

أُستاذ المرأة

تأليف

الشيخ محمد بن سالم البیحانی

تغمده الله بواسع رحمته ورضاوته

حققه وراجعه خادم العلم

عبد الله إبراهيم الأنصاري

غفر الله له ولوالديه

من مطبوعات

إدارة إحياء التراث الإسلامي

بدولـة قـطر

1408 هـ - 1988 م

(3)

تقديم مؤلف وكتاب

الحمد لله الذي خلق الإنسان من طين، ثم جعل نسله من سلاله من ماء مهين، ثم أنشأه خلقاً آخر، فتبارك الله أحسن الخالقين.

والحمد لله الذي جعل لنا من أنفسنا أزواجاً لنفس كن إليها، وجعل بيننا مودة ورحمة.. إن في ذلك آيات.

وأصلح وأسلم على من أرسله الله رحمة للعالمين؛ سيدنا محمد، الذي كان خير الناس لنسائه وقال: (خَيْرُ كُمْ خَيْرٌ كُمْ لِأهْلِهِ، وَأَنَا خَيْرٌ كُمْ لِأهْلِي).نبي كريم، ورسول رحيم؛ أوصى الأمة بالنساء خيراً، وأمر بالإحسان إليهن والقيام بحقوقهن.

وقد جعل الله تعالى النساء شقائق الرجال.. والمرأة بطبعيتها رقيقة الخلقة، يقتضي حالها الإشفاق والرفق، والعطف والرحمة والحنان. ولأمر ما أوصى المصطفى ﷺ، أمته بقوله: (رِفْقًا بِالْقَوْارِيرِ).

وتكون المرأة أمّاً أو أختاً أو زوجة أو بنتاً.. وتكون ربة بيت، أو قد تتجه إلى العمل في المجالات التي يسمح لها دينها وفطرتها وببيئتها ومجتمعها، فعليها حينئذ أن تطلع على كل ما ينبغي لها أن تعرفه، كي تواجه ما يعترضها، وتتصرف بما يلائم أنوثتها، ويناسب خلقتها، ويوافق دينها ومبادئها، إذ أن ما لا يتم الواجب إلا به واجب. فإذا بحثت عن مرجع يبلغها مقصد ها ويلبي رغباتها،

(4)

فلا يكاد يوجد منهل تستقي منه، أو مصدر يروي ظمأنها وتعطّشها إلى المعرفة، بأسلوب عصري مبسط.

وقد قادني البحث والتمحیص إلى كتاب قیم هو (أستاذ المرأة) مؤلفه العالم الجليل أخيه الشيخ محمد بن سالم البیحانی، تغمدہ اللہ بواسع رحمته ورضوانہ.

أما المؤلف: فهو فضیلۃ العلامۃ الشیخ محمد بن سالم بن حسین الکدادی البیحانی، مؤسس المعهد العلمی الإسلامی في عدن.

ولد سنة 1326ھ / 1908 م في بیحان، مدينة القصاب، حصن هادئ، من أعمال عدن -بلاد ما يسمى اليوم بالیمن الجنوبي- من سلالة عربية عرقية.

تلقی علومه الدينیة على يدي والده العالم الفقیہ الفلا کی المتعبد، ثم هاجر إلى حضرموت مع أخيه الشیخ عبد الإله بن سالم البیحانی، حيث أخذ علومه هناك عن أستاذہ الکبیر الشیخ عبد الله بن عمر الشاطر العلوي، وعدة شیوخ علماء غیرہ. وقد ساعده على الحفظ فقد البصر.

وفيہ يقول الشاعر:

يقولون: الضّريرُ. فقلت: كلا
بلِي وَاللَّهِ، أَبْصَرَ مِنْ بَصَرٍ
سواد العين زار بياض قلبي
ليجتمعَا عَلَى فَهْمِ الْأَمْرِ
وَمَا قَالَهُ هُوَ بِنَفْسِهِ:

يقولون لي: أعمى. وما أنا بالأعمى
ولا كنما الأعمى الذي فقد العلما
(5)

وصدق اللہ تعالیٰ حيث قال: "فَإِنَّهَا لَا تَعْمَى الْأَبْصَارُ وَلَكِنْ تَعْمَى الْقُلُوبُ الَّتِي
في الصُّدُورِ".

ومن أحسن ما قيل أيضاً، لل المناسبة:

إن يأخذ اللہ من عینی نورهما
فإن قلبي مضيء ما به ضرر
والقلب يدرك ما لا يدرك البصر
أرى بقلبي دنياً وأخرتني

عفواً أخي القارئ الـ كريم، وأستميحك عذرًا لهذا الاستطراد، ولنعد إلى ما
كنا فيه.

عاد - المؤلف - من حضرموت إلى بلاده - عدن - مشبعاً بالروح الدينية؛ عالماً
ضليعاً و محدثاً بارعاً، امتاز على غيره بالحلم والأناة، والورع وصلابة الرأي،
والصراحة في القول، والثبات على المبدأ وإن اعترض سبيله المشكك.

ثم لم يلبث أن رحل إلى منطقة الشيخ عثمان - من عدن - حيث لقي العالم
الجليل الشيخ أحمد العبادي، فصحبه وأخذ عنه كثيراً من العلوم.

ولأمر ما أراد الله تعالى لهذا الجنوب الأقصى من الوطن العربي أن يحيا حياة
دينية محضة، وهياً الأسباب لسفر الشيخ - المؤلف - إلى مصر، فعلّ ونهل من معين
الأزهر الشريف حتى تخرج منه حاملاً شهادتين - الأهلية والعلمية - ثم التحق بكلية
الشريعة، غير أنه لأسباب قاهرة توقف عن متابعة دراسته الجامعية بعد أن قطع فيها
شوطاً، وعاد إلى عدن، وخاض غمار الحياة العملية في حقل التربية والتعليم والوعظ
والإرشاد مكرساً جهوده لإنهاض الهمم، ونشر القيم الإسلامية السامية، والمثل
العليا؛ فألف الـ كتب ونظم الشعر، ودبر

(6)

المقالات الصحفية، وألقى المحاضرات القيمة، ولم يترك وسيلة من وسائل العصر
إلا سخرها واعتلى منبرها لبث الروح الدينية. وبقي كذلك - مدرساً وخطيباً وواعظاً
و كاتباً وشاعراً - حتى وفاه الأجل. تغمده الله بواسع رحمته ورضوانه.

وأما الـ كتاب فهو (أستاذ المرأة)، قمت بتدقيقهن وأمعنت النظر فيه، فوجدته
شاملاً لـ كل ما تحتاج إليه المرأة المسلمة، وحاوياً كل ما تتطلع إليه، سواءً كانت
أمّاً أو أختاً أو زوجة أو بنتاً.

وقد رأى المؤلف -رحمه الله- بحسن اختياره، وغزارة علمه، ودقة ملاحظته، أن يقدمه هدية متواضعة إلى كل مسلمة فاضلة، وأستاذًا خاصًّا يقوم بتعليمها وإرشادها، ويقدم لها العلم والثقافة والدين بلغة سهلة مبسطة، وأسلوب مشوق جذاب، وكأنها تتجاذب أطراف الحديث مع جارتها في البيت، أو زميلتها في المكتب.

بل يعتبر هذا الكتاب بمثابة الموجه والمدرس الناصح الأمين، والأب الحنون المشفق، تعلم منه المرأة المسلمة كيف تتوجه إلى خالقها بالعبادة والطاعة في صلاتها وصيامها وحجها وبرها وصدقاتها.. وما يجب عليها أن تتعلم، ومدى مشاركتها في الأمور السياسية، ومساهمتها في إبداء الرأي، وتفاعلها في الانتخاب، وحقها في التصرف وامتلاك الأموال، وما موقفها من الاحفلات والولائم والمناسبات الخاصة وال العامة.. ثم ما هو الأفضل لها في الزواج و اختيار القرین، وما المطلوب من الطاعة وصلق المعاشرة، وحسن الرعاية والنفقة والكسوة والإقامة والمسكنى.. إلخ.

(7)

ولم ينس المؤلف -رحمه الله- أن يؤكّد على المرأة المسلمة ويدركها بواجبيها الأساسي الأول في حياتها، ألا وهو إنْجاح النزية الصالحة، وتربيّة الأولاد التربوية اللائقة بالبيت الإسلامي، وضرورة العناية في تدبير منزلها، وتنسيق أثاثه، وزيادة الاهتمام بالطهارة المعنوية والحسية، والتزيين والتجميل. وكيف تصون نفسها وأسرتها ومن حولها من المؤذيات والأوهام.

وبعد، فإننا إذ نقدم هذا السفر القييم إلى المرأة المسلمة، لنرجو آملين أن تكون قد ساهمنا بجزء يسير مما يجب علينا نحوها. سائلين الله تعالى أن ينفع به بناتنا وأخواتنا، و يجعله سببًا من أسباب رقيهن وسعادتهن.

ولا يفوتنـي التنويـه بأن بعـد عهـد المؤـلف عنـ البيـئة الـحاضـرة، بـالإضاـفة إـلى ما جـرى منـ تـطـور فـي الـحـيـاة، منـذ أـن ظـهـر الـكتـاب لأـول مـرـة، دـعـانـي أـن أـسـتـدرـك بـعـض

الاستدراك، وأتصرف بالزيادة والنقصان شيئاً يسيراً مما لا يبعد الكتاب عن أصوله،
ولا يفقده شيئاً من قيمته العلمية والأدبية، و مما تنتفع به المرأة المسلمة.

وعلى الله ات كالـيـ هو حـسـبـيـ وـنـعـمـ الـوـ كـيـلـ.

خادم العلم

عبدالله بن ابراهيم الانصارـي

مدـبـرـ إـداـرـةـ إـحـيـاءـ الزـرـاثـ الـإـسـلـامـيـ

(9)

قال حفظه الله:

بسم الله الرحمن الرحيم، الحمد لله الذي جعل النساء شقائق الرجال في عامة الأحوال، وللرجال عليهن درجة في بعض الخصال، وسوى⁽¹⁾ بينهم في الحرام والحلال والثواب والعقاب على الصالح والسيء من الأعمال، نحمدك تعالى وفقنا للصواب في هذا الكتاب، وبيان ما لا بد للمرأة المسلمة من معرفته في العقائد والأقوال والأفعال، ونسأله جل وعلا الإخلاص في العمل وجميل الامتثال، ونعود به من الزيف والضلال، واتباع الشهوات وفتنة القيل والقال.

ونشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له ولا نصير ولا معين، وضع الأشياء في مواضعها وجعل الدين كفيلاً بسعادة المسلمين، وقال تعالى: "الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتَمَّتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينَنَا"⁽²⁾.

"وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَن يَكُونَ لَهُمُ الْخَيْرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ وَمَن يَعْصِي اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا مُّبِينًا".⁽³⁾

ونشهد أن سيدنا محمدًا عبده ورسوله المنزّل عليه قول الله جل ذكره: "لَيُدْخِلَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا وَيُكَفَّرَ عَنْهُمْ سَيِّئَاتِهِمْ وَكَانَ ذَلِكَ عِنْدَ اللَّهِ فَوْزًا عَظِيمًا".⁽⁴⁾

(10)

وقوله تعالى: "لَيُعَذِّبَ اللَّهُ الْمُنَافِقِينَ وَالْمُنَافِقَاتِ وَالْمُشْرِكِينَ وَالْمُشْرِكَاتِ وَيَتُوبَ اللَّهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا".⁽⁵⁾

¹ - المساواة في معظم الأحكام لكن الذهب والحرير حرام على الرجال وحلال للنساء.

² - سورة المائدة: 3

³ - سورة الأحزاب: 36

⁴ - سورة الفتح: 5

⁵ - سورة الأحزاب: 73

اللهم فصلٌ وسلم على سيدنا محمد القائل: (لَا تَكُرُّهُوا الْبَنَاتِ إِنَّهُنَّ مُؤْنَسَاتٍ
الْغَالِيَاتُ). صلى الله وسلم عليه وعلى آله وأصحابه الطيبين والطيبات، وعلى التابعين
لهم بإحسان من المؤمنين والمؤمنات.

وبعد، فهذا كتاب للمرأة جمعت فيه ما لا بد لها من معرفته، وبيّنت لها فيه ما جاء عن الله ورسوله في جميع أحوالها وأطوار حياتها، واختصرت فيه بعض الفصول من كتابي (إصلاح المجتمع) وبسطت لها الكلام فيما يخصها من أمر الدنيا والآخرة، واستمدلت جميع ما أرشدتها إليها أو حذرتها عنه من أوثق المصادر وأجل الكتب: القرآن العظيم وتفاسير المشهورة، ومتون الأحاديث النبوية وشروحها المختصرة والمبسوطة، ثم من كتب الفقه، والتاريخ الإسلامي ودائرة المعارف للبساتي، ودائرة المعارف لفرید وجدي، ومن المؤلفات الـ كثيرة للمرأة في مختلف المواضيع الدينية والاجتماعية؛ ككتاب الأسوة فيما جاء عن الله ورسوله في النساء، لصديق حسن خان ملك بهویال، وكتاب المرأة في التاريخ والتراث محمد جميل بیهم، وكتاب السفور والحجاب لنهظیرة زین الدین، وتحرير المرأة لقاسم أمین، (11) وشهیرات النساء لقدیریة حسین، والمرأة العربية في الجاهلية والإسلام للشيخ عبد الله عفیفی، والإسلام روح المدنیة للشيخ مصطفی الغلایینی، وسعادة الزوجین للشيخ علی فکری، وقولی في المرأة للشيخ مصطفی صبری، والنداء إلى الجنس اللطیف للسید رشید رضا، وقانون الزواج الحديث للد کتور محمد السباعی، والمذکرات الطبیبة للد کتور حسن حلمی کرارہ، والفتاة والبیت ترجمة آنطون الجميل، ومن عدّة مجلات وجرائد مصریة وعراقیة وغيرها.

واستشهدت في بعض الأماكن بالأبيات الشعرية من دواوین البحتری والمتبنی والمعری وشوقی وحافظ وابن نباتة والرصاصی والزهاھوی وغيرهم من الشعراء المتقدمین والمتاخرين.

وأرجو الله أن يحل هذا الكتاب من المرأة محل الرضا وأن يحوز إعجابها
وتقديرها بعد إعجاب الرجل المنصف الذي يقدر للعاملين جهودهم، وإذا رأى العيب
أصلحه معذراً وإن رأى الخير شكر عليه وأثنى على صاحبه بما يستحق، ومن الله
وحده نستمد المعونة وال توفيق.

(12)

الإهداء

لست أدرى إلى من أقدم (أستاذ المرأة) من سيدات العرب وغيرهن في الشرق والغرب من المسلمين، ولكلهن فيه حق عظيم. وما من مسلمة تعرفني أو أعرف عنها شيئاً من الموجودات، واللواتي سيقرأن إلـ الكتاب في مستقبل الأجيال، إن شاء الله، إلا وأنا أحب تخصيصها بالفضل وتوجيه الخطاب إليها حتى تعتقد أنها هي وحدها المعنية بما فيه ومن أجلها جمعته. فقلت أجعله هدية مشتركة للمسلمات كافة، وأيما امرأة أطلعت عليه فهو هديتي إليها.. هدية لا أريد بها مكافأة ولا مجازاة إلا دعواتها الصالحة، وأن تعمل قدر استطاعتها بما فيه. رسول الله ﷺ يقول: (ما نهيتكم عنه فاجتنبوا وما أمرتكم به فافعلوا منه ما استطعتم فإما أهلك الذين من قبلكم كثرة مسائلهم واختلافهم على أنبيائهم).

والثواب على الهدية وأما مكافأة المعروف أمر مطلوب في جميع الشرائع. والعقل السليم يقضى بواجب الشكر للخالق والمخلوق على فعل الجميل. ومن أسلدي إليه معروف وعجز عن مكافأة صاحبه فليقل له: جزاك الله خيراً. ومن قال ذلك فقد قابل الإحسان بالإحسان. وعسى أن تقول قارئة إلـ الكتاب، كلما رفعته أو وضعته: رحم الله المؤلف وجزاه الله خيراً.

التعريف بالكتاب

أنا لا أعد نفسي معك –أيتها الحرة الطاهرة- في هذا الـ كتاب إلا والدًا مربياً وأستادًا معلماً، أحب لك خير النساء كما أحب خير الرجال لنفسي، وأحرص جدًا الحرص على سعادتك العاجلة والأجلة، وأتمنى لك أن تكوني الزوجة الصالحة، والسيدة المدبرة، والأم المربيّة، والجدة المحترمة. ولن آلو جهداً في السير معك؛ صغيرة وكبيرة، وذات زوج وأيّماً، وداخل البيت وخارجه، وعلى المنسج والمكتب، وفي المطبخ والمستشفى، وفي جميع ما يصح أو ينبغي لك أن تباشريه من الأعمال النسوية؛ في المدرسة والبيت والمعبد والمعلم؛ معلمة و المتعلمة ومربيّة وطبيبة ومتعبدة وبائعة ومشترية ومعيرة ومؤجرة وموكلة ومودعة ووارثة ووراثة. وبهذا الـ كتاب ستفهمين المراد منك فتؤدينه، وستعلمين الذي لك فتطلّبين به. فلغة مفهومها وأسلوب سهل وعبارات بسيطة وجمل مفيدة لا تعقّد ولا إبهام ولا غموض ولا خفاء، آيات محكمة وأحاديث صحيحة وأحكام ظاهرة ومسائل واضحة، وإن أشد كل عليك شيء –وموضوع الإش كال قليل إن شاء الله- فأهل العلم موجودون، ومراجعة الـ كتاب ودواعين الإسلام في مقدور كل إنسان والحمد لله.

و كنا نريد الاتصال بك في المساجد والمدارس والأندية المحترمة والمجلات والجرائد الدينية لنؤدي إليك رسالة الإسلام ونبيّك المنزلة التي أنزل لك الله منها، والرتبة التي رفعك إليها، فرأينا الظروف (14) لا تسمح بذلك. و كان الذي نؤمله من الخير دون ما نخافه من الشر. وفتنة الاختلاط كبيرة، وبيوتنا ضيقة، والعوائد مرهفة، والظنون سيئة، والأوهام قاتلة، وجوانب الفتنة حساسة، وجنود إبليس لا

يصلحون، ولا يريدون من غيرهم الإصلاح. "وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ لَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ قَالُوا إِنَّمَا نَحْنُ مُصْلِحُونَ أَلَا إِنَّهُمْ هُمُ الْمُفْسِدُونَ وَلَا كِنْ لَا يَشْعُرُونَ" ⁽¹⁾.

وعلماؤنا كسامي، وخطباؤنا مصابون بالإعياء وما لا خير فيه من الـ كلام، ونظام المدارس لا يسمح بإضافة شيء آخر إلى برامج التعليم، ولا تـ كـاد المحاضرات المفيدة تلقى على الطالبات والعلمـات في أية مدرسة ابتدائية ولا ثانوية، والصحافة لا تفسح المجال لأي إصلاح دينـي. ولم يبق لنا معك أيتها المرأة حيلة في الدخول عليك والاتصال بك إلا من طريق هذا الـ كتاب، الذي سيـ كـون لك خـير أـستاذـ، وـ كـونـين له التـلمـيـذـة الصـالـحة إـن شـاء اللهـ.

وعليـك - اللهـ ولـوالـدـ ولـولـدـ ولـزـوجـ، ولـأـسـرـةـ التيـ تعـيـشـينـ فـيـهاـ، ولـبـلـادـ الـتيـ أـنـتـ منـ أـهـلـهـاـ، ولـجـمـعـ الـذـيـ نـعـدـكـ فـيـهـ عـضـوـاـ عـامـلاـ - حقوقـ كـثـيرـةـ، ولـكـ وـالـلهـ حقـ عـلـىـ الـوـالـدـ ولـلـوـلـدـ ولـلـزـوجـ، بلـ وـعـلـىـ الـأـمـةـ الـتـيـ لـاـ تـبـخـسـ النـاسـ أـشـيـاءـهـمـ، وـلـاـ تـتـجـاهـلـ قولـ اللهـ جـلـ ذـ كـرـهـ: "وَلَهُنَّ مِثْلُ الَّذِي عَلَيْهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ وَلِلرِّجَالِ عَلَيْهِنَّ دَرَجَةٌ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ" ⁽²⁾.

(15)

ولـنـ تـعـرـفـ ذـلـكـ، ولـنـ تـقـومـيـ بـمـاـ عـلـيـكـ، ولـنـ يـصـلـ حـقـكـ إـلـيـكـ، إـلـاـ إـذـاـ صـبـرـتـ وـثـابـرـتـ عـلـىـ قـرـاءـةـ هـذـاـ الـكتـابـ، وـحـمـلـتـيـهـ مـعـكـ حـيـثـ كـنـتـ، فـهـوـ أـسـتـاذـ المـخلـصـ العـفـيفـ، الـذـيـ لـاـ يـفـرـضـ عـلـيـكـ ضـرـبـةـ، وـلـاـ يـأـخـذـ بـعـيـنـيـهـ الـخـبـيـثـيـنـ أـجـرـةـ الـتـعـلـيمـ منـ وجـهـكـ الـمـلـيـعـ وـجـمـالـكـ الـفـتـانـ.

وـقـدـ يـمـاـ كـانـتـ الـمـرـأـةـ مـهـانـةـ؛ لـاـ يـعـتـرـفـ لـهـ بـحـقـ وـلـاـ يـقـامـ لـهـ وزـنـ، وـلـيـسـ لـهـ فـصـاصـ وـلـاـ دـيـةـ إـذـاـ قـتـلـتـ، وـإـنـهـ لـتـبـاعـ وـتـشـتـرـىـ وـتـعـارـ وـتـؤـجـرـ، وـيـدـفـنـهاـ الـعـرـبـيـ قـبـلـ الـإـسـلـامـ حـيـةـ كـراـهـةـ لـهـ، وـخـشـيـةـ أـنـ تـطـعـمـ مـعـهـ، وـخـافـةـ أـنـ تـزـنـيـ فـيـلـحـقـهـ عـارـهـاـ.

¹ - سورة البقرة: 11
² - سورة البقرة: 228

والمتدينون الأولون لا يبیحون لها العبادة، ولا يرون لها حظاً من اجلة ولا نصيباً من رحمة الله؛ لأنها حیوان غير إنسان، أو إنسان خبيث، ور بما عدها المنصفون منهم إنساناً خلقه الله لخدمة الرجل والقيام بحقه فقط. وفي الشرق والغرب مرت على المرأة عصور مختلفة بشرائع مختلفة، وتقلبت في أطوار كثيرة وتحملت المسس كينة من المصائب والعنات ما ينوه به كاهلها، ولا تستطيع النهوض به إلا مكرهة أو جاهلة مسخرة. وأنت أيتها المسلمة محفوظة الحقوق عزيزة مكرمة، لا تتكلفين من الأمر شططاً، ولا يضرك الدين من كل أمر إلا وسطاً.

وأنا لا أريد أن أتحدث إليك في هذا الكتاب عن الرقص والموسيقى والتصوير والسينما والفنون الجميلة الأخرى، ولا بما يكتب عنك المقلدون واللامادينيون؛ من الباطل والإثم المبين، ولا بما يطالبون به من مساواتك للرجل في كل شيء؛ مما يصح و مما لا يصح، وإن (16) جاء من ذلك شيء فلم يفتقه الحق، أو للاستشهاد به على ما نريده، أو لتعلمك أنه باطل، والإسلام لا يقره والمرءة تأبه، والأخلاق الفاضلة لا ترضاه. و كل ما سأعرضه عليك وأرجوك العناية به، فهو من صميم الدين ولباب الحق، وحليلة العلم والأدب، وأفضل العادات والتقاليد القومية. وأنا أبوك وأستاذك المسلم، الذي يحاول إيصال الدين إلى قلبك بكل وسيلة، وأن يخالط منك الدم واللحم فيما تأتين وما تذرين.

ولقد كتب الناس عن المرأة، و تحدثوا في شأنها كثيراً، وقابلوا بين ما جاء به الإسلام عن المرأة، وما جاء به غيره من الشرائع والأديان والإصلاحات والقوانين القديمة والحديثة، ولم يجدوا في كلام موسى وعيسى، وتعاليم بوذا ومانو ومزدك وكونفوشيوس وغيرهم، كلا، ولا وجدوا من فقه روما وأثينا ولندن وباريس، مثلما وجدوه في القرآن العظيم والسنّة المطهرة؛ من العناية بشأن المرأة، ومساواتها بالرجل في كثير من الأمور، وإنها في العبادة وما تتقرب به إلى الله مع الرجل على حد سواء:

"إِنَّ الْمُسْلِمِينَ وَالْمُسْلِمَاتِ وَالْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ وَالْقَانِتِينَ وَالْقَانِتَاتِ وَالصَّادِقِينَ
وَالصَّادِقَاتِ وَالصَّابِرِينَ وَالصَّابِرَاتِ وَالْخَاسِعِينَ وَالْخَاسِعَاتِ وَالْمُتَصَدِّقِينَ وَالْمُتَصَدِّقَاتِ
وَالصَّائِمِينَ وَالصَّائِمَاتِ وَالْحَافِظِينَ فُرُوجَهُمْ وَالْحَافِظَاتِ وَالَّذِي كَرِينَ اللَّهَ كَثِيرًا
وَالَّذِي كَرَاتِ أَعْدَ اللَّهُ لَهُمْ مَغْفِرَةً وَأَجْرًا عَظِيمًا".⁽¹⁾

¹ - سورة الأحزاب: 35

(17)

اطرأة في مختلف الأمم والأديان

كانت المرأة اليهودية لا تصلبي ولا تدخل المعبد، حتى يقطعها الحيض و تكون مثل الرجال. وهي عندهم غير وارثة، وحقوقها الزوجية غير مرعية؛ يضم إليها الزوج ما شاء من النساء، ويطلقها لأتفه الأسباب، ولا يراها بنو إسرائيل إلا متاعاً من أمتعة البيت؛ ينتفع منها الرجل بما شاء، وينبذ ما شاء. ومن طلق امرأته وتزوجت بغيره فلا يحل له أن يراجعها، وإن فعل، فأولادهما أولاد زنا. ومن مات عن امرأة وجب أن يخلفه أخوه عليها، فإن أباها بصدقت على نعاله وضربته بها، وعليه لعنة الله ورجمة إسرائيل.

وليس للمسيحيين في المرأة ما يؤخذ منه الخ كم التصريح، من تعاليم عيسى عليه السلام، وليس في الأنجليل المزعومة إلا نتف يذهبون في تفسيرها وتأويلها - بمداد القساوسة والقديسين - شتى المذاهب؛ كقول المسيح في موعظته: (قد سمعتم أنه قيل للقدماء: لا تزن. وأما أنا فأقول لكم: إن كل من ينظر إلى امرأة ليشتهيها فقد زنى بها في قلبه. وقيل: من طلق امرأته فليعطيها كتاب طلاق. وأما أنا فأقول لكم: من طلق امرأته إلا لعنة الزنا يجعلها تزني، ومن يتزوج مطلقة فإنه يزني). و كالقصة التي فيها أنهم جاؤوا إليه بامرأة زانية ليطهرها بالرجم فقال لهم: (ارجموها أنتم. ولا يرجمنها إلا طاهر).

وفي مصر كان يجري الله كاح بين الأخ وأخته، وربما صار بين الأب (18) وابنته، والغيرة عندهم على المرأة قليلة جداً. قال الله تعالى حكاية عنهم: "يوسف أَعْرِضْ عَنْ هَذَا وَاسْتَغْفِرِي لِذَنْبِكِ إِنَّكِ كُنْتِ مِنَ الْخَاطِئِينَ"⁽¹⁾.

¹ - سورة يوسف: 29

ولا يكتبون عقود الله كلح، بل المدار في الزواج عندهم على التراضي بين الزوجين فقط. و كان للمرأة أن تشرط لنفسها الحق في الطلاق، إما منفردة به وإما على المساواة بينها وبين الرجل، وربما شرطت على زوجها أن تكون أملاكه كلها لأولاده منها دون غيرهم من سائر الزوجات.

وفي أيام تغلب اليونان على مصر -زمان الملك فيليوباتور- منعت المرأة من التصرف في المال إلا بإذن زوجها، وصار كل شيء للرجل، ولا حق للمرأة في التملك؛ لأنها مصدر الشروة وصاحبها الأول. ومهما يكن من حق لها فهي عندهم دون الرجل، وإن جلست على العرش، إذ لا تكون ملكة إلا إذا انقرض الرجال من الأسرة المالكة.

والآشوريون والبابليون، ما كان للوالدين عندهم حق تزويع البنات، وليس للمرأة نفسها أن تنهك من شاعت، ولا يكن الأمر في ذلك إلى الكهان، الذين يجتمعون عندهم العذارى البالغات سنوياً، وهم يبيعونهن في الأسواق بالزاد العلني، وعلى ولد المرأة أن يرد الثمن إذا وقع الخلاف بينها وبين سيدها المشتري أو زوجها الراغب عنها. و كان على المرأة أن تذهب في العمر مرة إلى هي كل ميليتا (19) -ربة الجمال- لتهب نفسها لأجنبي يقع عليها. ويقع النساء صفوفاً في ذلك المكان، حتى يدخل الرجل ويختار منه من يشاء، وتسيير ورائه ولو كان دمياً قبيح الخلقة، وليس لها الخروج من الهي كل حتى تقوم بهذه الفريضة المحتملة عليها. ولها الويل إن كانت قبيحة؛ فإنها تمكث زمناً طويلاً قبل أن يرغب فيها أحد.

والفرس كانوا يقولون إن المرأة من حقوق الرجل، وله قتلها والحكم عليها بالموت إذا بدا له ذلك، وهي عنده سلعة يتصرف فيها كيف شاء، كما يتصرف بسائر ممتلكاته. ولا حظ لها من العلم، ولا يجوز خروجها من البيت، ولا كنها تخرب فيه وتحجب، كالامتناع الخاصة بصاحب البيت.

وفي بعض شرائع الهندود إنه إذا مرضى على البنت ثلاث سنين - بعد استعدادها للزواج - ولم يزوجها ولديها، كان لها الخروج عن طاعته ومخالفة أمره عقوبة له. حتى أنهم كانوا يزوجون البنات وهن في السنة الثانية عشرة من أعمارهن، وربما استعجلوا على البنت فزوجوها وهي لا تتجاوز السنة الثامنة.

وإذا ماتت المرأة كان على بعلها أن يتعجل بتزويج امرأة أخرى. وإذا مات الرجل قضت المرأة حياتها بعده أرملة عزباء، ويجوز لها أن تحرق نفسها بالنار. والبنت تكون مد كاً لأبيها، وله فيها حرية التصرف. وهي لزوجها مملوكة كالآمة مدة حياته، وبعد موته تكون تحت وصاية أبنائها، فإن لم يكن لها أبناء، فهي تحت وصاية أقارب الزوج. وهي عندهم غير ظاهرة بالفطرة؛ وإذا ولدت كانت هي (20) والبيت ومن يسه كن فيه معها غير ظاهرين جميعهم لمدة عسراً أيام. ولا يحق لها أداء الشهادة. وكل شيء في مد كها ي يكون تحت تصرف زوجها، وله طلاقها متى شاء. نعم، كانت الأم عند الهندود محترمة جداً، ولا يحل طلاقها إلا إذا بقيت عشر سنين في عصمة الزوج، ولم تلد له ولداً ذكراً.

و كانت المرأة في الشريعة البرهامية منحطة لا تعد شيئاً مذكوراً؛ فهي عبدة الرجل، ولا يجوز لها أن تكلمه إلا باحترام، ولا أن تؤاكله على مائدة، بل ولا تجرؤ أن تتلفظ باسمه. وبلغ الإفراط في امتهانها أنهم صاروا يحتقرن الرجل الذي يحادث زوجته محادثة عائلية. وصارت الهندية مستسلمة لهذه العادة ومطيعة لهذا التشريع؛ حتى كانت تحرق بالنار مع زوجها، الذي يحرق بعد موته. ومنذ قرابة مائتي سنة مات أميران هنديان، لأحدهما سبع عشرة زوجة ولآخر ثلاث عشرة، فقد من أنفسهن للنار جمياً، إلا واحدة منهن كانت حاملاً، ولما وضعت جنينها التحقت بصوابحبها إلى النار في الدنيا والأخرة. ولم تبطل هذه العادة إلا بعد أن حاربها الإنجليز في الهند مدة طويلة، وقضوا عليها قضاءً نهائياً.

والبيان - كغيرهم من الأمم القدية- يعتبرون المرأة متابعاً من أمتعة الدنيا، يتصرف بها الرجل كيف شاء، حتى أن شريعتهم أباحت له أن يبيع الزوجة أو البنت. وقد لبست هذه الشريعة عمولاً بها إلى صدور نظام سنة 1875م -الذى أكمل في سنة 1896- فقضى على هذه العادة. و كان من الحقوق -التي هي دون البيع- (21) أن الرجل والمرأة التي لا زوج لها يؤجران البنت في المحلات العمومية، أو من أفراد مخصوصين، لمدة معينة. فهي ملوك قبل الزواج لأبيها، وبعده لبعلاها، وإذا مات فهي تحت الوصاية كالمرأة الهندية.

والصينية -متزوجة أو عذراء، لاسيما الطبقة الممتازة- تعيش في عزلة أبدية؛ فالابنة منذ صباها تعزل من شقائقها، والنساء عامة لا يخرجن من بيوتهن، ولا يستقبلن رجلاً، ولذلك كانت المنازل تقسم إلى حرم ودار للرجال منعاً للمخالطة. وفضلاً عن ذلك فقد حرموا المرأة من ميراث زوجها وأبيها، إلا ما يقدمه لها في حياته من قبيل العطية حين زواجهها. وحتى في العقوبات ميزت شريعتهم الرجل عن المرأة؛ وحيث جعلت له السيادة عليها، فإنها شددت العقوبات على اللاتي يؤذين أزواجهن بأية خالفة ولاسيما الزانيات، كما ستعلمين ذلك مما يأتي. ويقول مشروع الصين الأكبر كونفوشيوس: (إن الرجل رئيس، فعليه أن يأمر. والمرأة تابعة، فعليها الطاعة. ومن المقتضى أن تكون أعمالهما مثل أعمال السماء والأرض متممة لبعضها، تعاوناً على حفظ نظام الكون. والمرأة في المجتمع مدروسة لزوجها بـ كل ما هي عليه).

وفي بعض شرائع الصين يجوز للرجل أن يجمع بين مائة وثلاثين زوجة في وقت واحد، وأفرط بعض الملوك فيهم حتى جمع في قصره ثلاثين ألف زوجة.

وما أظن أحداً يـكون أغلظ طبعاً وأقسى قليلاً من العربي، الذي (22) كان يـحفر القبر لابنته - وهي تنفس الغبار عن وجهه وحياته- ثم يـيدفنها فيه حية خشية أن تطعم معه، أو لعنة قضى بها المجتمع على أفراده، حتى جاء الإسلام -دين

الرحمة - يشترط على الداخلين فيه أن لا يقتلوا أولادهم الذكور ولا الإناث في غير جريمة ولا جنائية ، وتهددتهم بقول الله تعالى: "وَإِذَا الْمَوْعُودَةُ سُئِلَتْ بِأَيِّ ذَنْبٍ قُتِلتْ" ⁽¹⁾.

و كان رسول الله ﷺ يصرخ في الحجيج والمجتمعات والأندية بقول ربه تعالى: " قُلْ تَعَالَوْا أَتُلُّ مَا حَرَمَ رَبُّكُمْ عَلَيْهِ كُمْ أَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا وَلَا تَقْتُلُوْا أَوْلَادَ كُمْ مِنْ إِمْلَاقِنَّحْنُ نَرْزُقُكُمْ وَإِيَّاهُمْ وَلَا تَقْرَبُوا الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَلَا تَقْتُلُوْا النَّفْسَ الَّتِي حَرَمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ ذَلِكُمْ وَصَّا كُمْ بِهِ لَعَدَ كُمْ تَعْقِلُونَ" ⁽²⁾.

وما فتئ الأعراب ، و كثير من الذين لم يتمكن الإسلام من قلوبهم، يحتقرن البنات ويكرهون وجودهن ، ويصدق فيهم قول الله تعالى: "وَإِذَا بُشِّرَ أَحَدُهُمْ بِالْأُنْشَى ظَلَّ وَجْهُهُ مُسْوَدًا وَهُوَ كَظِيمٌ يَتَوَارَى مِنَ الْقَوْمِ مِنْ سُوءِ مَا بُشِّرَ بِهِ أَيُّهُمْ كُهُ عَلَى هُونٍ أَمْ يَدْسُسُهُ فِي التُّرَابِ أَلَا سَاءَ مَا يَحْكُمُونَ" ⁽³⁾.

وإن الشاعر البحتري ليقول في مرثاته لأحد أصدقائه حين ماتت ابنته:

فُمُشَيْحًا وَلَا يَهْزِ اللَّوَاءَ
فَبِهِ مِنْ بَنَاتِهِ أَكْفَاءَ
—نَالَتِلَادُ الْأَقَاصِيَ الْبَعْدَاءَ
عَيْلَةَ بَلْ حَمِيَّةَ وَإِبَاءَ
—نَوْقَدَ أَعْطَى الْأَدِيمَ حَبَاءَ
—عَارِ عَلَيْهِنَ فَارِقَ الدَّهْنَاءَ
بَوْقَدَ جَاءَهُ بَنْوَهُ عَشَاءَ
—دَهْنَةَ ضَعْفًا فَاسْتَأْجَرَ الْأَنْبِيَاءَ
الْجَنَّةَ لَمَا أَغْرَى بَهُ حَوَاءَ
أَمْهَاتِ يَنْسَبُونَ أَمْ آبَاءَ
أَنْ تَبِيتِ الرِّجَالُ تَبَهُ كَيِ النَّسَاءَ

أَتَهُ كَيِ مِنْ لَا يَنْسَازُ بِالسِّيَ—
وَالْفَتَى مِنْ رَأْيِ الْقَبُورِ لَا طَ—
لَسَنَ مِنْ زِينَةِ الْحَيَاةِ وَوَرَثَ—
لَمْ يَئِدْ كَثَرَهُنَ قَيسَ تَقِيمَ—
وَتَغْشَى مَهْلَكَهُنَ الْذَلِيلُ فِيهِ—
وَشَقِيقَ بَنَ فَاتَكَ حَذَرَ الـ—
وَعَلَى غَيْرِهِنَ أَحْزَنَ يَعْقُو—
وَشَعِيبَ مِنْ أَجْلِهِنَ رَأْيُ الْوَحَـ—
وَاسْتَتَزَلَ الشَّـ طَـ آدَمَ فِي—
وَتَلَفَّتَ إِلَى الْقَبَائِلَ فَـاَنْظَرَ—
وَلَعْـرِي مَا الْعَجَزُ عَنْـدِي إِلَـ

¹ - سورة التكوير: 9-8

² - سورة الأنعام: 151

³ - سورة النحل 59-58

اطرافة في الإسلام

لقد رفع الله شأنك أيتها المسلمة، وأنزل فيك من كتابه العزيز آيات كثيرة، متعلقة في المساجد والبيوت إلى يوم القيمة؛ فجعلك قسيمة الرجل في تكوين البشرية والنشأة الإنسانية، وينبئ علىبني آدم بقوله تعالى: "يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْهِ كُمْ رَقِيبًا"⁽¹⁾.

"يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَا كُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَيْرٌ"⁽²⁾.

وهل تحفظ الأنساب وتؤلف الأسر وتقع المصاهرة إلا بسببك، أيتها (24) المخلوقة من جنس الرجل وعنصره، الذي تكون وخلق منه؟!

"وَهُوَ الَّذِي خَلَقَ مِنَ الْمَاءِ بَشَرًا فَجَعَلَهُ نَسَبًا وَصِهْرًا وَ كَانَ رَبُّكَ قَدِيرًا"⁽³⁾. وأوجد الله بينك وبين الرجل من المودة والرحمة ما تحصل به الراحة الزوجية، وتم به الألفة، وتعمر به البيوت، ويحفظ النسل، وتحتمع الأسر للتعاون في طلب الرزق وحسن التربية، وانتقال المال بالتوارث من هذا إلى هذا: "وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنفُسِهِ كُمْ أَزْوَاجًا لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَ كُمْ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِتَقُومُ يَتَفَكَّرُونَ"⁽⁴⁾.

"وَاللَّهُ جَعَلَ لَكُمْ مِنْ أَنفُسِهِ كُمْ أَزْوَاجًا وَجَعَلَ لَكُمْ مِنْ أَزْوَاجِ كُمْ بَيْنَنَ وَحَقَدَةً وَرَزَقَ كُمْ مِنَ الطَّيِّبَاتِ أَفَبِالْبَاطِلِ يُؤْمِنُونَ وَبِنَعْمَتِ اللَّهِ هُمْ يَكْفُرُونَ"⁽⁵⁾.

¹ - سورة النساء: 1

² - سورة الحجرات: 13

³ - سورة الفرقان: 54

⁴ - سورة الروم: 21

⁵ - سورة النحل: 72

وإذا عملت من الصالحت شئياً كان لك من الأجر مثل الرجل أو أكثر، فإن الله تعالى يقول: "أَنِّي لَا أُضِيقُ عَمَلَ عَامِلٍ مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَى بَعْضُهُ كُمْ مِنْ بَعْضٍ"⁽¹⁾. "مَنْ عَمِلَ صَالِحًا مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَى وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَنُحْيِيهِ حَيَاةً طَيِّبَةً وَلَنَجْزِيَنَّهُمْ أَجْرَهُمْ بِمَا حَسِنُوا كَانُوا يَعْمَلُونَ"⁽²⁾.

وفي القرآن سورتان يقال لهما سورتا النساء، وإحداهما ست وسبعون ومائة آية، والأخرى اثنتا عشرة آية. وقد اشتغلت السورتان على كثير من الأحكام الخاصة بك؛ مزوجة ومطلقة، ومحاصمة ومسالمة، وكيف ينفق عليك، وماذا يجب لك، وكيف يسلم (25) إليك حقك، ومتى يحل لك وتحرم، وكيف يكون الطلاق والعدة. وفي سورة البقرة إحدى وعشرون آية متتابعة من أمرك، وكذلك سورة النور، والأحزاب، والتحريم، وأكثر آياتها فيك؛ تأديباً وتعليمياً وتربيتها وتزييها وترغيباً وترهيباً. وما أكثر الآيات في بقية السور الدالة على فضلك وعلو شأنك، ووجوب العناية بك. وتقول بعض نساء الصحابة رضي الله عنهن: لوع لم الله فينا خيراً لذ كرنا في كتابه كما ذكر أزواج نبيه ﷺ فنزل قول الله تعالى: "إِنَّ الْمُسْلِمِينَ وَالْمُسْلِمَاتِ وَالْمُؤْمِنَاتِ وَالْمُؤْمِنَاتِ"⁽³⁾. الآية.

وأمر النبي ﷺ أن يأخذ منه كن البيعة كما يأخذها من الرجال، فقال له ربه تعالى: "يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا جَاءَكَ الْمُؤْمِنَاتُ يُبَايِعْنَكَ عَلَى أَنْ لَا يُشْرِكَ كُنْ بِاللَّهِ شَيْئًا وَلَا يَسْرِقْنَ وَلَا يَرْزِقْنَ وَلَا يَقْتُلْنَ أُولَادَهُنَّ وَلَا يَأْتِنَ بِبُهْتَانٍ يَفْتَرِيَنَهُ بَيْنَ أَيْدِيهِنَّ وَأَرْجُلِهِنَّ وَلَا يَعْصِيَنَكَ فِي مَعْرُوفٍ فَبَايِعُهُنَّ وَاسْتَغْفِرُ لَهُنَّ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ"⁽⁴⁾.

وسمع الله مجادلة المرأة في زوجها الذي ظاهر منها؛ وهو كبير وذو عيال، وكان الظهار يعد طلاقاً، ورسول الله ﷺ يفتني بذلك، والمشقة كبيرة، والأسرة فقيرة، والمظاهر بايس مس كين، والمرأة تظن بالله ظناً جميلاً، فقال تعالى:

¹ - سورة آل عمران: 195

² - سورة النحل: 97

³ - سورة الأحزاب: 35

⁴ - سورة الممتحنة: 12

"قَدْ سَمِعَ اللَّهُ قَوْلَ الَّتِي تُجَادِلُكَ فِي زَوْجِهَا وَتَشْتَهِي كَيْ إِلَى اللَّهِ وَاللَّهُ يَسْمَعُ تَحَاوُرَ كُمَا إِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ بَصِيرٌ"⁽¹⁾.

ولم يكتف القرآن بطاعة الرجل وحده الله ولرسوله حتى قال: (26)

"وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةً إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخَيْرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ وَمَنْ يَعْصِي اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا مُّبِينًا"⁽²⁾.

وأمر النبي ﷺ أن يجعل لك حظا من دعائه واستغفاره كحظ الرجال: "فَاعْلَمْ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَاسْتَغْفِرْ لِذَنِيْكَ وَلِلْمُؤْمِنِيْنَ وَالْمُؤْمِنَاتِ وَاللَّهُ يَعْلَمُ مُتَّقَلَّبَ كُمْ وَمَثْوَا كُمْ"⁽³⁾.

ومدحك على الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وإقام الصلاة وإيتاء الزكاة وحسن الطاعة. ووعدك بالأجر العظيم على ذلك: "وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلَيَاءُ بَعْضٍ يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَيُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَيُطِيعُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ أُولَئِكَ سَيِّرْ حَمْمُهُمُ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ"⁽⁴⁾.

وأمر الأبناء -مؤكدا عليهم- بطاعة الأمهات، والقيام بحقهن وجميل البر بهن، محركا في أنفسهم الرحمة والحنان، ومذكرا لهم بإحسانهن المتقدم إليهم؛ من عظيم صبرهن على الحمل والولادة والرضاع والفصالة: "وَوَصَّيْنَا إِلِّيْنَاسَنَ بِوَالِدِيْهِ إِحْسَانًا حَمَلَتْهُ أُمُّهُ كُرْهًا وَحَمْلُهُ وَفِصَالُهُ ثَلَاثُونَ شَهْرًا"⁽⁵⁾.

ومن سورة أخرى يقول الله سبحانه وتعالى: "وَوَصَّيْنَا إِلِّيْنَاسَنَ بِوَالِدِيْهِ حَمَلَتْهُ أُمُّهُ وَهُنَّا عَلَى وَهْنٍ وَفِصَالُهُ فِي عَامَيْنِ أَنِ اشْكُرْ لِي وَلِوَالِدِيْكَ إِلِيَّ الْمَصِيرِ"⁽⁶⁾.

وفي السنة المطهرة من كلام (27) الرسول عليه الصلاة والسلام مئات الأحاديث في المرأة، وما يجب لها وعليها، وحسبك أنه يقول في مرض موته: (الله في النساء وما

¹ - سورة المجادلة: 1

² - سورة الأحزاب: 36

³ - سورة محمد: 19

⁴ - سورة التوبة: 71

⁵ - سورة الأحقاف: 15

⁶ - سورة لقمان: 14

مَدَّ كَتْ أَيْمَانُكُمْ). وَ يَخَافُ عَلَيْكَ مِنَ التَّقْصِيرِ فِي حَقِّكَ فَيَقُولُ: (اسْتُوصُوا بِالنِّسَاءِ خَيْرًا إِنَّ الْمَرْأَةَ خُلِقَتْ مِنْ ضَلَعٍ أَعْوَجَ وَإِنَّ أَعْوَجَ شَيْءٍ فِي الضَّلَعِ أَعْلَاهُ إِنَّ ذَهَبَتْ تُقْيِيمُهُ كَسَرَتْهُ وَإِنْ تَرَ كَتْهُ لَمْ يَزِلْ أَعْوَجَ فَاسْتُوصُوا بِالنِّسَاءِ خَيْرًا). وَيَقُولُ: (خَيْرٌ كُمْ خَيْرٌ كُمْ لِأَهْلِهِ وَأَنَا خَيْرٌ كُمْ لِأَهْلِي).

وَقَالَ بَعْضُ الصَّحَابَةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا حَقُّ زَوْجٍ أَحَدُنَا عَلَيْهِ؟ فَقَالَ: (تُطْعِمُهَا إِذَا أَكَلَتْ وَتَكْسُوْهَا إِذَا أَكْتَسَيْتَ وَلَا تَضْرِبِ الْوَجْهَ وَلَا تُقْبِحْ وَلَا تَهْجُرْ إِلَّا فِي الْبَيْتِ).

وَمِنْ خُطْبَةِ لَهُ فِي حِجَّةِ الْوَدَاعِ يَقُولُ: (اسْتُوصُوا بِالنِّسَاءِ خَيْرًا إِنَّمَا هُنَّ عَنْكُمْ لَيْسَ تَمَدُّ كُونُ مِنْهُنَّ شَيْئًا غَيْرَ ذَاكَ إِلَّا أَنْ يَأْتِينَ بِفَاحِشَةٍ مُبَيِّنَةٍ إِنَّ فَعْلَنَ فَاهْجَرُوهُنَّ فِي الْمَضَاجِعِ وَاضْرِبُوهُنَّ ضَرَبًا غَيْرَ مُبَرِّحٍ إِنَّ أَطْعَنَكُمْ فَلَا تَبْغُوا عَلَيْهِنَ سَبِيلًا إِنَّ لِكُمْ مِنْ نِسَاءٍ كُمْ حُقُّهَا وَإِنَّ لِنِسَاءٍ كُمْ عَلَيْهِ كُمْ حُقُّهُ كُمْ عَلَى نِسَاءٍ كُمْ فَلَا يُؤْطِئُنَّ فُرْشَهُ كُمْ مِنْ ذَكَرِهِنَّ وَلَا يَأْذِنَّ فِي بَيْوَةِ كُمْ مِنْ ذَكَرِهِنَّ أَلَا وَحْقُهُنَّ عَلَيْهِ كُمْ أَنْ تُحْسِنُوْهَا إِلَيْهِنَّ فِي كَسْوَتِهِنَّ وَطَعَامِهِنَّ).

وَفَرِضَ عَلَى الرِّجَالِ الْعَدْلَ بَيْنَ نِسَائِهِمْ فَقَالَ: (مَنْ كَانَ لَهُ امْرَاتَانِ فَمَا إِلَى إِحْدَاهُمَا دُونَ الْأُخْرَى جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَشِقَهُ مَائِلٌ).

وَحَرَمَ تَحرِيًّا شَدِيدًا عَلَى الرِّجَلِ أَنْ يَفْشِي سِرَّ امْرَأَتِهِ، أَوْ يَتَحدَّثَ عَنْهَا بِمَا ذَكَرَهُ، وَلَوْ كَانَ ذَلِكَ مَعَ أَهْلِهَا وَمَحَارِمِهَا، فَقَالَ: (إِنَّ شَرَّ النَّاسِ مِنْزَلَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ الرَّجُلُ يُفْضِي إِلَى امْرَأَتِهِ وَتُفْضِي (28) إِلَيْهِ ثُمَّ يَنْشُرُ سِرَّهَا).

وَيَبَالُغُ فِي وجوب طاعة الزوج إِلَى حد بعيد، فَيَقُولُ: (لَا يَصْلُحُ لِبَشَرٍ أَنْ يَسْجُدَ لِبَشَرٍ لَوْ صَلَحَ لِبَشَرٍ أَنْ يَسْجُدَ لِبَشَرٍ لَأَمَرْتُ الْمَرْأَةَ أَنْ تَسْجُدَ لِزَوْجِهَا مِنْ عَظَمِ حَقِّهِ عَلَيْهَا، وَالَّذِي نَفْسِي بِيدهِ لَوْ كَانَ مِنْ قَدَمِهِ إِلَى مَفْرِقِ رَأْسِهِ قُرْحَةً تَنْبَجِسُ بِالْقِيَامِ وَالصَّدِيقُ ثُمَّ اسْتَقْبَلَتْهُ تَلْحِسُهُ مَا أَدْتَ حَقَّهُ).

وأعظم ما تجب فيه الطاعة الله كله، الذي هو الغرض المقصود من الاقتران الزوجي، وهو أهم ما يريده الرجل من امرأته، ولا يجوز لها الامتناع عنه إلا لعذر شرعي من الحيض أو المرض، فإن فعلت أثمت وسقط حقها على الزوج من النفقة والكسوة والمسه كن، و كانت عليها لعنة الله كما يقول النبي ﷺ: (إذا دعا الرجل امرأته إلى فراشه فأبأْتْ أن تجيء فباتت غضبان عليها لعنتها الملائكة حتى تصبح).

ولا يحل لها الشغب و مخاصمة الزوج بغير سبب، وإن طلبت -بغير حق- الطلاق دخلت في قول رسول الله ﷺ: (أيما امرأة سالت زوجها الطلاق من غير ما بأسٍ فحرامٌ عليها رائحة الجنة).

وإنه ليبشرها با لخير إذا أطاعت زوجها ويقول: (أيما امرأة ماتت وزوجها عنها راضٍ دخلت الجنة). وبما لجملة فإنها لا تخصى الأدلة الواردة عن الله ورسوله في شأن المرأة، ولا كنه يعلم بما ذكر أن مقامها عند الله عظيم، وأنها حيث تضع نفسها من الخير والشر، فهوئها إذا عبّدت ربها بصلة فرضها، وحفظ فرجها، وكف لسانها عن السوء، وطاعة زوجها، وحسن تربية أبنائها. ولتبشر بما يسرها من حياة سعيدة، وذكر حسن، وعظيم أجر، وثواب عند الله يوم القيمة.

"وَمَنْ يَعْمَلْ مِنَ الصَّالِحَاتِ مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَى وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَأُولَئِكَ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ وَلَا يُظْلَمُونَ نَعْلَمُ" ⁽¹⁾.

¹ - سورة النساء: 124

السفور والحجاب

أهم شيء يخوض الناس فيه اليوم، من أحوال النساء المسلمات في الشرق والغرب، مسألة السفور والحجاب، التي شغلت بال كل مفكرين، وتناولها قلم كل كاتب، وتكلم فيها الفقيه والسياسي، وأصبحت من الأمور التي تبحث في المسجد والسوق والبرلمان، بل وفي كل مجتمع وناد. وفي ترکيا وإيران وسوريا والباقى كستان، وغيرها من البلدان الإسلامية، كثُر أنصار السفور والدعاة إليه، وزينوه للمرأة بـ كل وسيلة، واتخذوا من المجلات والجرائد ومحطات الإذاعة أبواباً لتحسينه، والإهانة بالمرأة عن حياة الخمول، وبمقائها تحت الحجاب ومن وراء الأبواب. وأسسوا للنهاية النسوية المدارس، وفتحوا لها الأندية، وكتبوا لها المقالات، ونظموا لها القصائد، وتحررت على شاطئ النيل وبين الرافدين الجرائد، وألقت الكتب التي تحارب الفضيلة، وتعد الحجاب قيداً ثقيلاً على المرأة، يمنعها من مجازاة الرجل في العلم والسياسة، والتجارة وال الحرب، وسائل الأعمال التي أراحها الله منها، وجعلها من خصائص الرجل، وألزمها بـ كفالتها والإنفاق عليها، وأن يكفيها خارج البيت مثل الذي تـ كفيه داخله، ورأى الناس أن الحمل والولادة والتربية وتدبير المنازل غير كاف من (30) النساء، وأنه لا يجوز حرمانهن من الخلاعة والتجوؤ؛ بالرقص والسباحة وسائل أعمال الرياضة ما كشوفة. وقالوا لها: شاركينا في كل شيء، وخذلي بحظك من كل شيء، وأسمعينا صوتك الرخيم، وأرينا وجهك الـ كريم، وتعرضي للرجال كما يتعرضون لك، واختاري لنفسك من تهويـن، ولا تبالي بـ قول أحد في سبيل ما ترضـين. وضربوا لها الأمثل بالأوروبـيات والأميرـكيـات، وغيرـهنـ من الفـاجـراتـ، اللـواتـيـ لاـ دـينـ لـهـنـ وـلـاـ حـيـاءـ، وـلـاـ وـازـعـ مـنـ أـهـلـ وـلـاـ عـقـلـ. وـتـعـصـبـ أـنـصـارـ اـلـحـجـابـ إـلـىـ حدـ بعيدـ؛ وـرـأـواـ مـنـ الـمـرـأـةـ خـروـجـهـاـ عـنـ الـآـدـابـ وـالـفـضـيـلـةـ، وـتـفـحـشـهـاـ فـيـ القـوـلـ وـالـفـعـلـ،

فحكموا عليها بخنق الصوت، وملازمة البيت، وحياة المهن، وعيشة الدون، وحمل الذكر، وموت الفكر، وحجبوا كل شيء منها، حتى الاسم والزينة للزوج واخطيب، ومنعوها المطالبة بأي حق، وأن ترد عن نفسها أي باطل، وجعلوها متابعاً صامتاً، أو بهيمة لا تصلح بعدر كوبها إلا لتجلب أو يحمل عليها.

وهذا لعمرو الله إفراط وتفريط، وغلو مذموم في الطرفين. فقد جعل السفور تبرجاً، والحجاب قبراً تدفن فيه المرأة حية، والحق وسط بين هؤلاء وهؤلاء، وبين هذا وذاك. فالإسلام يا سيدتي يأمرك - في كل بلاد وزمان - بما أمر به أزواج النبي محمد ﷺ وهن أمهات المؤمنين ومن أطهر نساء العالمين، فيقول الله عز وجل:

"يَا نِسَاءَ النَّبِيِّ لَسْتُنَّ كَاحِدٍ مِّنَ النِّسَاءِ إِنِّي أَتَقَيَّتُنَّ فَلَا تَخْضَعْنَ بِالْقَوْلِ فَيَطْمَعَ الَّذِي
فِي قَلْبِهِ مَرَضٌ وَقُلْنَ قَوْلًا مَعْرُوفًا وَقَرْنَ فِي بُيُوتٍ كُنَّ وَلَا تَبَرَّجْ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَى
وَأَقِمْنَ الصَّلَاةَ وَآتِنَ الْزَّكَوةَ وَأَطِعْنَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذَهِّبَ عَنْ كُمُ الرِّجْسِ
أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَ كُمْ تَطْهِيرًا وَادْكُرْنَ مَا يُتَلَى فِي بُيُوتٍ كُنَّ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ وَالْحِكْمَةِ
إِنَّ اللَّهَ كَانَ لَطِيفًا خَيْرًا".⁽¹⁾

(31)

إذا كنت عفيفة صيّنة شريقة، في الكلام والحركة، فلا جناح عليك أن تخرج من البيت لقضاء حاجتك، ومزاولة أعمالك اللاقعة بك متمثلة قول ربك جل ذكره: "يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لِأَزْوَاجِكَ وَبَنَاتِكَ وَنِسَاءِ الْمُؤْمِنِينَ يُدْنِينَ عَلَيْهِنَّ مِنْ جَلَابِيَّهُنَّ
ذِلِكَ أَدْنَى أَنْ يُعْرَفَنَ فَلَا يُؤْذِنَ وَ كَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا".⁽²⁾ وحالة الناس في المدن والقرى ليست كحالتهم في البوادي والصحراء، وزينة الحضرىات بالملابس الجميلة، والأشد كالأنيقه والخليل الذهبية، و مختلف التزييق والتنسيق، تدعوا إلى فتنة الرجال بالنساء، ومتبعتهن في الشوارع والمنعطفات، والوقوف لهن على الأبواب وفي الأماكن

¹ - سورة الأحزاب: 34-32

² - سورة الأحزاب: 59

المظلمة، والبدويات اللواتي لا حظّ لهن من ا جمال والزينة إلا ما فطرن عليه، وحباهن به الله من رشاقة قد وملاحة خد، وقام مائس وطرف ناعس، لا يخشى عليهن – وهن في المزرعة والمرعى- من عبث الرجال وفتنة المحتال، فالآماكن مفتوحة والبيوت بسيطة، و كثرة الاختلاط في شرف القبيلة وطهارة البيئة، لا تُكن الشيطان من الفتنة بالأجنبيات، وغازلتهن بالكلام والنظارات، ولا كل حكمه، والعادة إذا لم تختلف الدين محمد كمة بين (32) الناس. ومتى كانت المرأة في بيتها وعند محارمها، فلا يأس أن تكشف وجهها وتضع خمارها وترفع ثيابها. وإذا كانت مزوجة وعند زوجها، فلتلبس حلية ولتأخذ زينتها، فطيب رائحة ونظافة جسم ومنزل، وثوب حرير طويل أو قصير، وخضاب وحناء و كحل وبودرة، وما شاعت من المساحيق التي جرت العادة با تخاذها وتزيين النساء بها، وغير ذلك مما ألفته كل أمة وفي كل بلاد.

و كان نساء الصحابة ومن بعدهن في العصور الأولى –والإسلام عزيز الجانب، والعرب يغار لا كرامة أخيه كما يغار لا كرامة نفسه- كن يخرجن إلى الأسواق للبيع والشراء، بل ويسرن مع الجيش في الغزوات والخروب، ويصافرن مع الأزواج والمحارم حتى إلى الأقطار البعيدة والبلاد النائية، وهن خير مساعد لبعولتهن وأهلهن، في الحقل والاصطبل وعلى البئر وعند النخل، يجمعن الشمار ويحسن الدواب ويحرسن الدار، ويغشين المساجد للصلة وسماع العلم، ويناقشن الرجال ويفتبن في الحرام والحلال. ولما كثر الموالي ودخل العجم في مختلف البلدان العربية، واختلط الحابل بالنابل، وظهر الشر من خبيء النفوس، والذين في قلوبهم مرض، لزمت المرأة بيتها، وأمرها العلماء بالابتعاد عن المجتمعات: خوف الفتنة وخشية عليها من عبث الفاسق وإباحية الزنديق، وتوسعت الحضارة وتقدمت المدينة، و كثر الترف و ظهر الرقص والشراب، وغنت دنانير وأبو إسحق، وصارت دمشق وبغداد وقرطبة والقاهرة كبعض العواصم اليوم في أوروبا، وسبب هذا كله المغالاة في الحجاب، ومنع المتدينون نساءهم

عن (33) الخروج، حتى إلى الأماكن القريبة و محلات العبادة، إلا بحارس ورقيب لا يخاف منها ولا كن يخاف عليها. وقال شاعرهم:

لَيْسَ التَّمَدُّنُ أَنْ نَرِي رُوحَ الْحَيَا
وَالْبَنْتُ يَدْفَعُهَا بِرَاحِتَهُ الْمَهْوِي
لَكَنَّهُ الْعِلْمُ اهْتَدَى بِضَيَائِهِ
لَيْسَ التَّمَدُّنُ أَنْ نَرِي رُوحَ الْحَيَا
فَتَرُوحُ تَهُوَى مِنْ تَشَاءُ وَتَعُشُّ
غَرْبُ الْبَسِيْطَةِ حِينَ ضَلَّ الْمَشْرُقُ
وَجَاءَ بَعْدَ ذَلِكَ آخْرُونَ يَرَوْنَ أَنَّ الْمَرْأَةَ مَظْلُومَةُ، وَأَنَّ اللَّهَ سَبَّحَهُ وَتَعَالَى لَمْ يَأْمِرْهَا
بِهَذِهِ الْحَالَةِ، وَلَا أُوجِبَ عَلَيْهَا البقاءِ فِي الْبَيْتِ حَتَّى تَخْرُجَ مِنْهُ إِلَى الْقَبْرِ، فَأَرْخَوْا لَهَا
الْعُنَانَ وَتَسَاهَلُوا مَعَهَا فِي كُلِّ شَأْنٍ، وَصَبَرُوهَا تَطْلُبُ الْمَسَاوَةَ بِالرَّجُلِ، وَإِنْ خَالَفَ ذَلِكَ
الدِّينُ وَالْتَّقَالِيدُ، وَكَذَلِكَ يَكُونُ النِّسَاءُ فِي آخِرِ الزَّمَانِ.

وقال شاعر السفور:

سَجْنُوهُنَّ فِي الْبَيْتِ وَفِي شَلَوَّا
مَنْعِنْوَهُنَّ أَنْ يَرِيْنَ ضَيَاءَ
دَفْنُوهُنَّ قَبْلَ مَوْتٍ مَرِيجَ
إِنْ هَذَا الْحِجَابُ فِي كُلِّ أَرْضٍ
إِنْ هَذَا الْحِجَابُ قَبْرٌ كَثِيرٌ
لَمْ يَكُنْ وَضَعَهُ مِنَ الدِّينِ شَيْئًا

نَصْفَ شَعْبِ يَهُمَّ بِالْحَرَ كَاتِ
فَتَعْوِدُنَّ عِيشَةَ الظُّلْمَاتِ
فِي قُبُورِ سُودِ مِنَ الْحِجَارَاتِ
ضَرَرَ لِلنِّسَاءِ وَالْفَتَيَاتِ
حَالٌ بَيْنَ الْفَتَاهَةِ وَالنِّسَمَاتِ
إِنَّا قَدْ أَتَى مِنَ الْعَادَاتِ

أما أنا فلا أقول با حجاب الذي لا حاجة له، ولا أقر المبالغة فيه مع أمن الفتنة وسلامة العاقبة، ولا أرضي لسيديتي المسلمة السفور في كل مكان؛ وأن تختلط بالأجانب في الأسواق والمدارس وسائل المجتمعات، لاسيما وسلطان الدين ضعيف، والإباحيون كثيرون (34) أقوياء، والأخلاق على ما نشاهد منحلة في المدن العاشرة والبوادي، التي تعيش فيها كل داعرة وعاهرة، وأهلها جهال، والمرشدون عندهم قليلون أو غير موجودين. وإذا أردت الحق يا سيدتي، فدعني الناس يقولون ما يشاؤون،

وليُبَدِّل كُلُّ رأيه. وحسبك الفهم والعمل يقول الله تعالى، يؤدب المؤمنات السابقات منهن
واللاحقات، على لسان سيد ال كائنات ﷺ:

"وَقُلْ لِلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضُضْ حِضْنَ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ وَلَا يُبَدِّلِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا
ظَهَرَ مِنْهَا وَلَيَضْرِبُنَّ بِخُمُرِهِنَّ عَلَى جُيُوبِهِنَّ وَلَا يُبَدِّلِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا لِبُعْولَتِهِنَّ أَوْ آبَائِهِنَّ أَوْ
آبَاءِ بُعْولَتِهِنَّ أَوْ أَبْنَاءِ بُعْولَتِهِنَّ أَوْ إِخْوَانِهِنَّ أَوْ بَنِي إِخْوَانِهِنَّ أَوْ بَنِي أَخْوَاتِهِنَّ أَوْ
نِسَاءِهِنَّ أَوْ مَا مَلَّ كَتْ أَيْمَانِهِنَّ أَوِ التَّابِعَيْنَ غَيْرِ أُولَئِي الْإِرْبَةِ مِنَ الرِّجَالِ أَوِ الْطِّفْلِ الَّذِينَ لَمْ
يَظْهِرُوا عَلَى عَوْرَاتِ النِّسَاءِ وَلَا يَضْرِبُنَّ بِأَرْجُلِهِنَّ لِيُعْلَمَ مَا يُخْفِينَ مِنْ زِينَتِهِنَّ وَتَوْبُوا إِلَى
اللَّهِ جَمِيعًا أَئِمَّةُ الْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّ كُمْ تُفْلِحُونَ" ⁽¹⁾.

وفي الحديث الشريف: (أَيُّمَا امْرَأٍ اسْتَعْطَرْتُ ثُمَّ خَرَجَتْ فَمَرَّتْ عَلَى قَوْمٍ لِيَجْدُوا
رِيحَهَا فَهِيَ زَانِيَةٌ وَ كُلُّ عَيْنٍ زَانِيَةٌ). وحتى الصلاة إذا خرجت إليها ففي ثياب بذلة،
وليس عليك طيب، ولا أي شيء من مظاهر الزينة يحرك الشهوة أو يحرر إلى الفتنة،
فلاقى رسول الله ﷺ (أَيُّمَا امْرَأٍ أَصَابَتْ بَخُورًا فَلَا تَشَهَّدْنَ مَعَنِ الْعِشَاءِ الْآخِرَةِ).
ورأت أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها من النساء شيئاً تكرهه فقالت: لو أن رسول
الله ﷺ رأى من النساء ما رأينا، (35) لمنعهن من المسجد كما منعت بنو إسرائيل
نساءها.

وإياك والاختلاط في السفر أو الحضر بالرجال الأجانب، فإنه لا يحل لامرأة
تؤمن بالله واليوم الآخر أن تساور فوق ثلات إلا مع زوج أو ذي حرم. والشيطان يغتنم
الفرصة -إذا خلا رجل بأمرأة أجنبية- ويزين لهم الشر، كما يقول النبي عليه
الصلوة والسلام: (والذي نفسي بيده ما خلا رجل بأمرأة إلا دخل الشيطان بينهما.
ولأن يزحم رجل خنزيراً مُنْلَاطِخاً بطيئاً أو حمماً خير له من أن يزحم منه كُبُهُ منه كِبَ
امرأة لا تحُلُّ له).

¹ - سورة النور: 31

وحتى أقارب زوجك لا ينبغي لك الاختلاء بهم، وإن كانت المصيبة عامة بمخالطتهم ودخولهم على نساء بعضهم البعض، فإنه لما نهى ﷺ عن دخول الرجال على النساء، قال له رجل من الأنصار. أفرأيت الحم؟ قال: (الحم: الموت). وإذا أبحنا لك الخروج وشيئاً من السفور، فليس هذا هو التبرج الذي نهاك ربك عنه. ولا يحل لك أن تضعي البرقع واجلباب وتخرجي؛ حاسرة الرأس، مكشوفة الذراعين، بادية الساقين، في ثياب قصيرة ضيقة شفافة، تحكى الجسم، وتبدىء الجرم، وتدعى الرجال إلى متابعة النظارات، والسير وراءك في الشوارع والأسواق والمستحمامات و محلات الرياضة.

والعقل الصحيح والذوق السليم لا يسمح بهذا، فضلاً عن الدين الذي يحرم الزنا، ويتوعد عليه بالعقاب الشديد، (ومن حام حول الحمى يوشك أن يقع فيه ألا وإن ل كل ملِكٍ حَمَّى ألا وإن حَمَى الله محارمه).

وقد كتب على ابن آدم حظه من الزنا، مدر كاً ذلك (36) لا محالة؛ فالعين تزني، والأذن تزني، والقلب يتمنى، والفرج يصدق ذلك أو يكذبه. وحيث كان لابد من رؤية النساء ومرورهن في الطرقات، وعليهن الزينة مقصودة وغير مقصودة، فقد أمر الله عباده بغض البصر وكف الطرف فقال تعالى: "قُلْ لِلْمُؤْمِنِينَ يَغْضُبُوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ وَيَحْفَظُوا فُرُوجَهُمْ ذَلِكَ أَزْكَى لَهُمْ إِنَّ اللَّهَ خَيْرٌ بِمَا يَصْنَعُونَ"⁽¹⁾.

وقال رسول الله ﷺ: (لَتَعْضُنَّ أَبْصَارَكُمْ وَلَتَحْفَظُنَّ فُرُوجَكُمْ أَوْ لَيَكُسِيفَنَّ اللَّهُ وَجْهَكُمْ). وقال أيضاً: (إِلَّمْ حَوَّازُ الْقُلُوبُ وَمَا مِنْ نَظَرٍ إِلَّا وَلِلشَّيْطَانِ فِيهَا مَطْعَمٌ). وقال أيضاً: (ما من مُسْلِمٍ يَنْظُرُ إِلَى مَحَاسِنِ امْرَأَةٍ ثُمَّ يَغْضُبُ بَصَرَهُ إِلَّا أَحْدَثَ اللَّهَ لَهُ عِبَّةً يَجْدُ حَلَوْتَهَا فِي قَلْبِهَا).

أما أنت فلا بأس برؤيتك الرجال والنظر إليهم وهم واقفون أو متربدون في أعمالهم، وسواء كان ذلك خارج البيت أو من نوافذه وفتحات أبوابه وعلى سطوحه،

¹ - سورة النور: 30

مادامت الفتنة مأمونة، وأنت غير متعرضة لهم بشر، ولا متبدية لهم بزينة، فقد كانت السيدة عائشة رضي الله عنها تنظر إلى الرجال من شق الباب، ودعاهما رسول الله ﷺ إلى رؤية الحبشة وهم يلعبون في المسجد بحرابهم يوم العيد. و كذلك كان النساء يختلطن بالرجال في الحج والمساجد، ولا يقول أحد بوجوب شيء عليهم، أكثري من تسترهن وغضن أبصارهن عما لا يحل النظر إليه. ولقلة أعمال المرأة في الخارج وجوب عليها التستر با جلباب والثياب الطويلة الواسعة، وبعد كسر ذلك الرجل المحتاج إلى سرعة الحركة، وخففة السير، (37) ومزاولة الأمور التي لا يمكن مزاولتها إلا برفع الثياب، و كثرة القيام والقعود واللوث والركوب، فهو الذي يحمل الأثقال ويضرب بالسلاح، وي العمل في الميدان والسوق والمزرعة ما لا تعلمه المرأة، وإن فلان يجب عليه إلا ستر ما بين سرتنه ور كبته، وأن يصرف بصره عن حرمات الله قدر استطاعته.

وأنا الآن أبين لك ما يجب عليك ستره وإخفاؤه؛ من الجسم والصوت والزينة في الصلاة وغيرها، ومع الحرام وعند الأجانب، حسبما جاء ذلك في كتاب الله وسنة رسوله، وأقوال أهل العلم سلفاً وخلفاً. وأنت إن شاء الله من الذين يستمعون القول فيتبعون أحسنه وأولئك هم أولو الألباب.

عورات النساء

للمرأة فيما يجب عليها ستره من بدنها ثلاث حالات:

ففي الصلاة تستر بدنها كله إلا الوجه والكففين ظاهراً وباطناً. ولابد أن ي يكون الثوب الذي تصلي فيه سابعاً، يغطي ظهور قدميها قائمة وراء كعبه وساجدة. فلو انحسر عنها الثوب أثناء الصلاة، بطلت إلا أن تعينه حالاً. وقال مالك رحمه الله: لا بأس بظهور القدمين في الصلاة.

ورأسها تستر بخمار و تجمع تحته الشعر حتى لا يظهر منه شيء، وترخي على كتفيها وعلى صدرها وصفحتي العنق أطراف الخمار ليساعدها ذلك على الستر. ل肯 البنت التي لم تحضر ولم تبلغ سن الحيض، لا بأس أن يبدو منها بعض بدنها في الصلاة. وإذا كان (38) للصلوة درع ضافٍ فلا يلزمها معه السراويل ولا الإزار، ولا كن يحسن ذلك، ولا سيما إذا كان القماش خفيفاً.

ولا بأس أن يكون الثوب الذي تصلي فيه من ثياب زينتها أو مهنتها مادام ساتراً ظاهراً. وإذا اخذت لها قميصاً خاصاً بصلواتها كان ذلك أحسن، ولا كن لا يجوز أن تلبسه على ثيابها المتنفسة في الصلاة، كما تفعل ذلك بعض النساء الجاهلات. وهي لا تجهر بالقراءة، ولا ترفع صوتها عند الأجانب وإن أمت النساء؛ فإن لم يكن عندها إلا زوجها و محارمها فلا بأس باجره، ولا كنها لا تؤذن ولا تترنم بالقراءة.

أما خارج الصلاة فتستر بدنها كله حتى الوجه والكففين، إلا عند مهنتها و ممارسة أعمالها. ويجوز لها كشف الوجه عند البيع والشراء ولتشهد أو يشهد عليها. ومن خطب امرأة جاز -بل استحب- له النظر إلى ما يرغبه فيها أو يصرفه عنها كما سيأتي.

وإذا كنت يا سيدتي طبيبة أو ممرضة في المستشفى جاز لك النظر إلى مواضع العلاج، وما لابد من رؤيته في المريض. وإن كنت أنت المريضة، فلا يدخل الطبيب عليك إلا وعندك الزوج أو بعض المحارم، ولا تبدي له من جسمك الطاهر إلا مواضع العلة، وحيث يحتاج إلى طرح الدواء عليها.

ولا يأس أن تأخذني الحقيقة أو تعطيها في أي محل من البدن، وحتى مع التوليد إذا دعت الحاجة إلى ذلك؛ فللطبيب أن ينظر منك إلى مخرج الطفل وموضع الحمل إن لم تكن هناك طبيبة ماهرة. وأنت لا تنظرين من المريض إلا ما تدعوه إليه حاجة العلاج، ولا تختلين به أو تطيلين معه الحديث، إلا إذا تعدد (39) المرض في مكان واحد، أو دخلت عليه والفتنة مأمونة بحضور عدد من الرجال والنساء.

وإياك والتبسط في الحديث مع المريض المتماثل للشفاء، وعرض نفسك عليه صباحاً ومساءً، فربما سبب ذلك الفساد واضطراب أعصابه، وربما صار بالعشق أشد تأثيراً منه بما يعانيه. أما إن اشتد به المرض أو أثخنته الجراح واحتاج إلى مزيد عناء به، فلا يأس بملازمه وكثره التردد عليه؛ لشرب الدواء، وتضميد الجراح، وإصلاح سريره وفراشه، ولمراقبته في طعامه وشرابه.

وعند النساء ومحارمك لا يجب عليك إلا ستر ما بين السرة والركبة، ولا تكوني من حبائل الشيطان يصطاد به الأتقياء والأشقياء، والإنسان إنسان مهما كان، وإذا ضعف دينه، وقلت مروءته، وتغلبت عليه شهواته، لم يبال بمحرمية ولا قرابة، ومن أجل ذلك قال رسول الله ﷺ: (مُرُوا أولادكم بالصلة لسبعين. واضربوهم على تر كها لعشرٍ. وفرّقوا بينهم في المضاجع).

والحرم هو من لا يحل ذكراه، ولا تحرم الخلوة به، ولا ينتقض الوضوء بلمسه؛ الأب والجد والعم والخال، والابن وابن الابن وابن الابن، والإخوان وأبناؤهم وأبناء الأخوات، وأبو الزوج وابن الزوج وزوج الأم وزوج البنت، ويحرم بالرضاع ما يحرم بالنسبة، والأطفال الصغار -الذين لم يطلعوا على عورات النساء- لا يأس بحملهم

وتقبيلهم؛ ودخولهم على الأجنبيةات والاختلاط بهم، ومثلهم التابعون من الرجال غير أولي الإرية؛ من البطلة والمجانين ومن لا يعرف أحوال النساء.

أما الأجير والخادم إلا الكبير فلا يجوز لك الظهور عليه، والاستخفاف بشأنه توهماً (40) منك أو ظناً أنه لا يحرك ساكنًا ولا يغير صاحبًا. وقد تستخفين بمن ليس كفؤاً لك وتقولين: هو أحقر من أن يصل إليّ بسوء. وأنت لا تدررين -عفا الله عنك- أن الشيطان يأتي ابن آدم من بين يديه ومن خلفه، وأنه يجري منه مجرى الدم. وأن الشر قد يحيى في ضمن الخير؛ فلا تتبرجي، ولا تتبهرجي لأولئك، ولا تخضع لهم بالقول في طمع الذي في قلبه مرض.

وحتى النساء الأجنبيةات -من إلا كتابيات أو المشرفات- لا يحل أن يطلعن من المسلمات إلا على الوجه والكففين، وما يظهر غالباً عند المهنة. وقال بعض العلماء لا يأس باطلاق النساء بعضهن على عورات بعض، إلا ما يجب ستره عن المحرم وهو ما بين السرة والركبة. فإن كانت إلا كافرة ذمية أو محاربة خبيثة العشرة قليلة الحباء، تصف لأهلها كل ما تراه من نسائنا، فلا يحل أن تطلع من ذلك على شيء، بل الاحتجاج عنها يكون أشد من الاحتجاج عن أهل العفاف من المسلمين.

أما الزينة التي أمر الله بسترها وحرم على المؤمنات إظهارها بقوله تعالى: "ولَا يُبَدِّلُنَّ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا"⁽¹⁾. فهذا نص ما قاله المفسرون من سلف الأمة وخلفها عند هذه الآية. قالوا: "ولَا يُبَدِّلُنَّ زِينَتَهُنَّ". أي ما يتزين به من الحليه وغيرها.

وفي النهي عن إبداء الزينة، نهي عن إبداء مواضعها من أبدانهن بالأولي. ثم استثنى سبحانه من هذا النهي فقال: "إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا". واختلف الناس في ظاهر الزينة ما هو؟

¹ - سورة النور: 31

(41)

فقال ابن مسعود، وسعید بن جبیز ظاهر الزينة هو الشیاب. وزاد سعید بن جبیز الوجه. وقال عطاء والأوزاعی: الوجه والکفان. وقال ابن عباس وقتادة والمسور بن خرمدة: ظاهر الزينة هو الکحل والسوالک والخضاب إلى نصف الساق، ونحو ذلك.

فإنه يجوز للمرأة أن تبدیه. ولا يخفى عليك أن ظاهر النظم القرآني النهي عن إبداء الزينة إلا ما ظهر منها؛ كا جلباب. والخمار ونحوهما، مما على الکفافين والقدمين من الخلية والخضاب.

وإن كان المراد بالزينة مواضعها، كان الاستثناء راجعاً إلى ما يشق على المرأة ستره من أطراف بدنها، وهكذا إذا كان النهي عن إظهار الزينة يستلزم النهي عن إظهار مواضعها بفحوى الخطاب، فإنه يحمل الاستثناء على ما ذكرنا في الموضوعين: "وَلَيَضْرِبُنَّ بِخُمُرٍ هُنَّ عَلَى جُيُوبِهِنَّ". قال المفسرون: إن نساء الجahلية كن يسدلن خمرهن من خلفهن، و كانت جيوبهن من قدام واسعة، ف كانت تكشف ثورهن وقلائدهن. فأمرن أن يضربن مقانعهن على الجيوب ل تستر بذلك ما كان يبدوا.

وقال مقاتل بن حيان: إن معنى "عَلَى جُيُوبِهِنَّ": صدورهن؛ فيه كون في الآية مضاد مخدوف؛ أي على مواضع جيوبهن. ثم كرر سبحانه النهي عن إبداء الزينة لأجل ما سيذكره من الاستثناء فقال: "وَلَا يُبَدِّلِنَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا لِبُعُولَتِهِنَّ" الآية.

وقوله تعالى: "وَلَا يَضْرِبُنَّ بِأَرْجُلِهِنَّ لِيُعْلَمَ مَا يُخْفِيَنَ مِن زِينَتِهِنَّ": أي لا تضرب المرأة برجلها إذا مشت، ليسمع صوت خلخالها من لم يسمعه من الرجال، فيعلمون أنها ذات خلخال. قال الزجاج: وسماع هذه الزينة أشد تحريكاً للشهوة من إبداءها. وقال (42) الشيخ الجبالي من هيئة كبار علماء الأزهر - في تفسيره لسوره النور - بعد هذه الآية: ما أجمل اتباع هذا الحکم لما قبله؛ فقد سد على المتصنفات طريق الخلية، وأبان لهن أن الله محيط بما يحاولن من التطلع لخرق هذا الحجاب، الذي هو في مصلحتهن وبه

صونهن، بل عليه يتوقف أمر الرغبة فيهن والا تجاه الصحيح خوهن. وأنهن إذا تعجلن الوصول إلى الرجال؛ باختراق هذا السياج، حرمن من غايتهان التي سعين لها، وانقلب سعيهن وبالاً عليهم. ولا يفوتنا أن نشير إلى ما ابتنى به الأمة في زماننا هذا من إعراض الرجال - وبخاصة الشبيبة المتعلمة - عن الزواج، بل تحميهم الواقع في هؤلئك النساء، مما ضج بالشوكوى منه كل ذي أسرة، وأن السبب في هذه النكبة التي حلت بالأمة لا يعدو ما تدهور فيه النساء من ذلك التبرج الممقوت، الذي جر إلى ما لا تستطيع الأقلام أن تخوض فيه. فكان أن ساءت ظنون الرجال بأغلب النساء، و كان أن حمد ميل الرجال إليهن، وصدق عليهم قول الشاعر:

عرضنا أنفساً عزّت علينا
عليكم فاستخفّ بها الهوان
ولو أننا منعناها لعزّت
ولا كنْ كلُّ معرضٍ يهان

واختلف العلماء في صوت المرأة؛ فقال بعضهم أنه عورة. وال الصحيح خلافه، سواء كان في الصلاة أو خارجها؛ بالذكر والتلاوة والأذان أو غير ذلك. إلا أنه لا يشرع للمرأة أن تؤذن حاضرة ولا فائتة، لا منفردة ولا في جماعة. ويجوز سماع صوتها ولو بالغnaire، مادام ذلك من وراء الحجاب ولم تخش الفتنة.

(43)

ولا بأس أن تغنى لزوجها وأهلها و محارمها وبين النساء، بشرط أن لا يجر هذا إلى الفساد والخلاعة، ولا تتعود به الاشتغال عن ذكر الله والصلاحة. وقد كانت أهمات المؤمنين ونساء الصحابة ومن بعدهن من المؤمنات القانتات ية كلمن مع الرجال، ويرويون لهم الأحاديث، بل ويتبادلن معهم الشعر والأخبار. والذي نسمعه اليوم من ماجنات التمدن البغيض في محطات الإذاعة، وما يسجل في الأسطوانات والأفلام والأشرطة من الأصوات الشيطانية، أمر لا يجوز إقراره والمس كوت عليه، ولا يحل لمسلم يؤمن بالله واليوم الآخر أن يصغي إليه، وهو يعلم ما فيه من الأضرار على

الأخلاق، وما يعود به من النتائج السليمة على المجتمع، وعلى الشباب المفتون بالتقليل والاباحية.

ولا وازع اليوم ولا رادع لأحد عما يريده من الفسق والعصيان؛ فأصوات العلماء خافتة، وسلطانهم ضعيف، والحكام والأمراء كلهم أو جلهم مترفون، وبالله وبالباطل مشغولون، وبه معجبون، ولأهلهم مقربون، وعن الدين والصلحاء معرضون متبعون، وحيث قلنا بجواز الغناء وسماع أصوات النساء، فكذلك نقول: إنه لا يحرم عزفهن –على الـ كمان والبيانو- وسائل الآلات المطربة بالشروط المتقدمة.

وقد أباح جماعة من علماء المتقدمين والمتاخرين أن يسمع الرجل من امرأته وجاريته الغناء على العود والبربطة. و كان عبد الله بن الزبير وعبد الله بن جعفر –من الصحابة رضي الله عنهم- بل وأكثر أهل المدينة المنورة لا يرون بذلك بأساساً.

وقال أبو بكر بن العربي: يجوز للرجل أن يسمع غناء جاريته، إذا ليس شيء منها عليه حرام؛ لا من ظاهرها ولا من باطنها، فكيف يمنع من التلذذ بصوتها؟! .¹

وأنت يا سيدتي التي تعرفين نفسك والظروف المحيطة بك، ومadam للدين هيمنة على نفسك وأنت ذات العقل والعصمة، فقدر الموقف واجعلي لا كل مقام عندك مقالاً؛ فللسرور والأفراح أوقات معروفة، وللأعراس والأعياد وشفاء المريض وقدوم المسافر حالة تقتضي الانبساط وإظهار السرور، ولا كن مع الأدب وفي غير مرح ولا فساد في الأرض.

والله تعالى يقول: "وَيَوْمَ يُعرَضُ الدِّينُ كَفَرُوا عَلَى النَّارِ أَذْهَبْتُمْ طَيِّبَاتٍ كُمْ فِي حَيَاةِ كُمْ الدُّنْيَا وَاسْتَمْتَعْتُمْ بِهَا فَالْيَوْمَ تُجْزَوُنَ عَذَابَ الْهُونِ بِمَا كُنْتُمْ تَسْتَهِنُونَ فِي الْأَرْضِ بِغَيْرِ الْحَقِّ وَبِمَا كُنْتُمْ تَفْسِقُونَ"⁽¹⁾.

¹ - سورة الأحقاف: 20

حماية الأدب العامة

وحين كنت أكتب الفصل السابق، وصلت إلى مجلة دينية تحمل مقالاً كريراً في الموضوع، فأحببت نقله وإثباته لك أيتها المسلمة الشرقية في هذا الكتاب، لطالعى على ما بقى من الخير في مختلف البقاع من الأرض. قال إلـ كاتب جزاه الله خيراً:

في وسط تيارات المدنية إلـ الكاذبة الداعرة، التي جرفت المرأة وأغرقتها في لجة التهتك والفحotor، وطوحت بها في مهاوي التمرد على الحشمة والحياء والأدب، لا يزال يوجد في بعض بقاع العالم بقية من (45) الرجال، من دفعتهم الغيرة على المرأة إلى الحيلولة بينها وبين إلـ نحدار في مهابط الخلاعة والتبرج، والانزلاق إلى درك المجنون والرقاعة. فها هي بعض أقطار العالم المسيحية وغير المسيحية - تضرب أمثلة رائعة في الغيرة على النساء، وحمايتهن من الفساد وإلـ زامهن حدود الأدب والاحتشام، ويدـ كن الاستئناس بالأخبار الآتية على مدى سياج التعفف والتقصون الذي ضرب حول المرأة في تلك الأقطار:

1. في الولايات المتحدة وضعت ولايات جورجيا وتكساس وأوهيو تشريعات تمنع تبرج المرأة وخروجها عن الحشمة والحياء؛ فقد حظر القانون على المرأة ارتداء إلـ كمام القصيرة، والفساتين التي ترتفع إلى الركبة أو ما تحتها قليلاً، وحرم على السيدات التدخين، وارتياح الملابس العامة. كما حرم على الفتيان والصبيان - في سن المراهقة - ارتياح المراقص. وقد خول القانون للبوليس الحق في تطبيق اللوائح. ووضعت مصالح البريد - بالولايات المتحدة - الحظر على صور الفتيات العارية، التي تطبع على النتائج - التقاويم - للزينة، وقالت إن تلك الصور تمثل البذاءة والتفحش وباعتها على الفجور والدعارة، مما يقع تحت طائلة القانون. ثم نبهت إدارة البريد إلى أنها لن تقبل أمثال تلك التقاويم، ما لم تكن صور البنات التي عليها ملابس كاملة، تراعى فيها الحشمة والأدب. (عن جريدة مدـ إيست ميل سنة 1947م).

(46)

2. وفي بلغاريا: هدد مدير كلية البنات في صوفيا -عاصمة بلغاريا- الطالبات بتتوقيع عقوبة الطرد عليهن، إذا استعملن أحمر الشفاه وصقل الأظافر وقص الشعر. فأضربت الفتيات احتجاجاً على ذلك، وألفن من بينهن وفداً لمقابلة وزير المعارف، الذي رفض مقابلتهن. ولما لم تقنع إدارة الـكلية بالحجج التي قدمتها الفتيات، اتخذت الـكلية قراراً بفصل المضربات من المدرسة. (نشر بالعدد 5730 بتاريخ 26/5/1931م من الديلي هرالد).

3. وفي إنجلترا: شكت الطالبات بـكلية الممرضات الملكية بلندن إلى إدارة الـكلية، من ترغيب طالبات الالتحاق بالـكلية، بطريق الإعلان بصورة خارجة عن اللياقة، مما يستلفت النظر. وقد طلبت إدارة الـكلية من وزارة العمال أن تمنع هذا النوع من التبهر من الإعلانات. واقتصرت الـكلية على الوزارة أن تطبع الإعلانات بأسلوب علمي جدي احتشامي، تفادياً من خطر تسرب الفساد إلى المهنة. (عن جريدة الأجبشن ميل في 4/1/1948م).

4. وفي الدنمارك: أعد فريق من الجنود الأمريكيين في الدنمارك العدة لإقامة حفلة راقصة، بأحد الفنادق في مدينة سوندربورج، دعيت إليها فتيات دنماركيات، وعندما وصلت السيارة التي تقلن إلى الفندق، أحاط بها ألف وخمسمائة من الأهالي واحتجوا على هذا التصرف، باعتباره ماساً بالآداب (47) العامة. ثم في الوقت نفسه أحاط المتظاهرون بالسيارة التي تقل الفتيات فحطموها، ثم أمسوا كوا بالبنات فقصوا شعورهن عقاباً لهن على سلوك هذا المسلك. (عن جريدة الأهرام).

5. وفي روسيا: حرمت روسيا على النساء الروسيات ارتداء الملابس القصيرة، والأحذية المثقوبة من الأمام والخلف، التي تطل منها الأصابع والأعقاب، وحرمت على الرجال لبس البنطلون القصير -شورت- الذي يظهر الأفخاذ. ومنعت أن يتآبظ الزوج زوجته في الطريق العام. ومنعت عرض أفلام -أشهر طة- السينما

الأجنبية التي فيها خروج عن الآداب العامة والمجتمع. ومنعت تبادل القبلات في الشوارع والمتاحف. كما منعت أيضاً نشر الصور العارية والرسوم البذرية. وجردت المتاحف من عرض اللوحات الفنية التي تحوي رسومات أو صوراً عارية.

(نقلأً عن جريدة أنترنسينال دايجست).

6. وفي إيطاليا: حظر البابا -منذ سنوات- دخول الكنائس على السيدات اللاتي يرتدين الفساتين القصيرة والأكمام القصيرة، والنساء العاريات الأذرع، ولا يرتدين ايجوارب التي بلون اللحم - لحم الهوانم- المغرية للشبان، والنساء المقصوصات شعور الرأس. وقد نشر الفاتيكان نشرة عالمية في جميع الكنائس في أنحاء العالم، بوجوب مكافحة (الموضة) التي ذهبت بها حياء واحشمة وقتلت الفضيلة. وقد رأى البابا أنه لا سبيل إلى رد (48) الجيل المتمرد المتبدل إلى رسله، فأصدر تعليمات لإعلاء الجيل الجديد، وتنشئته على الفضيلة والاحتشام، حتى يحل محل الجيل الحاضر المستهتر.

وإذا كان هذا في أوروبا وأمريكا، وما يحافظ عليه المسيحيون وغيرهم، فمنه تعلمين أن الشرف حق مشترك، والعقلاء يتنافسون فيه مهما اختلفت بهم المذاهب وتبعاً لهم الديار، فمن أحق الناس بهذه الآداب؟! وأية امرأة هي أولى بالمحافظة عليها، منك أيتها المؤمنة بتعاليم ربها، وقداسة دينها وشرف قومها؟! والشجرة الطيبة التي تنجب في البلد الطيب لا تشعر إلا خيراً مباركاً منتفعاً به. وأنت يا سيدتي:

"كَشَجَرَةٌ طَيِّبَةٌ أَصْلُهَا ثَابِتٌ وَفَرْعُهَا فِي السَّمَاءِ تُؤْتَيِ أُكْلَهَا كُلَّ حِينٍ بِإِذْنِ رَبِّهَا

وَيَضْرِبُ اللَّهُ الْأَمْثَالَ لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ" ⁽¹⁾.

¹ - سورة إبراهيم: 24-25

الاستئذان على الأهل وغيرهم

لم يترك الدين شيئاً من الآداب السامية والأخلاق الفاضلة إلا وأمر بها وحث عليها. ومن ذلك، الاستئذان قبل الدخول على أي شخص كان، رجلاً أو امرأة، وسيان كان الداخل صغيراً أو كبيراً، حراً، أو عبداً، مadam يعقل و يميز.

وأخذ حكمة في ذلك معروفة، والغرض منه شريف إلى الغاية. فلما نسان في خلوته ومع أهله حالات لا يجب أن يطلع عليها أحد من (49) الناس، قريباً كان أو بعيداً، فتارة يتعرى ويكشف من جسمه ما لا تسمح المروءة والاحتشام به كشفه، ولا سيما فصل الصيف وفي البلاد الحارة، وتارة يتحدث الزوج إلى زوجته أو يسمع منها ما لو كان يسمعه غيره لشق عليه وتأني به، وقد يتتجسس الآباء والأمهات على الأبناء والبنات، ويخبون معرفة ما يدور بين النساء وأزواجهن من الأحاديث، فتسرب أم البنات بخطوها عندها، وتغضب من تقدير ولدها لزوجته، وتحتمد غيظاً إذا سمعت منها الصريح أو القبلات المتبادلة، وهذا من التجسس الذي نهى الله عنه بقوله تعالى:

"يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اجْتَنِبُوا كَثِيرًا مِّنَ الظُّنُنِ إِنَّ بَعْضَ الظُّنُنِ إِثْمٌ وَلَا تَجَسِّسُو وَلَا يَغْتَبْ بَعْضُهُ كُمْ بَعْضًا" ⁽¹⁾.

وقال رسول الله ﷺ: (إياكم والظن فإن الظن أكذب الحديث. ولا تجسسوا ولا تخسسو ولا تنافسوا ولا تحاسدوا ولا تبغضوا ولا تدابروا وكونوا عباد الله إخواناً. ولا يخطب الرجل على خطبة أخيه حتى ينهي كبح أو يترك).

فسدّاً لباب التجسس واحتفاظاً بحرمة المنازل وكرامة سكانها، أمر الله بالاستئذان وفصل أحد كامه، وجعل الناس فيه على قسمين: أولهما ما يجب منه في بيوت الأجانب والحجر المتعددة في بيت واحد.

¹ - سورة الحجرات: 12

وثنانيهما ما لا بد منه بين أعضاء الأسرة، وما تقتضي به الآداب بين الوالد والوالد والإخوة والأخوات. وما كان أحسنه منك لو تقرئين حتى تحفظي سورة النور كلها، فإنها الجامعة لـ كثير من أحد حكام النساء، وآداب البيوت، وحسن المعاشرة، ومعظم ما تقدم في السفور والحجاب (50) من آياتها، وإليك ما جاء فيها عن الاستئذان:

"يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتًا غَيْرَ بُيُوتِكُمْ حَتَّى تَسْتَأْذِنُوهُمْ وَتُؤْسِلُمُوا عَلَى أَهْلِهَا ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ فَإِن لَّمْ تَجِدُوا فِيهَا أَحَدًا فَلَا تَدْخُلُوهَا حَتَّى يُؤْذَنَ لَكُمْ وَإِن قِيلَ لَكُمْ ارْجِعُوهُمْ هُوَ أَزَّ كَيْ لَكُمْ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ لَّيْسَ عَلَيْكُمْ كُمْ جُنَاحٌ أَن تَدْخُلُوا بُيُوتًا غَيْرَ مَسْكُونَةٍ فِيهَا مَتَاعٌ لَّكُمْ وَاللَّهُ يَعْلَمُ مَا تُبْدِلُونَ وَمَا تَكْتُمُونَ" ⁽¹⁾.

وكم كتب الناس من المقالات في الاستئذان، وألقوا فيه من الخطط والمحاضرات، وادعى الغربي أنه من آدابه، وبرهن الشرقي أنه السابق إلى هذه الفضيلة وأول من تخلق وتدين بها. والذي يهمني معك في الاستئذان — أيتها السيدة — هو أن لا تدخل على أقربائك، ولا تقتحمي المنزل على أمك وأبيك، بل وحتى على زوجك، حتى تستأذني؛ لشلا تري ما تكرهين، ولشلا يقابلوك أحد ما يسوقك، وربما حملتك الغيرة على تتبع أحوال القرین، فتدخلين عليه فجأة أو تنتظرين إليه من شقوق النوافذ والأبواب، فيغضب منك ويعد هذا مضايقة له وضغطًا عليه في حريته وتبسطه في خلوته.

ولا تكوني المرأة الفضولية التي تتبع بصرها كل شيء، وترهف سمعها لـ كل حديث؛ فعلى الجيران تتجلسن، ومن أختها فلانة تتحسس، وإنما جعل الاستئذان من البصر، ومن نظر في بيت أحد بغیر إذنه جاز له أن يفقأ عينه، فإذا فعل فلا دية للناظر ولا قصاص في شريعة الله.

¹ - سورة النور: 27-29

ومن قصرك الشامخ لا تطلني على إلا كواخ والبيوت القصيرة المجاورة (51) ته كشفين أحوال س كانها؛ فتسخرن منهم، أو يحزنك ما ترين من عيشة السرور والهناء في العائلات الفقيرة والأسر الـ كريمة الراضية بما قدر لها من سعة وضيق وفقر وغنى.

وإذا ذهبت لزيارة الأهل والأصدقاء ووجدت الباب مفتوحاً فاستأذني عليهم، وقد مي بين يديك الولد أو الخادم الصغير ليستعدوا لمقابلتك، ويجهيزوا لك من الـ كرامة ما تقضي به العادة بين المتزورين؛ لتنحية ما لا يحبون أن تريه من أثاث بال وثياب وسخة و نحو ذلك.

وأنت لا تأذني لـ كل طارق، ولا تسمحي لـ كل داخل، حتى تـ كوني على غاية من الاستعداد وتخاذل ما يلزم، ولا تعودي أحداً الدخول عليك في كل وقت بدون إذن، فربما دخل الفراش والسباع والمرأة التي لا تـ كتم السر، فرأوا منك سوءاً واطلعوا منك على عورة، فندمت لما كان، ولات ساعة مندم، والأطفال الصغار الذين لم يظهروا على عورات النساء والعبيد المماليك - وقد ذهب أمر المماليك - يستأذنون عليك قبل صلاة الصبح، حين تستيقظين من نومك وأنت حاسرة الرأس، منفوحة الشعر، وعليك ثياب النوم التي تـ كون مبتدلة أو خاصة بـ ملائكة الزوج، وقبل أن تصلحي الفراش وما يحتاج إلى الإصلاح والتنظيم من الجسم والملابس، و كذلك بعد صلاة العشاء، وحينما يختلي الرجال بنسائهم وعليهن ثياب الزينة وجميل الـ حلية والطيب يعقب، وـ كل شيء يضحك في جو من الأنس والانبساط، وفي راحة تتنفس بدخول أي إنسان.

وهـ كذا لو وضعت الثياب وتحففت مما عليك وقت الظهيرة والقيلولة؛ إذ الـ حر الشديد، والناس في غفلتهم، والأطفال يلعبون وينقلون أحاديث (52) البيوت إلى الأهل والزماء.. والمقصود أن الطفل وإن كان لا يفهم شيئاً يتمرن بالاحتجاب عنه، ويتعود الاستئذان حتى على أمـه وأختـه. وقد لا يدرك الشيء بـ حقيقته ولا يدرـي لما خلقـ له،

ولـ كـنـهـا صـورـةـ تـنـطـبـعـ فـيـ نـفـسـهـ، وـأـمـرـ لـاـ يـنـسـاهـ أـبـداـ، فـيـذـ كـرـهـ كـبـيرـاـ وـيـعـرـضـهـ الشـيـطـانـ عـلـيـهـ بـعـدـ عـشـرـاتـ السـنـينـ، وـمـنـ أـجـلـ ذـلـكـ يـقـولـ اـللـهـ سـبـحـانـهـ وـتـعـالـىـ:

"يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لِيَسْتَأْذِنُ كُمُ الَّذِينَ مَدَكَتْ أَيْمَانُ كُمُ وَالَّذِينَ لَمْ يَبْلُغُوا الْحُلْمَ مِنْهُ كُمُ ثَلَاثَ مَرَاتٍ مِنْ قَبْلِ صَلَاةِ الْفَجْرِ وَحِينَ تَضَعُونَ ثِيَابَ كُمُ مِنَ الظَّهِيرَةِ وَمِنْ بَعْدِ صَلَاةِ الْعِشَاءِ ثَلَاثُ عَوْرَاتٍ لَكُمْ لَيْسَ عَلَيْهِ كُمْ وَلَا عَلَيْهِمْ جُنَاحٌ بَعْدَهُنَّ طَوَّافُونَ عَلَيْهِ كُمْ بَعْضُهُ كُمْ عَلَى بَعْضٍ كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمُ الْآيَاتِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ وَإِذَا بَلَغَ الْأَطْفَالُ مِنْ كُمُ الْحُلْمِ فَلَيَسْتَأْذِنُوا كَمَا اسْتَأْذَنَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ آيَاتِهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ"⁽¹⁾.

وإذا شاخت المرأة وصارت عجوزاً لا يرغب في ذلك احتجها، فلا حرج عليها أن تضع النقاب والجلباب، وتظهر من نفسها ما يجب ستره من الصغيرة المرغوب فيها، بشرط أن لا تتبرج بزينة، ولا تتعرض للرجال بفتنته، فـلـ كـلـ سـاقـطـةـ لـاقـطـةـ. وقد تشور شهوة الرجل حين يرى الأجنبية وإن كانت قبيحة شوهاء- ويفضلها على امرأته الجميلة الحسناء، وبضاعة الشيطان نافقة في أسواق الفتنة. والعجوز الخبيثة أعرف بقلوب الرجال وأبصر باستعمالهم والضحك على أذقانهم من الصغيرة المحتشمة المستحبة.

(53)

وربك: "يَعْلُمُ خَائِنَةَ الْأَعْيُنِ وَمَا تُخْفِي الصُّدُورُ"⁽²⁾. "وَالْقَوَاعِدُ مِنَ النِّسَاءِ الَّتِي لَا يَرْجُونَ ذِكَارًا فَلَيْسَ عَلَيْهِنَّ جُنَاحٌ أَنْ يَضَعْنَ ثِيَابَهُنَّ غَيْرَ مُتَبَرِّجَاتٍ بِزِينَةٍ وَأَنْ يَسْتَعْفِفْنَ خَيْرٌ لَهُنَّ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ"⁽³⁾.

وإليك من كلام رسول الله ﷺ في الاستئذان خمسة أحاديث ينفعك الله بها إذا حفظت وعملت بمقتضها. قال عليه الصلاة والسلام:

¹ - سورة النور: 58-59

² - سورة غافر: 19

³ - سورة النور: 60

(الاستئذان ثلاثٌ فإنْ أَذِنَ لَكَ وَإِلَّا فَارجع). وقال أيضًا: (إِنَّمَا جُعِلَ الْاسْتِئْذَانَ مِنْ أَجْلِ الْبَصَرِ). واستأذنَ رجلٌ من بنى عامرٍ على رسول الله ﷺ وهو في بيته فقال: أَأَلْجِ؟ فقال رسول الله ﷺ لخادمه: (اخْرُجْ إِلَى هَذَا فَعَلْمَهُ الْاسْتِئْذَانَ فَقُلْ لَهُ: قُلْ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ أَدْخُلُوكُمْ فَسَمِعَهُ الرَّجُلُ فَقَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ أَدْخُلُوكُمْ فَأَذْنَنَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ فَدَخَلَ). وقال كلدة بن الحنبلي رضي الله عنه: أتَيْتَ النَّبِيَّ ﷺ فَدَخَلَتْ عَلَيْهِ وَلَمْ أَسْلِمْ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (ارجع فقل: السلام عليكم. أدخل؟).

وأتى جابر بن عبد الله رضي الله عنه ودق باب النبي ﷺ فقال: (منْ ذَا؟). فقال جابر: أنا. فقال النبي ﷺ: أنا، أنا). يعيّب على جابر قوله، ويُرى أن هذا التعريف ليس بـ كاف، وأنه كان ينبغي له أن يقول: أنا فلان. و كثير من الناس تسأله عن نفسه ومن هو فيقول: معروف، أو صديق. ويدق الباب فتقول له: من أنت؟ فيقول: أنا. وهذا ما لا يحصل به الغرض ولا يقع به التعريف، ولا سيما إذا كنت (54) لا تعرفه من قبل، أو لا تميزه بصوته إذا تكلم. وإذا سئلت أنت عن نفسك ومن أنت فقولي: فلانة. ولا يجعلني الناس إذا أذنوا لك بالدخول في شك من أمرك وربما من دخولك عليهم وهم لا يدركون لماذا أتيت ولا أي شيء تريدين. وليس من الأدب أن تذهب بي مع صواحبك إلى أي مكان إلا بدعة خاصة أو سابق استئذان. ولا تكون من المتأثرات المتغيرات اللواتي يغشين المنازل و يحضرن الحفلات للتجسس والدخول فيما لا يعنيك. ومن حُسن إسلام المرأة ترکه ما لا يعنيه. والناس يقولون: من دخل فيما لا يعنيه لقي ما لا يرضيه.

وهنا شيء آخر لا يفوتني أن أحذرك منه، وهو أن المرأة قد تفضي إليك بسرها وتحدىك عن بعض أمرها، فتذهب بين تفشي الحديث وتظاهرهن السر، وذلك ما لا يليق منك مع من وثقت بك وأفضت إليك بما في نفسها. وإذا تعودت قيل وقال، وتشبهت بالفساق من النساء والرجال، غضب الله عليك وصرت غير مصدقة ولا محترمة.

"فَالصَّالِحَاتُ قَانِتَاتٌ حَافِظَاتٌ لِلْغَيْبِ بِمَا حَفِظَ اللَّهُ" ⁽¹⁾.

¹ - سورة النساء: 34

الحفلات والولائم

للناس في مختلف العصور والبلدان عادات قبيحة وحسنة، ولكل أمة تقاليدها الموروثة المتبعة. وللعرب قبل الإسلام -في العيد والزواج والختان والموت. والانتصار وقدوم المسافر- من العادات شيء كثير، أقر منها الدين بعضاً وأنكر بعضاً.

والمرأة في كل جيل أشد من الرجل تمسكاً بالعادة، وأكثر منه متابعة لما عرفته من تقاليد أمها وأبيها. ولذلك تقول أم عطية رضي الله عنها: أخذ علينا النبي ﷺ عند البيعة أن لا ننوح، فما وفت منا امرأة غير خمس نسوة؛ أم سليم، وأم العلاء، وابنة أبي سبرة امرأة معاذ، وامرأتين. أو ابنة أبي سبرة، وامرأة معاذ، وامرأة أخرى. وتعني نفسها رضي الله عنها.

وعندنا اليوم حفلات كثيرة تقام لمناسبة ولغير مناسبة، وعليها تنفق الأموال من الحرام والحلال، ويكلف أصحابها -النساء والرجال- أنفسهم ما لا يطاق ولا يحتمل؛ من طعام وشراب وفراش ولباس وزينة ولهو وطرب وطيب وقراءة، وما يعرف عندنا بالحباق والمطواية؛ فتذبح الذبائح وتتنصب القدور، ويتفاخر الأغنياء والفقراء بها ينفقون في المآتم والولائم، وإن أصبح الغني فقيراً وصار الفقير مديوناً، وتعدى الـ كبير على حق الصغار، ولعب الوصي والقيم بمال اليتيم!!.

الحفلات الدينية

وللدين حفلاته واجتماعاته، ومنها المباح والمستحب والواجب، وة كون في المعابد والمدارس والبيوت والمقابر، ويشترك في إقامتها الرجال والنساء، وبخصرها الصغير والكبير، والرئيس والمرؤوس؛ فإلى الحج يأتي المسلمون من كل بلاد بعيدة وج عميق، وعلى كل ضامر وسابع وطائر سريع، وفي مكانة المكرمة، وعند بيت الله الحرام، في مهبط الوحي ومنبت الرسالة الحمدية يجتمعون زرافات ووحداناً، ويلتقى الشرقي بالغربي، وينتظر الآسيوي بأخويه الأوروبي والأفريقي ليشهدوا منافع لهم ولزيد كروا اسم الله في أيام معلومات: "إِنَّمَا لَيَقْضُوا تَفْثِيمٌ وَلَيُوْفُوا نُذُورَهُمْ وَلَيَطَّوَّفُوا بِالْبَيْتِ الْعَتِيقِ"⁽¹⁾.

وهناك يتوجهون إلى الله بقلوبهم وقوالبهم، وينصرفون عن شهواتهم وملذاتهم، فـ كشف المرأة وجهها وتصلي وتطوف مع الرجل الأجنبي، لا تخاف فتنته ولا تخشى مكرهـاً، وقد يلمس الرجل المرأة الأجنبيةـ وهما كبيران، ولا حائلـ فيستمران في الصلاة والطواف. ولا ينتقض الوضوء، ولا ينقطع العمل عند أبي حنيفة والقائلين بعدم النقض إلا مع الشهوة، ويوم الوقوف وليلة النحر وأيام التشريق يقع في عرفات ومذلـة ومني مثل هذا الاجتماع؛ ولا رفت ولا فسوق ولا جدال في الحج، وفي العيد يجتمع أهل البلد الواحد في مكان واحد يرفعون أصواتهم باللهـ الكبير ويلـون الطرق آمين المصلى وراجعين، وقد حضروا الصلاة واستمعوا لخطبة واشتـرـ كوا جمـعاً في مراسم العيد وتبادـلـوا هناك التـحـياتـ والتـهـانـيـ.

¹ - سورة الحج: 29

ويستحب للإمام أن يرفع صوته باخطبته حتى يسمعه النساء وهن من وراء صفوف الرجال، فإن اتسع المكان وكثر الحاضرون ذهب إلى النساء يعظهن ويذكرون وياً مرهن بالخير ويعثثهن على الصدقة - وهن والله أسرع إجابة إلى الخير من كثير من الرجال - فبالعواطف الرقيقة والقلوب الطاهرة الرحيمة يجذن بالمال إلا كثير، ويتحقق في الله فيما أمر به ونهى عنه.

وقد أمر النبي ﷺ في العيد أن يخرج العواتق والحيض وذوات الخدور؛ فاما الحيض فيعتزلن الصلاة - وفي لفظ المصلى - ويشهدن الخير ودعوة المسلمين. قالت امرأة من الأنصار: إحدانا لا يكُون لها جلباب؟ قال: (لتلبسها أختها من جلبابها).

وخرج ﷺ يوم عيد فصلى ركعتين، لم يصل قبلهما ولا بعدهما، ثم أتى النساء - وبلال معه - بعد الخطبة، فأمرهن بالصدقة، فجعلت المرأة تصدق بخرصها وسخابها وبلال يجمع الصدقات في ردائها لينفقها النبي ﷺ في سبيل الله وحيث أراه الله.

وللجمعة والجماعة يؤمّن المساجد ليقيموا الصلاة، ويقرؤوا القرآن، ويسمعوا الخطبة وما يلقى الأئمة والوعاظ من الدروس المفيدة والنصائح النافعة، فيكون النساء من وراء الصفوف وعليهن ثياب العفة؛ يتجلّبن الحياة ويترقبن الحشمة، فأصواتهن منخفضة وأبصارهن من كثرة، ولن القلوب حاضرة والأذان واعية.

فالمنافسات العلمية والباحثات الأدبية تضرّب للناس المثل الأعلى من سماحة الإسلام في حرية أهله الذكور والإإناث. وقد ثبت أن امرأة ردت على عمر بن الخطاب وهو على المنبر - و كان الحق (58) معها - فأنصف من نفسه وقال بكل صراحة وشجاعة؛ أصابت امرأة وأخطأ عمر.

ومن وراء الستر وحلق الذكر كانت المرأة تناقش وتجادل العلماء الـ كبار في عصر الصحابة ومن بعدهم؛ من أمثال عبد الله بن عمر ترد عليه عائشة رضي الله عنهم، وأبو حنيفة ومالك بن أنس وخلق لا يُحصون من العلماء، كان النساء يحضرن دروسهم فيسألن ويسائلن؛ مفتیات ومسئلیات.

وحين تشييع الجناز يُستحب كثرة المشيعين لها والمصلين عليها، ولا كن المرأة يكره لها الحضور بل يحرم لضعف نفسها و كثرة جزعها.

وقد نهى النبي ﷺ عن متابعة النساء للجناز، و كان ذلك حين أخذ عليهن البيعة، وقد تكون وليمة العرس واختان و ختم القرآن من الحفلات الدينية، وللمرأة نصيبها الأوفر من هذا كله.

الحفلات المحرمة

و ثلة حفلات أخرى يحررها الدين وينهى عنها، كحفلات الزيارة والزار، وبعد الموت بعدهة أيام، وحين تخرج المرأة من عدة الوفاة، وإذا طلق الرجل ضرتها – وهي الطبيبة – وإذا خرج المجرم من سجنه، ولأشياء تافهة تقام هذه المهرجانات ويبالغ الناس في النعمات عليها، وتتندر المرأة على نفسها إن شفي مريضها أو عاد غائبتها أن تجمع النساء وتضرب الطبول وترقص وتغطّر، وأن تعمل كذا و كذا مما يحل وما لا يحل، فلا تسألي يا سيدتي عما يكون من المنة كرات و كبار الذنب في الحفلات الأئية و المجتمعات الشيطانية، من أمور (59) تعافها الطياع وتأباهها العقول و يحررها الدين، ومتى كان عندك ذرة من علم أو عقل عرفت خطورتها وأدركت ما تشتمل عليه من المصائب والآفات.

فأما الزيارات – وهي الموسم السنوية التي تقام عند أضرحة الأولياء والصالحين، ويزعمون أن ذلك تعظيم للمقبرة واعتراف له بصلاحه وكرامته على الله – ففيها يختلط الحابل بالنابل، ويتزاحم الرجال والنساء جنباً إلى جنب، ويجتاز زيد بهند وتغازل زينب عمراً وبكرًا وخالدًا، وترى لا أراك الله شرًا – ما تذوب له قلوب المؤمنين حسرة، ويجمر له وجه الإنسانية خجلًا من الفحش والخنا واللواط والزنا، وسجود على الأعتاب وتبرك بالخرق والترب، وقبيلات على الخندود وأكف السدنة، وخشب التوابيت والأبواب، وشرب الخمر ولعب قمار، ومحاربة علنية لله ولرسوله؛ باستباحة المحرمات وانتهاك الحرمات؛ فتنتشر البغایا بزینتهن وجمالهن يتعرضن للرجال متمردات على الدين والفضيلة، وبسببهن تتهم العفيفه وتقدف المحصنة، ويقال في المحجبة ما لا يحل من القول، فلا تحضرى هذه المحافل، ولا تظنني أخير يأتيك من هذه الطريق، فإنما البر كات من الله، وإنما تكون الزيارة لتزهد في الدنيا وترغب في الآخرة.

وفي الحديث الشريف: (لعن الله زارات القبور والمتخذين عليها المساجد والسرج). ورأى النبي ﷺ النساء خارجات إلى المقبرة فقال لهن: (ارجعن مأزورات غير مأجورات). وإذا أردت زيارة والديك أو بعض أقاربك المتوفين فلا تخرج من البيت إلا ومعك زوج أو حرم، وقد ملأ الإيمان قلبك، فلا تنوي ولا تصيحي (60) ولا تعانقي القبر، ولا تفعلي شيئاً يرحمه الدين أو يخل بالمرءة، ولكن تقفين خاشعة متربحة على الميت داعية له متصدقة عليه بما تيسر، فهذا هو المشروع المطلوب وما سواه باطل، وأنت أجلّ من أن تتشابهي الجاهلات والمشر كات بدعة الأموات والاستغاثة بهم، وطلب الشفاعة والتتماس الزوج والولد من أحد منهم كائناً من كان. ومثل الزيارات ما يكون في البساتين والحدائق، وعلى شواطئ البحر و مختلف المتنزهات؛ من الاختلاط المحظوظ والاجتماع الخبيث بعد الصبح والعصر إلى منتصف الليل؛ وحيث لا قمر ولا سراج، والنسيم عليل والبحر هادئ والحارس نائم والمراقب غافل، فيقع الشر ويدخل الصيد في شباك إبليس.

وقد عرفت مصر والشام -وغيرهما من البلاد الإسلامية المتأثرة بـتقالييد الغرب- ما أصبيت به الأمة في أخلاقها والأسرة في شرفها ومالها من هذا الاختلاط. وفي مصايف الإسكندرية وجبل لبنان، و كذلك يوم شم النسيم، والأربعاء الأخير من شهر صفر، وفي الأحواش وعلى مقابر الأموات يوم الفطر والنحر من هذا النوع شيء كثير. أما السينما ومسارح التمثيل وما تجر إليه من البلاء، فغير خافٍ على من يشاهدها ويعرف أمرها، فإنه مع الاختلاط يقع الغمز والهمز، ويتشبه الرجال بالنساء وبالعكس. وتتعلم الفتاة كيف تغازل وتعشق وتحرج عن طاعة أهلها، وكيف تسير مسرعة إلى الهاوية، وما ترجع إلى بيتها إلا وقد انطبع في ذهنها الصور الخبيثة والمناظر المؤلمة، فتحب من الأزياء ما رأته، وتعتقد أنها الشقيقة بنت الشقيقة إذا لاحظ لم يسعدها بمثل تلك الملابس، وإذا لم (61) تكن هي المرأة المعشوقة الفاجرة.. والإسلام يربأ بك يا ابني عن هذه الدنيا، ويصون كرامتك أن تلوث بحضور هذه الحفلات.

حفلة الزار

وأكبرها إثناً وأختها وصفاً وأعظمها مقتاً عند الله وملائكته والناس أجمعين الزار، وهو مرض عصبي خبيث يطأ على كثير من الرجال والنساء، ويزيد بالغم والهم والخباش في البيوت والامتناع من الرياضة، ويخفف من حدته الفرج والسرور والرياضة في الأماكن ذات النسمة العليل والهواء البليل.

وكم من الأطباء قد تخصص بعلاج هذا المرض، ولهم فيه طرق شتى كلها ناجعة ومفيدة، غير أن المرض في بعض الأحيان قد يكون شديداً أو مزمناً، أو حدث له مضاعفات أخرى فینشأ ذلك عن تأخر البرء، وعندهم المصاب به أن طائفاً من الجن يمسه بأذى، وأن الشياطين قد تسلط عليه فأنزلت به ما يعاذه من شدة الألم، ولا شفاء ولا طب إلا عند أولئك المتخصصين بهذا الشأن. وله مشائخ ملعونون - من الرجال والنساء - وأساليب العلاج عندهم كثيرة، وكيفية المداواة مختلفة باختلاف المشائخ وعاداتهم، وما يطلبها العفاريت من بنى مامن وبني الأحمر وغيرهم من الجن، في الحبشة والسودان ومصوع، وهم في مصر من الصعيد والمغرب والنوبة وغير هذه الأماكن.

ولعلك أيتها السيدة العاقلة تدركي من هذه الأسماء والنسب أن منشأ هذا المرض - أو التمر ضبه - ليس إلا في القارة الأفريقية (62) وفيها ظهر، ومنها انتشر إلى مختلف البلدان الإسلامية.

وقبل سنوات قليلة كانت المرأة في اليمن لا تعرف شيئاً عن الزار ولا تدرى ما هو وقد ضج من الزار ومضاره الفقهاء والأطباء وسائر العقلاء في مصر وسوريا وعدن،

التي فرض القانون فيها العقوبة على من يقيم حفلة الزار بحبس شهر أو تخسيير مالي قدره خمسون روبيه⁽¹⁾.

ويؤسفنا أن هذه العقوبة لم تنزل بأحد من أولئك المجرمين إلا مرة أو مرتين، وقد استفحل أمر الزار في هذه البلاد وما حواليها، فضاعت به الأموال والعقول، وضحك به النساء على الرجال، وتغلب به شياطين الإنس والجن على أتباعهم، وارتقت أصوات الطبول على أصوات المعارضين فيه والمن كرير له.

وأنت أعلم بما يكون في بيوت الزار من المذكريات، وما يقع معه من الشرك بالله، ومخالفة أوامره وارتكاب معااصيه؛ بطاعة الشياطين، وشرب الدم وكشف العورات وما إلى ذلك. وللعلقة -وتسمى في مصر بالكديمة- مهارة في ابتزاز الأموال -وسلب العقول؛ فتسمى المريضة عروساً وتطلب لها ما يطلب عادة للعرس والعروض - كل على حسب درجته ومقدار بسطته- فتطلب أنواعاً من الحلي وأصنافاً من الملابس، وتعين ما شاءت من الخرفان والدجاج.

وقد ترک المصابة بالزار الکبیش أو التیس المھیأ للحفلة، وتضرب لها الطبول والدفوف الضربة التي ییریدها الشیطان. وهنالک یحصل للمریضة هزة الابتهاج بالدفوف والغناء، ونشوة الفرح بهذا المهرجان العظيم؛ فتهداً أعصابها وتسهیل آلامها فتعتقد - كما یعتقد غيرها- (63) أن ذلك من فعل الجن وما لهم عليها من السلطان، وتشعر بخفة الألم أو زواله مدة طويلة أو قصيرة، فما یلبث المرض أن یعاودها، وما تسمع بالزار أو تراه إلا وعادت كما كانت.

ولها في حياتها وأمر معيشتها نظام خاص؛ فهي لا تلبس إلا ما یلبس أترابها ولا تمشي حافية، ولا یمر من خلفها شيء، ولا یستقيم أحد عند رأسها، ولا تعجب من شيء أو تشთق إليه إلا ورفعت صوتها با لجشاً وقالت لصاحب رأسها: أبشر، لا بشرها الله بخیر.

¹ - كان ذلك قبل سنة 1369هـ/1950م (المحقق).

حلقة الزار في مصر

ول كثيرة ما أحس به من ألم هذه العادة القبيحة، ولتعلم أيتها المرأة المسلمة ما يقوله علماء مصر العزيزة في معصية الزار ووصف حفلاته، أنقل من كتاب (لسان المنبر) لأحد خطباء مصر المشاهير ما يأتي:

قال - حياء الله: (وبعد الزفاف تذبح الذبائح، وتصبج جسمها وملابسها بالدم، وتقام الولائم للسيدات مشتملة على ما لذ و طاب من أصناف الطعام وأنواع المأكولات، و كثير من الخمر والمشروبات المحرمة، فيما كل القوم مريئاً ويشربون هنئياً، ثم يبتدىء الزار بطلبـ نعوذ بالله من صداته؛ فهو يقرع الآذان ويؤذى الأعصاب السليمة ويقلق راحة الجيران وأهل الحي، يصحبه ترنيم قبيح ممقوت يملأ القلوب المطمئنة فزعاً وجلاً، يقوم به جماعة مأجورون يجلبون لهذا الغرض، وهم خلية ط (64) مشئوم من الرجال والنساء قد علت وجوهم غبرة، ترهقها قترة، أولئك هم الفسقة الفجرة.

تلك التي يعرفونها بالكدية وأعوانها الأشداء، قد أتقنوا هذه المهنة وتفننوا فيها وبرعوا في أساليبها، وعرفوا جيداً كيف يرتلون العبارات التي تهيج الأعصاب، وتشير المشاعر في لهجات حماسية، على دق الطبول ووقع الآلات، فتتحرّك أعصاب المرأة وتعروها هزة العصفور بليله القطر.

ومن ثم تقوم بحر كات أشبه بحر كات الراقصة، ثم تشتد رويداً حتى تتواتر أعصابها ويغلي بالدم رأسها، فتتفقد في الغالب رشدها وتنقلب الحالة إلى حر كات ثورية جنونية قد تقطع فيها المرأة ثيابها وتحل شعرها وتكشف عورات جسمها وته تكون في حالة يرثى لها، وتبقى كذلك إلى أن تخور قواها فتسقط على الأرض لا تلوى على شيء من فرط ما أصابها من إعياء وتعب، وعندئذ يتولى هؤلاء الأعوان

رفعها بحالتها هذه؛ ويكون جسمها العاري –الذى بدت عورته- تحت تصرف هؤلاء المناهيس. ثم تقوم غيرها من الحاضرات فتأخذ دورها.

وهكذا دواليك يستمر الحال حتى يقضى الله نحبه، ويدرجه المقدر في كفن الفجر، وتم كث الحال على هذا المنوال ثلاثة أيام بلياليها، ثم ينفرط عقد الحفلة ولو لكن بعد أن يضج الجيران، ويتبسم سكان المنازل القريبة من شدة ما اعتورهم من أذى ضيع عليهم كثيراً من راحتهم وهجوع أجسامهم في أعماق الليل.

هكذا تنتهي الحفلة، ولو لكن بعد أن تترك البيت قاعاً صفصصاً وخراباً بلقعاً قد دب فيه دبيب الجمود واليأس والفناء، بعد أن كان مليئاً بالحركة والنشاط والأمل الحلو، (65) وتلوح على محياه أمارات الحياة. تنتهي الحفلة، ولو لكن بعد أن تقضي على الأخضر واليابس، وتأتي على القليل والكثير، وتذيب الشحم وتأكل اللحم وتدق العظم، وتجعل المنزل في فقر مدقع وموت أدبي فظيع؛ قد ترا كمت عليه الديون –وألف في الطلب المستحقون، وسرعان ما يأفل نجمه بعد أن كان يتلألأ عالياً في أفق الحياة.

أيها الرجال المسلمين، ألا إن الزار وصمة عار في جبينكم، ألا إن زار عيب كبير في حقكم، ألا إن زار فضيحة كبرى لنسائهم، ألا إن زار هتك لأعراضكم، ألا إن زار فسق حاصل برضائهم، ألا إن زار خسارة لبناتكم، ألا إن زار شقاء لبيوتكم، ألا إن زار ضياع لأموالكم، ألا إن زار تخنيث وخلاعة لا تتفق مع رجولتهم، ألا إن زار نخوةكم وشهامةكم ونحوكم الإسلامية وغيرتهم الدينية.

أيها الأخ المسلم، كيف تقبل على شرفك أن صعلو كأرجوراً دنيئاً –ربما كان أقل شأننا من خادمك- يطلع على عورات بيتك؟! ويتصرف في جسم امرأتك أثناء حفلة زيارتك؛ وقد اختلط الحابل بالنابل، وغاب الرشد وضل الصواب؟!

أين أنت من هذه المخازي والفضائح التي تجري في بيتك بعلمك ورضاك؟
وتدفعك ثمنها من جيبك باهظاً، وتتفق الأموال بسخاء في سبيل قيام هذه الثورة ضد
الأخلاق والآداب، تتحرر فيها الفضيلة وتزوج الرذيلة، وتستغثث الإنسانية من فرط ما
أصابها من ألم.

من أجل هذا ينوب القلب من كمد إن كان في القلب إسلام وإيمان
(66)

ليت شعري، لماذا لا يلمس الجن والشياطين إلا السيدات المسلمات اللاتي يقرأ في
بيوتهن القرآن، وتقام الصلوات، ويقال: لا إله إلا الله محمد رسول الله؟!

ولماذا لا يعرف الشياطين طريق السيدات الأجنبية وهن يعشن بين ظهرانينا في
هذا البلد جنباً جنباً؟!

ولكن يلوح أن الجن والشياطين يخشون أيضاً سلطة الأجانب – كما نخشاها
نحن معاشر الإنس المصريين - ويرهبن سلطان الحماية والامتيازات كما نرهبها،
فهم لهذا يختصون النساء المسلمات الوطنية بهذا الأنذى دون أخواتهن الأجنبية،
فاللهم لا حول ولا قوة إلا الله). ا.هـ.

اطامن والاعراس

ومن المأنة كرات عند كثير من المسلمين أن الميت الفقير -الذي لم يخلف شيئاً- أو الغني الذي يترك ذرية ضعفاء وأطفالاً صغاراً لا ينزل به قضاء الله المحتم وتفارق الروح جسمه إلا وقد اتخذ أهله التدابير الالازمة -في عرفهم- لإقامة المآتم وما يصرف عليها أيام التعزية وإذا نعي إليهم -وقد اجتمعوا من كل م كان- ارتفعت الأصوات بالب بكاء والعويل، ثم تخفت قليلاً حتى تخرج الجنازة، وهناك تلطم الخلود وتتشق الجيوب ويكثر الضجيج، ويفرغ ما كان الذي مات فيه فينقل الأثاث ويرفع السرير، ويفرش الحصیر، وتقبل النساء من مختلف الشوارع والحرارات وعليهن ثياب الحزن ومظاهر الکآبة، وكلما دخلت منهن واحدة ولو لحظة وصاحت ويجاوبها أخواتها بمثل ذلك، (67) وأعوذ بالله من صوت النائحة التي تندب الميت وتعدد شمائله، وتذكره بما فيه وما ليس فيه، وتبكي عليه صادقة وكاذبة، وقد لا يكون في قلبها مثقال ذرة من حزن، ولا كنها تتصنع مستأجراً أو مجاملة.

وفي الحديث الشريف: (ليس منا من لطم الخلود وشق الجيوب ودعا بدعوى الجاهلية).

وتبرأ النبي ﷺ من الشاقة والحالقة والصالقة، وقال: (النائحة إذا لم تتتب قبل موتها تُقام يوم القيمة وعليها سربالٌ من قطرانٍ أو جَرَبٍ). وقال أيضاً: (تجعل النواح يوم القيمة صفين ينبعن على أهل النار كما تنبع الكلاب).

وما من أحد إلا وهو يعلم ما جاء في النهاية من الوعيد الشديد والنهي العظيم، ولا كنني أزيدك تخويناً وترهيباً من تعديد أو صاف الميت، وأقول لك:

إن الميت ليعنّب بـه بكاء أهله عليه، ولا سيما إن أوصى به أو ارتضاه، كما كانت أهل الجاهلية تفعله.

ويقول المؤرخون أن عبد المطلب بن هاشم لما حضرته الوفاة جمع بناته السست وقال لهن: كيف ترثيني بعد موتي؟ وماذا ستقول كل من كن؟ فأسمعه بناته شعر التعزية حتى رضي عنهن وقال: إنه سيموت قرير العين.

ومن شعر ابنته صفية رضي الله عنها:

على رجل بقارعة الصعيد
على خدي كمنحدر الفريد
له الفضل المبين على العبيد
أبيك الخير وارث كل جود
ولا شئت المقام ولا سُنيد
مطاع في عشيرته حميد
وغيث الناس في الزمان الحروم

أرقـت لصـوت نـائـحة بـلـيلـ
فـفـاضـت عـنـدـ ذـلـ كـمـ دـمـوعـيـ
عـلـى رـجـلـ كـرـيمـ غـيرـ وـغـلـ
عـلـى الفـيـاضـ شـيـةـ ذـيـ الـعـالـيـ
صـلـوقـ فـيـ الـمـوـاطـنـ غـيرـ ذـكـسـ
طـوـيلـ الـبـاعـ أـورـعـ شـيـيـ ظـمـيـ
رـفـيعـ الـبـيـتـ أـبـلـجـ ذـيـ فـضـولـ

(68)

وقال بنته عاتكة:

بسـدـمـعـ كـمـاـ بـعـدـ نـوـمـ النـيـامـ
وـشـوـبـاـ بـ كـاءـ كـمـاـ بـالـتـدـامـ
كـرـيمـ الـمـسـاعـيـ وـفـيـ الـذـدـامـ
وـذـيـ مـصـلـقـ بـعـدـ ثـبـتـ المـقـامـ
وـمـرـدـيـ الـمـخـاصـمـ عـنـدـ اـلـخـصـامـ

أـعـيـنـيـ جـوـدـاـ وـلـاـ تـبـخـلاـ
أـعـيـنـيـ وـاسـحـنـفـراـ وـاسـ كـبـاـ
عـلـىـ الـجـحـفـلـ الـغـرـ وـفـيـ النـائـبـاتـ
عـلـىـ شـيـةـ الـحـمـدـ وـارـيـ الـزـنـادـ
وـسـيـفـ لـذـيـ الـحـربـ صـمـصـامـةـ

وـمـاـ مـنـ مـيـتـ يـمـوتـ فـيـقـومـ بـاـ كـيـهـمـ فـيـقـولـ: وـاـ جـبـلـاهـ، وـاـ سـيـدـاهـ. اوـ نـحـوـ ذـلـكـ، إـلـاـ
وـكـلـ بـهـ مـلـ كـانـ يـلـهـزـانـهـ: هـ كـذـاـ كـنـتـ؟ـ!

ويقول النبي ﷺ: (إن الميت ليُعذبُ به كاء الحي؛ إذا قالَتْ: وَا عَضْدَاهُ، وَا مَانِعَاهُ،
وَا نَاصِرَاهُ، وَا كَاسِيَاهُ. جُبَدَ الْمَيْتُ فَقِيلَ: أَنَا صُرُّهَا أَنْتَ؟ أَ كَاسِيَهَا أَنْتَ؟).

ويُنـدـبـ أـنـ يـصـنـعـ النـاسـ طـعـامـاـ لـأـهـلـ الـمـيـتـ لـأـنـهـ قدـ جـاءـهـ مـاـ يـشـغـلـهـمـ.

وقد أمر النبي ﷺ بذلك لآل جعفر بن أبي طالب لما جاءهم نعيه، رضي الله عنه.
ولـ كن الأمر اليوم على عـ كس ذلك، فيما للـ من تعب و عناء يـلقـاه أـهـلـ المـيـتـ من
ضـيـوـفـهـمـ وـ المعـزـينـ، الـذـيـنـ لاـ يـزـيـدـونـهـمـ عـلـىـ ماـ نـزـلـ بـهـمـ إـلـاـ مـشـقـةـ وـعـنـتـاـ.

وإذا اجتمع النساء وغضـ بهـنـ المـكـانـ وـانتـهـيـنـ منـ النـدـبـ وـالـنـيـاحـةـ، فـحـيـنـئـذـ
تـسـمـعـيـنـ النـقـدـ وـالـعـتـابـ وـالـغـيـبـةـ وـالـنـمـيـمـةـ؛ وـقـالـتـ فـلـانـةـ، وـفـعـلـتـ الـأـخـرـىـ.. فـغـمـزـ وـهـمـزـ وـلـمـزـ
وـسـخـرـيـةـ وـاسـتـهـزـاءـ، وـالـلـهـ تـعـالـىـ يـقـولـ:

"يـاـ أـيـهـاـ الـذـيـنـ آـمـنـواـ لـاـ يـسـخـرـ قـوـمـ مـنـ قـوـمـ عـسـىـ أـنـ يـكـوـنـواـ خـيـرـاـ مـنـهـمـ وـلـاـ نـسـاءـ
مـنـ نـسـاءـ عـسـىـ أـنـ يـكـنـ خـيـرـاـ مـنـهـنـ وـلـاـ تـلـمـزـوـاـ أـنـفـسـهـ كـمـ وـلـاـ تـنـبـزـوـاـ بـالـأـلـقـابـ يـعـسـنـ
الـإـسـمـ الـفـسـوـقـ بـعـدـ إـلـيـ يـمـانـ وـمـنـ لـمـ يـتـبـ فـأـوـلـيـكـ هـمـ الـظـالـمـونـ".⁽¹⁾

(69)

وعندـ الـكـلامـ عـلـىـ العـدـةـ فيـ هـذـاـ الـكـتـابـ، سـيـأـتـيـ مـزـيدـ إـذـ كـارـ عـلـىـ ماـ تـصـنـعـهـ
الـلـحـدـةـ عـلـىـ زـوـجـهاـ، وـمـاـ يـفـعـلـهـ بـعـضـ النـسـاءـ مـنـ الـعـادـاتـ الـقـبـيـحةـ إـذـ مـاتـ لـهـنـ قـرـيبـ أوـ
صـدـيقـ. وـمـثـلـ هـذـهـ الـتـكـالـيفـ مـاـ يـكـوـنـ فـيـ وـلـائـمـ الـعـرـسـ مـنـ أـمـورـ مـحـرـمـةـ شـرـعـاـ وـعـقـلاـ،
وـنـفـقـاتـ باـهـظـةـ وـتـكـالـيفـ مـرـهـقـةـ، وـمـفـاخـرـةـ بـيـنـ السـيـدـاتـ بـالـمـلـابـسـ وـالـخـلـيـ، وـمـاـ
يـتـمـدـحـنـ بـهـ وـيـدـعـيـنـهـ مـنـ الـحـقـ وـالـبـاطـلـ.

ولـئـنـ كـنـاـ نـعـيـبـ عـلـىـ الرـجـالـ مـاـ يـفـعـلـونـ مـنـ لـهـوـ وـطـرـبـ وـرـقـصـ وـخـمـرـ وـخـلـاعـةـ
وـمـجـونـ، وـإـسـرـافـ فـيـ إـقـامـةـ الـلـوـلـائـمـ وـزـفـافـ كـلـ مـنـ الـعـرـيـسـيـنـ، وـمـعـالـاـةـ فـيـ الـمـهـورـ
وـالـجـهـزـةـ وـهـيـ الدـفـعـ. وـغـيـرـ ذـلـكـ، فـمـنـكـ نـنـهـ كـرـيـاـ سـيـدـتـيـ وـنـعـيـبـ عـلـيـكـ أـنـ تـكـوـنـيـ
مـنـ أـوـلـيـكـ النـسـوـةـ الـلـاتـيـ يـكـلـفـنـ أـزـوـاجـهـنـ فـوـقـ طـاقـتـهـمـ، وـيـطـلـبـنـ لـبـنـاتـهـنـ مـاـ لـاـ يـسـتـطـيـعـهـ
الـرـاغـبـ فـيـ الزـوـاجـ وـالـمـصـاـهـرـةـ؛ فـإـمـاـ أـنـ يـتـأـخـرـ وـيـعـجـزـ عـمـاـ يـرـادـ مـنـهـ وـيـفـوتـ الـبـنـتـ حـظـهـاـ،
وـيـهـابـ الـآـخـرـ أـنـ يـتـقـدـمـ إـلـيـ أـهـلـهـاـ بـخـطـبـتـهـاـ، وـتـصـبـحـ عـانـسـاـ عـجـوزـاـ، وـيـنـصـرـفـ عـنـهـاـ

¹ - سورة الحجرات: 11

الراغبون فيها، فتصاب بالسل أو السرطان أو الجنون، وتلعن في سرها الحائلين بينها وبين الزوج بتلك العادات القبيحة والشروط السخيفة.

وإما أن يتم الزواج وقد سئم الرجل من طلبات النساء، وكره الراحة الزوجية، وفضل العزوبة والانفراد على مقارنة الأبكار والثيبات، وكثرة ما يقال (70) له من هات وهات. فيقع الطلاق ويحصل الفراق، والويل ثم الويل لمن كانت المرأة قد ولدت في سن مبكرة، أو حملت قبل انتهاء شهر العسل.

وإذا حضرت شيئاً من هذه الحفلات فاقنعي بما ترين، ولا تنتقدي الناس في بيوتهم، ولا تهزيء بأخواتك الحاضرات، ولا تعيبي العروس أو ربة المنزل بما يقدر صفوها أو يغير سرورها، ولا تتحكم على الناس في أذواقهم، فلا تكوني فضولية تقول: لو كان كذا كان أحسن. ولو فعلوا كذا و كانوا أجمل.

وبالجملة فإنه يجب عليك إذا حضرت الوليمة أو المأتم أن تشاركي أهلها في السرور والحزن؛ آمرة بالمعروف وناهية عن المنكر، في منتهى الأدب ومراعاة الخواطر، إلا إذا انتهكت حرمات الله أو تعدت حدوده، فأنت المنفذة في جميع ما تقدم لقول الله عز وجل: "وَمَا آتَا كُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَا كُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ"⁽¹⁾.

¹ - سورة الحشر: 7

تعليم اطراة

يتجنّى على الإسلام أعداؤه، ويقلّدهم الجاهل والداعي، فيقولون إثماً ويدعون باطلًا، وينسبون إلى الدين ما هو منزه عنه، زاعمين أنه يحول بين المرأة وبين العلم، ولا يجعل لها نصيباً من العلوم الدينية والدنيوية، ويحرم عليها القراءة والكتابة "يُخَادِعُونَ اللَّهَ وَالَّذِينَ آمَنُوا وَمَا يَخْدَعُونَ إِلَّا أَنفُسُهُمْ وَمَا يَشْعُرُونَ" ⁽¹⁾.

فيرون كذباً على رسول الله ﷺ أنه قال: (لا تنس كنوهن الغرف ولا تعلمونهن الـ كتابة) وهو موضوع منه كفر.

ويستشهدون بقول الجاهل الماجن:

ما للنساء وللعمالة والخطابة والـ كتابة هذا لنا ولمن منا أن يبتئن على جنابة
وربما كان هذا من فقيه ديني حسن النية يصدق ما قيل له، ويعد ذلك حماية
للفضيلة من عبث المرأة لا يفرق بين صالحة وطالحة، وشرب الدواء النافع عنده مثل
شرب السم الناقع. وأين عدونا الجاحدين وصديقنا الجامد من قول نساء الصحابة رضي
الله عنهم: يا رسول الله، ذهب الرجال بحديثك، فاجعل لنا من نفسك يوماً نأتاك فيه
تعلمنا مما علمك الله. قال: (اجتمعن يوم كذا و كذا في موضع كذا و كذا).
فاجتمعن، فأتاهم النبي ﷺ فعلمهن مما علمه الله. ومن أنه ﷺ كان يرحب الرجال في
تعليم نسائهم الحرائر والموالي (72) ويقول: (ثلاثة لهم أجران؛ رجلٌ من أهل الـ كتاب
آمن بنبيه وآمن بمحمدٍ ﷺ والعبد المملوك إذا أدى حق الله وحق مواليه، ورجلٌ
له أمةٌ فأدبهَا فأحسن تأديبها وعلّمَهَا فأحسن تعليمها ثم أعتقها فتزوجها فله أجران).

¹ - سورة البقرة: 9

و كان في أمهات المؤمنين من تقرأ و تكتب و تروي الشعر والتاريخ، و تحفظ من القرآن والأحاديث ما يرجع إليه كبار الصحابة في التشريع من الأمور التي ما كان يطلع عليها من النبي ﷺ غيرهن؛ كشؤون البيت و معاملة الأهل والزوجات، وما هو خاص بالنساء؛ من مسائل الطهارة والصلوة والحيض والنفاس والحمل والرضاعة ونحو ذلك. وإن عائشة الصديقة رضي الله عنها لتروي من الأحاديث ألفاً ومئتين وعشرة، وتستنبط الأحكام من أدلةها، وترد على من هو أكبر منها سنًا وأقدم صحبة وملازمة لصاحب الشريعة، ورأيها في البكاء على الميت، وحفظ الشعر والسعى بين الصفا والمروءة والعمرة في رمضان يخالف رأي عمر بن الخطاب وابنه عبد الله وعروة بن الزبير رضي الله عنهم، وغير هذا أكثـر من هذا.

وحفصة رضي الله عنها كانت تحسن القراءة والكتابة، وقد وضعت عندها المصاحف حين قتل أبوها؛ لأنها تستطيع ضبطها وتحافظة عليها حتى تسلّمها عثمان منها. وهي تلميذة لأم عبد الرحمن -الشفاء بنت عبد الله- التي قال لها النبي ﷺ (ألا تعلّمينَ هذه رُقْيَةَ النملةِ كما علمتِيهَا إلَى كِتَابِ).

ولadies المهاجرين والأنصار والتابعين لهم بإحسان منزلة في العلم لا تُنكِر. وكم أخذ العلم من الرجال البارزين عن أولئك السيدات اللاتي كانت (73) تُعَقَّدُ لهنّ احلقات من وراء الحجاب.

فعن النبي ﷺ يأخذ الحديث أكثـر من سبعمائة امرأة، يتلّمذ لهنّ كثـير من الصحابة وفحول العلماء. ويروي الحافظ ابن عساكر الحديث عن أكثـر من ثمانين امرأة فيما بين سوريا والعراق فقط. ومن الشهيرات بالعلم والفضل والأدب في بلاد اليمن الشريفة دهماء بنت يحيى بن المرتضى، التي شرحت كتاب الأزهر من فقه أهل البيت في أربع مجلدات، ولها شرح على منظومة الكوفي في الفقه والفرائض، وشرح لختصر المنتهى، ودرست الطلبة بمدينة ثلا، والشريفة زينب بنت الإمام المتوا القاسم بن الحسين، وكذلك زينب الشهارية.

قال في ترجمتها شيخنا السيد محمد زبارة أنها قرأت في النحو والمنطق والأصول والنجوم والرمل والسيميا، وعرفت ذلك، وبرعت في الأدب، وكانت لطيفة المذاكرة حسنة الحاضرة، تذاكر بالعلوم ولا يمل حديثها، مع عفة وسخينة. وشعرها قوي المعاني متين المبني وهو كثير، ومنه قوله:

طعْتُ بِأَنْ أَنَا بِهِ رَجَائِي
جَهَارًا غَيْرَ مَحْبُوبِ الشَّنَاءِ
وَمَنْ لَمْ يَسُوءْ خَطْوَةً مِنْ خَطَائِي
وَأَيْنَ وَأَيْنَ أَرْضَ مِنْ سَمَاءِ
وَلَمْ يَدْرِ الظَّلَامُ مِنْ الضَّيَاءِ
لَقَدْ قِسْطَ الشَّرِيَا بِالشَّرَاءِ
وَمِنْ عَرْفِ الْأَدْبِ الْعَرَبِيِّ وَقِرْأَةِ تَارِيخِ الْإِسْلَامِ وَجَدَ مِنْ شَهِيرَاتِ النِّسَاءِ بِالْعِلْمِ
وَالْفَضْلِ وَالشِّعْرِ وَالْتَّدْرِيسِ وَالرَّوَايَةِ عَدْدًا لَا يُحْصَى، (74) بِمَصْرِ وَالشَّامِ وَالْعَرَاقِ
وَالْيَمَنِ وَالْمَغْرِبِ وَالْأَنْدَلُسِ وَسَائرِ الْبَلْدَانِ الْإِسْلَامِيَّةِ، حَتَّى قَالَ شَوْقِي رَحْمَةُ اللَّهِ:

يَنْقُصُ حَقَّ وَقِيمَتَاتِ
لِنَسَاءِ الْمُتَفَقِّهِاتِ
سَةِ وَالشَّهْوَنِ الْأُخْرِيَّاتِ
لِجُنُجِ الْعِلْمِ الْزَاهِرَاتِ
نِيَّا وَتَهْرِيزًا بِالرَّوَاةِ
آيِ الْكِتَابِ الْبَيِّنَاتِ
طَقَ عَنْ مَا كَانَ الْمُسْلِمَاتِ
تَ وَمَنْزَلَ الْمُتَأَدِّبَاتِ
أَمْ اجْنَوْرَيِ النَّابِغَاتِ
نَ الْهَاتِفَاتِ الشَّاعِرَاتِ

أَلَا مَنْ مُنْصَبِي مِنْ جُوْرِ خَلَّ
لِيْرَفْعَ رَتَبَتِي وَيَشِيدَ قَدْرِي
عَلَى مَا بَاعَهُ مِنْ دُونَ فَتَرِي
وَلَا سَبْقَ لَهُ مُثْلِي بِمَجْدِ
يَسَاوِي بِالْبَغَاثِ الْبَازِ ظَلَمًا
فِيَامَنْ قَاسِنِي بِالضَّدِّ مَهْلًا

هَذَا دَارِسِيَّ وَلَلَّهِ لَمْ
الْعَلَمَ كَانَ شَرِيعَةَ
رُضْنَ الْتِجَارَةِ وَالسَّيِّئَاتِ
وَلَقَدْ عَلِمَ مِنْ بَنَاتِهِ
كَانَتْ سَكِينَةَ تَمَلُّ الْأَدَدِ
رَوْتَ الْحَدِيثَ وَفَسَرَتَ
وَحْضَارَةَ الْإِسْلَامِ تَنَّ
بَغْدَادَ دَارَ الْعَالَمِ
وَدَمْشَقَ تَحْتَتَ أَمِيَّةَ
وَرِيَاضَ أَنْدَلُسَ ثَمِيْنِ

ولسنا نقول بإباحة شيء من العلم للمرأة دون آخر، إلا ما يختص بالرجل؛ كالرياضة والفنون والتحفظ على حفظ بعض آيات وأحاديث خاصة، أو نلزمها الاشتغال بمهنة دون أخرى، كما يقول المعربي:

علم وهن الغزل والنسيج والردد
فصيلة الفتاة با لحمد والإخلاق
ن وخلوا كتابة وقراءة
ص تحزي عن يonus وبراءة
كلا، ولا كن إذا تعلمت المرأة فاللائق بها والأصلح لها تعلم الدين وأهله كامه،
وتدبیر المنازل وأصول التربية، وما لا بد منه لصحة الأبدان والعبادة والمعاملات. فالتي
تساعد زوجها على حياته وتنظف (75) البيت وتهدم الفراش وتنسق الأثاث على ما
يرام، خير من التي تقرأ الجرائد وكتب المقالات وتطلب بحقها في الانتخابات،
ومشاركة الرجال في مجلس الشيوخ والنواب، وهي لعمرو الله لا تصلح لشيء من
ذلك. ولا نريد من تعليمك إلا أن تكوني عضواً عاملاً فيما يتطلبه الحمل والولادة
والرضاعة والتربية والطب والتدبیر الصالح في حسن زيج وسلامة ذوق وطهر نفس، لا
عفيفة ساذجة ولا متعلمة متهمة.

وإياك وقراءة ما يضر بك في عقيدة أو خلق؛ كقصص ألف ليلة وليلة، ودواوين أبي نواس ومسلم بن الويid والشاب الظريف، وكتب الخرافات والمناقب المكذوبة، وأساطير الأولين عن طسم وجديس وعوق بن عنق وذات العماد، والحكايات التي لا أصل لها عن الجن والعفاريت والأشباح المخيفة، وما تأتي به الأفلام الخبيثة والجرائم الملعونة؛ من أخبار مجرمين ومحاولات الأشرار في العشق والسرقة، ومن صور العاريات المستهترات بالفضيلة والدين.

اطلعلمات

ولا ينبغي لك أيتها المتعلمة أن تكوني وبالاً على الأمة والبلاد، وحرباً على الفضيلة بالتبرج والتبهرج والبالغة في التأنيق والتسلق. ولا تحملني من يهمهم الأمر على مناؤاتك واخليولة بينك وبين ما يجوز وما لا يجوز، فلن بما منعوك من العلم؛ وفضلوا أن تعيishi عفيفه جاهلة على أن تكوني خليعة متعلمة.

وعار علينا إذا قلنا أن العلم قد أضر (76) بنا في الفتىان والفتنيات أكثراً مما أضر بنا الجهل، إذ المتستر على عيشه بجهله خير من العالم المتهتك المدعى ما ليس له بحق؛ يلزم أخلاق أهله ويقلد في الرذيلة كل ملحد وفاسق، لا حياء الله ولا بياه ولا بارك في المدرسة التي تخرج منها والأستاذ الذي قرأ عليه.

والطالبات في المعاهد والجامعات أو الـ كتاتيب والمدارس الأولية، اللواتي يرحن ويرجعن بين البيت و محل الدراسة في ثياب شفافة، وملابس فاضحة وزينة بغية ضمة وحر كات شيطانية، هن والله شر مستطير على أنفسهن وأهليهن، وحرب على العلم ومكارم الأخلاق.

و كذلك إذا وقع الاختلاط أوقات الدراسة، وحصل الاختلاط كاك المؤدي إلى المغازلة والمخادنة، تصوير به الفتاة شقية ومعدبة، فاجملية ترميقها كل عين ويتعلق بها الزين والشين، ور بما تعدوا عليها صغيرة وفتونها كبيرة، والدميمة تشعر أنهم يعرضون عنها ولا يرغبون فيها، ومهمما شغلتها العناية بنفسها عن واجبها في درسها ازدادت بذلك هزؤاً بها وسخرية منها.

فواجب على الأمة التفريق بين الطلبة والطالبات، و اختيار المعلمات الصالحة لتعليم البنات وتقويم أخلاقهن وإعدادهن للمستقبل السعيد. وإذا وصل إليك هذا الـ كتاب وأنت طالبة فخذلي منه أدب الطالبة وواجبات المتعلمة؛ تذهبين إلى المعهد بعد

صلوة الصبح وتنظيف الثوب والبدن وماذا كرّة ما قرأته بالأسس ومعرفة برنامج اليوم، وبعد السلام على أبيك ومساعدة أمك فيما تقدرين عليه؛ من تهيئة الفطور والعناية بأمر إخوانك.

تذهبين —بارك الله فيك— محتشمة صينّة مشغولة بدروسك عن كل شيء، لا تلعبين (77) إلا قليلاً، ولا تقولين إلا خيراً. تتمثلين أمر المعلم وتساعدين الزميلات بكل ما تستطعين، وفي البيت تعملين بما قرأته في المدرسة، وتطبقين على العلم العمل.

ومن أمك تعرفي ما يجهله أو يعجز عنه المعلم والمعلمة؛ فطبخ وغسل وكنس وخياطة وتطريز ونحو ذلك. وإذا قدر الله لك أن تكوني السيدة الـ كاتبة أو الشاعرة الجيدة، فلا تكتبي ولا تنظمي إلا ما يليق بمثلك ولا يمسك في شرفك، ولا يعوقك عن تدبير منزلك وشؤونك الزوجية.

العلماء

فإن كنت أيتها ال كريمة - أنت المعلمة فاضربي لبناتك المثل الأعلى من استقامتك، واختاري لهن الدروس وأفضل الأساليب في التربية والتعليم، ولا تقابلينهن بالتعبيس، ولا تضحي كي معهن كثيراً، ولا تقولي لهن غير ما تفعلين، ولا تسمحي لهن بارتفاع الصوت فوق الحاجة، أو قراءة ما لا يفيد ولا طائل تحته.

وإن كان تعليمك في البيت وحيث يـ كـنـ الـوضـوءـ وـإـقـامـةـ الصـلـاةـ فـأـلـزـمـيـهـنـ بذلكـ، وـاسـمعـيـهـنـ قـرـاءـةـ الـقـرـآنـ، وـعـلـمـيـهـنـ كـيـفـيـةـ الـعـبـادـةـ. وإن كانـ فيـ المـدـرـسـةـ وـتـعـذـرـتـ هـنـاكـ الطـهـارـةـ وـالـصـلـاةـ فـلـيـ كـنـ التـعـلـيمـ مـنـ طـلـوعـ الشـمـسـ إـلـىـ ماـ بـعـدـ الزـوـالـ، وـمـنـ بـعـدـ صـلـاةـ الـعـصـرـ إـلـىـ قـبـيلـ الغـرـوبـ.

وإذا لم نجد المعلمة الصالحة، أو كانت غير قادرة على التعليم وما يجب على المعلم، فلي كن الأستاذ كفؤا عفيفا معروفا بدينه وصلاحه، وأصله (78) طيب وبيته شريف وصحائف أعماله بيضاء نقية.

ورحم الله حافظا حيث يقول:

في الشـرقـ عـلـةـ ذـلـكـ الإـخـفـاقـ
أـعـدـدـتـ شـعـبـاـ طـيـبـ الـأـعـرـاقـ
بـالـرـيـ أـورـقـ أـيـاـ إـيـرـاقـ
شـغـلتـ مـآـثـرـهـ مـلـىـ الـآـفـاقـ
بـيـنـ الرـجـالـ يـجـلـنـ فـيـ الـأـسـوـاقـ
يـحـذـرـنـ رـقـبـتـهـ وـلـاـ مـنـ وـاقـ
عـنـ وـاجـبـاتـ نـوـاعـسـ الـأـحـدـاقـ
كـشـؤـونـ رـبـ السـيـفـ وـالـمـزـرـاقـ
فـيـ الـحـجـبـ وـالـتـضـيـيقـ وـالـإـرـهـاقـ

مـنـ لـيـ بـتـرـبـيـةـ النـسـاءـ إـنـهـاـ
الـأـمـ مـدـرـسـةـ إـذـاـ أـعـدـدـتـهاـ
الـأـمـ رـوـضـ إـنـ تـعـهـدـهـ اـلـحـيـاـ
الـأـمـ أـسـتـاذـ اـلـأـسـاتـذـةـ الـأـلـىـ
أـنـاـ لـاـ أـقـولـ دـعـوـاـ النـسـاءـ سـوـافـرـاـ
يـلـدـرـجـنـ حـيـثـ أـرـدـنـ لـاـ مـنـ وـازـعـ
يـفـعـلـنـ أـفـعـالـ الرـجـالـ لـوـاهـيـاـ
فـيـ دـوـرـهـنـ شـؤـونـهـنـ كـثـيـرـةـ
كـلـاـ وـلـاـ أـدـعـوـ كـمـ أـنـ تـسـرـفـواـ

خوف الضياع ت-chan في الأحقاق
 في الدور بين مخادع وطبقاً
 دولاً وهن على الجمود بواقي
 فالشّر في التقىيـد والإطـلاق
 في المـوقـفين لـهـن خـير وثـاق
 نور الـهدـى وعلـى الـحـيـاء الـبـاقـي
 من الطـيـبات الطـاهـرات ، الـلـاتـي يـقـولـ اللهـ
 فيـهـنـ: "وـالـطـيـبـات لـلـطـيـبـينـ وـالـطـيـبـونـ لـلـطـيـبـاتـ أـولـيـكـ مـبـرـءـونـ مـمـا يـقـولـونـ لـهـمـ مـغـفـرـةـ"
 ليـسـتـ نـسـائـ كـمـ حـلـىـ وجـواـهـرـاـ
 ليـسـتـ نـسـائـ كـمـ أـثـاثـاـ يـقـتنـىـ
 تـتـشـ كلـ الأـزـمـانـ فيـ أـدـوارـهـاـ
 فـتوـسـ طـوـاـ فيـ الـحـالـتـيـنـ وـأـنـصـفـواـ
 رـبـوـاـ الـبـنـاتـ عـلـىـ الـفـضـيـلـةـ إـنـهـاـ
 وـعـلـىـ كـمـ أـنـ تـسـتـبـيـنـ بـنـاءـ كـمـ
 وـأـمـلـيـ فـيـكـ أـنـ تـكـوـنـيـ إـنـ شـاءـ اللهـ
 وـرـزـقـ كـرـيمـ(1)ـ

١ - سورة النور: 26

سياسة اطراة وسداد رأيها

ليس في الدين ما يمنع المرأة من الاشتغال بالسياسة، والمشارك في الأمور الهامة التي هي من اختصاص الدولة ورؤسae الأمة، سواء الداخلية منها والخارجية، في الحرب والاقتصاد والتفاوضات وتبادل المصالح، مادام ذلك في حدود الشريعة، ومع العصمة والاحتفاظ بأنوثتها الطاهرة.

وربما كان رأيها أصوب ونظرها أبعد وتجاربها أكثـر. وهذه السيدة عائشة تضرب بسهم وافر في سياسة المسلمين. وخلافة عثمان، ثم تشارك في الحرب وتخرج من المدينة إلى البصرة في مظاهرـة على بن أبي طالب، وما كان يوم اجـمل إلا شاهد صدق على اهتمامها بالسياسة العامة.

ولفاطمة البطلـة -عليها السلام- مع أبي بكر الصديق في ميراث أبيها شأن يـذـ كـرـ، ورأـيـ أمـ سـلـمـةـ -هـنـدـ بـنـتـ أـبـيـ أـمـيـةـ - يـوـمـ اـلـحـدـيـبـيـةـ عـلـىـ رـسـوـلـ اللـهـ ﷺـ فـيـ نـخـرـ هـدـيـهـ، وـالـاشـتـغـالـ بـالـتـحلـلـ بـعـدـ مـرـاجـعـةـ أـصـحـابـهـ، كـانـ لـعـمـرـوـ اللـهـ رـأـيـاـ سـدـيـدـاـ وـبـرـ كـةـ عـلـىـ الـمـسـلـمـيـنـ شـامـلـةـ، وـقـدـ قـبـلـ مـنـهـاـ وـأـصـبـحـتـ بـهـ فـيـ مـصـافـ عـظـمـاءـ السـاسـةـ، وـلـأـمـ الـأـمـيـنـ زـبـيـدـةـ بـنـتـ جـعـفـرـ، وـعـزـالـةـ اـلـخـارـجـيـةـ، وـشـجـرـةـ الدـرـ، وـالـسـيـدـةـ أـرـوـىـ بـنـتـ أـحـمـدـ الـصـلـيـحـيـةـ وـغـيـرـهـنـ فـيـ السـيـاسـةـ مـاـ يـدـلـ عـلـىـ نـصـيـبـ الـمـسـلـمـاتـ الـمـعـلـمـاتـ مـنـ سـيـاسـةـ فـرـديـةـ وـاجـتمـاعـيـةـ، وـكـمـ وـقـفتـ مـنـ خـطـيـبـةـ، وـقـالـتـ الشـعـرـ وـالـنـشـرـ مـنـ أـدـيـبـةـ فـيـ الإـشـادـةـ بـأـعـمـالـ فـلـانـ وـالـتـنـديـدـ بـأـعـمـالـ فـلـانـ الـآـخـرـ.

ومن الذي كان يلقي الخطـبـ وـيـنـشـدـ الشـعـرـ يـوـمـ صـفـيـنـ، وـفـيـ مـنـاصـرـةـ عـلـيـ بـنـ أـبـيـ طـالـبـ (80)ـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهــ منـ النـسـاءـ مـثـلـ بـكـارـةـ الـهـلـالـيـةـ وـسـوـدـةـ بـنـتـ عـمـارـةـ وـآـمـنةـ بـنـتـ الشـرـيدـ وـأـمـ سـنـانـ بـنـتـ خـيـثـمـةـ؟ـ!

وَلَهُ دُرْ هِنْد بُنْتِ يَزِيدَ الْأَنْصَارِيَّةَ الَّتِي تَقُولُ فِي رِثَاءِ حِجْرٍ بْنِ عَدَى إِلَّا كَنْدِي حِينَ أَخْذُوهُ مِنَ الْعَرَاقِ إِلَى الشَّامِ لِيُقْتَلَ، وَهِيَ مِنْ أَنْصَارِهِ ضَدِّ مَعَاوِيَةَ بْنِ أَبِي سَفِيَّانَ:

تَرْفَعُ أَيْهَا الْقَمَرُ الْمَنَيرُ
يَسِيرُ إِلَى مَعَاوِيَةَ بْنَ حَرْبٍ
تَجْبَرُتِ الْجَبَابِرُ بَعْدَ حِجْرٍ
وَأَصَبَّحَتِ الْبَلَادُ لَهَا مَحْوَلاً
أَلَا يَا حِجْرَ حِجْرَ بْنِي عَدَى
وَلَأَمَ المُقتَدِرُ بِاللَّهِ الْعَبَاسِيِّ فِي السِّيَاسَةِ مَا أَوْدَى بِهَا وَبِوْلَدِهَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ إِلَى
الْقَتْلِ مِنْ أَعْدَاءِ الْخِلَافَةِ. وَلَا أَسْتَطِعُ فِي هَذَا الْمَقَامِ يَا سَيِّدِي أَنْ أَقْصِصَ عَلَيْكَ مَا كَانَ
مِنْ شَهِيرَاتِ النِّسَاءِ الْعَرَبِيَّاتِ قَبْلِ الإِسْلَامِ وَبَعْدِهِ فِي الْحَرْبِ وَالسِّيَاسَةِ، وَلَا كُنْ أَلْفَتَ
نَظَرَكَ إِلَى أَمْثَالِ زَيْنَبَ التَّدْمِرِيَّةِ وَابْنَتِهَا الْزِيَاءِ، وَحَلِيمَةَ بْنَتِ الْحَارِثِ، وَأَمَّ قَرْفَةِ، وَأَمَّ
عُمَرُو بْنِ كَلْشُومِ وَمَاوِيَةِ امْرَأَ حَاتِمِ الطَّائِيِّ، وَغَيْرُهُنَّ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، ثُمَّ خَدِيجَةَ بْنَتِ
خُوَيْلِدٍ، وَهِنْدَ بْنَتِ عَتَبَةِ، وَأَسْمَاءَ بْنَتِ أَبِي بَكْرٍ، أَمَّ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزَّبِيرِ، وَأَسْمَاءَ بْنَتِ
يَزِيدٍ، وَأَمَّ حَرَامَ بْنَتِ مَلْحَانِ، وَغَيْرُهُنَّ فِي الإِسْلَامِ.

وَأَنَا أَحْبُّ لِلْمُرْأَةِ الْمُسْلِمَةِ أَنْ تَكُونْ سِيَاسِيَّةً مَحْنَةً كَتَهْ تَعْرِفُ بِوَاطِنِ الْأَشْيَاءِ مِنْ
ظَوَاهِرِهَا، تَصْلِحُ يَوْمَهَا وَتَذَكِّرُ مَا كَانَ فِي أَمْسِهَا، وَتَعْدُ مَا لَابِدُ مِنْهُ لِغَدِهَا، وَتَعْرِفُ
كَيْفَ تَسْتَمِيلُ (81) إِلَيْهَا قَلْبُ زَوْجَهَا حَتَّى تَقْبِضَ بِيَدِهِ مِنْ حَدِيدِ عَلَى السِّيَاسَةِ
الْدَّاخِلِيَّةِ؛ فَتَهْيِيءُ صَغَارَ أُولَادِهَا لِلَّهِ كَالِيفًا، وَتَدْارِي إِلَّا كَبَارَ مِنْهُمْ وَتَعِينُهُمْ عَلَى الْبَرِّ؛
فَتَشَهِّدُ كَرِمَةُ مُحْسِنِهِمْ وَتَعْذِرُ الْمُسِيءُ مِنْهُمْ، وَتَغْضِي الْطَّرفَ عَنِ الْمُهْفَوَاتِ الَّتِي لَا يَفِي دُعَى الْعِتَابِ
عَلَيْهَا، وَلَا يَعُودُ بِخَيْرٍ عَلَى الْأَسْرَةِ كَثِيرَةُ النِّقَاشِ فِيهَا.

وَإِذَا كَانَ لِزُوْجِهَا أَبُوَانِ اسْتَطَاعَتِ الْحَيَاةَ بَيْنَهُمَا؛ تَقُولُ سَمِعًا وَطَاعَةً وَحْبًا
وَكَرَامَةً، وَتَلْبِي الْوَالَّدَ إِذَا دَعَاهَا، وَتَأْخُذُ بِخَاطِرِ الْوَالِدَةِ إِذَا أَمْرَتَهَا وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ شَيْئًا،
وَعَسَاها بِذَلِكَ تَصْلِحُ مَا بَيْنَهَا وَبَيْنَ عَمَّتِهَا، وَقَلِمَا يَسُودُ الْسَّلَامَ بَيْنَهُمَا إِلَّا مَعَ الْحَكْمَةِ
وَحَسْنِ السِّيَاسَةِ.

ولا بأس أن تكون لها خارج البيت السمعة الطيبة والصيت الدائع بمنافسة الرجال ومسابقتهم إلى الخير، والقيام بواجب الوطنية وحسن الجوار ومعاملة الآخيار، وإن كانت التجارب قد أكسبتها معرفة الضار والنافع والصحيح والفاسد، فلتكن المشيرة على من يهمه الأمر باتخاذ الحيطة وإعداد العدة، والتعرض للخير والانضمام إلى أهله. وكل ذلك في دهاء السياسة الماهرة كلام لين وتقدير للمخاطب، تتواضع في عزة وتسهل في امتناع، فتضحك سالبة وتبكي غالبة، لا تقعدين إلا يقظة ولا تقوم إلا محتفظة.

وليس في مقدور كل أحد أن يكون سياسياً خبيراً بـ كل شيء وبصيراً بـ كل عاقبة، ولا كن ليأخذ الرجل والمرأة من ذلك بقدر الاستطاعة. ومهما كان للمرأة في السياسة وتصريف الأمور الدنيوية، فإن الدين لا يسمح لها بالقضاء والجلوس على منصة المحكمة لفصل الخصومات بين الناس عندنا، ولا يوليهما الإمامة الخاصة بالصلوة (82) والحج، وتزويج البنات ونحو ذلك. وقال أبو حنيفة رحمه الله: يصح قضاء المرأة في الأموال. وقال الطبرى: يجوز أن تكون المرأة حاكمًا على الإطلاق في كل شيء. ومن رأى حكمها نافذًا في كل شيء قال: إن الأصل هو أن كل من يتأنى منه الفصل بين الناس فحـكمـهـ جائز.

أما الإمامة العامة فبالجماع لا تكون للمرأة حديث: (لن يُفلح قومٌ ولَّوْا أمرهم
امرأة). وما ذلك إلا لأنها مخلوق ضعيف، لا تستطيع القيام بأعباء الملك ومسؤولية
الخلافة، والنادر لا حكم له.

قال أبو الطيب المتنبي:

ولو كان النساء كمن فقدنا
فما التأنيث لاسم الشمس عيب
لفضلت النساء على الرجال
ولا التأنيث كير فخر للهلال

ولو كان شرع من قبلنا يعد شرعاً لنا، لكان فيما يقصه القرآن علينا من أخبار المتقدمين حجة قوية على جواز إماماة المرأة، وأن تكون هي الملك المطلق أو الحاكم العام.

فهذه المذكرة بلقيس اليمنية، المعروفة بسياستها الحكيمـة، تحفظ بلادها وجندـها وتسـتـبـقـي عـزـها وـمـجـدـها، أو تـلـقـي عـلـى النـاسـ في خـطـابـ العـرـشـ وـرـجـالـ الـبرـلـانـ حـوـالـيـهـ: "قـالـتـ يـا أـيـهـا الـمـلـاـ إـنـي أـلـقـيـ إـلـيـ كـتـابـ كـرـيـمـ إـنـهـ مـنـ سـلـيـمـانـ وـإـنـهـ بـسـمـ اللـهـ الرـحـمـنـ الرـحـيمـ أـلـا تـعـلـوـ عـلـيـ وـأـتـوـنـيـ مـسـلـمـيـنـ قـالـتـ يـا أـيـهـا الـمـلـاـ أـفـتـوـنـيـ فـيـ أـمـرـيـ مـا كـنـتـ قـاطـعـةـ أـمـرـاـ حـتـىـ تـشـهـدـونـ قـالـوـ نـحـنـ أـوـلـوـ قـوـةـ وـأـوـلـوـ بـأـسـ شـدـيـدـ وـالـأـمـرـ إـلـيـكـ فـاـنـظـرـيـ مـاـذـاـ تـأـمـرـيـنـ قـالـتـ إـنـ الـمـلـوـكـ إـذـا دـخـلـوـ قـرـيـةـ أـفـسـدـوـهـاـ وـجـعـلـوـاـ أـعـزـةـ أـهـلـهـاـ أـذـلـةـ وـ كـذـلـكـ يـفـعـلـوـنـ وـإـنـيـ مـرـسـلـةـ إـلـيـهـمـ بـهـدـيـةـ فـنـاـظـرـةـ بـمـ يـرـجـعـ الـمـرـسـلـوـنـ" ⁽¹⁾.

¹ - سورة النمل: 35-29

اطرافة في اطيادن

إذا دعت الحاجة لاشتراك المرأة في القتال؛ بأن نزل العدو في أرضنا، أو كان أكثر منا عدداً فالواجب مشترك بين الرجال والنساء. وقد تشغل المرأة فراغاً لا يسدده غيرها، كمعاً لجة المريض وأسوأ الجريح ورفع القتيل ورد المنهزمين إلى المعركة. وقد اشترك المسلمات الأوائل في الحروب، وغزوا منها جمع كثير مع رسول الله ﷺ وخرجن في السرايا والبعوث لمحاربة الـ كفار والمشركيـن، وحملن السلاح وخزنـن المعـامـعـ.

وقالت الـ ربـيـعـ بـنـتـ مـعـوـذـ كـنـاـ نـغـزـوـ مـعـ رـسـوـلـ اللهـ ﷺ نـسـقـيـ الـقـومـ وـ نـخـدـمـهـمـ وـ نـرـدـ القـتـلـىـ وـ لـجـرـحـىـ إـلـىـ الـمـدـيـنـةـ.

وقالت أم عطية: غزوت مع رسول الله ﷺ سبع غزوات؛ أخلفهم في رحالهم وأصنع لهم الطعام وأدواي لهم لجرحـىـ وأقوم على المرضى.

ومن أولئك أسماء بنت يزيد التي حضرت الـ يـرـمـوكـ وـ قـتـلـتـ بـيـدـهاـ تـسـعـةـ منـ أـبـطـالـ الـرـوـمـ،ـ لـاـ بـالـسـيـفـ وـ لـكـنـ بـعـمـودـ فـسـطـاطـهـاـ.

ونسيبة بنت كعب التي تقول في الحديث عن نفسها يوم أحد: خرجت أول النهار ومعي سقاء فيه ماء. فانتهيت إلى رسول الله ﷺ وهو في أصحابه، والريح والدولة للـ مـسـلـمـيـنـ،ـ فـلـمـ اـنـهـزـمـ الـمـسـلـمـوـنـ اـنـخـزـتـ إـلـىـ رـسـوـلـ اللهـ ﷺ (84)ـ فـجـعـلـتـ أـبـاـشـرـ الـقـتـالـ وأذبـعـنـ رسولـ اللهـ ﷺ بـالـسـيـفـ وـ أـرـمـيـ بـالـقـوـسـ حـتـىـ خـلـصـتـ إـلـىـ الـجـرـاحـةـ.

وقالت بنت سعد بن الـ ربـيـعـ:ـ لـقـدـ رـأـيـتـ عـلـىـ عـاتـقـهـاـ جـرـحـاـ لـهـ غـورـ أـجـوـفـ،ـ وـ قـتـلـتـ يـوـمـئـذـ فـارـسـاـ مـنـ الـمـشـرـ كـيـنـ.

وقال النبي ﷺ (ما التفت يوم أحدٍ يميناً ولا شمالاً إلا وأراها تُقاتلُ دُونِي). وهي التي حلفت لتأخذن بشأر ولدها حبيب بن زيد حين قتلها مسيلمة الْكَذَاب؛ فقد استأذنت أبا بكر رضي الله عنه في الخروج لمحاربة أهل الردة، و كانت من الذين اقتحموا الحديقة علىبني حنيفة يوم اليمامة تحت ظلال أربعين ألف سيف، وأصيبيت بأحد عشر جرحاً، ولم تثن عن قصدها حتى قتلت مسيلمة. وقد زارها خالد بن الوليد بعد المعركة، وجاء يهنئها أبو بكر بعد رجوعها إلى المدينة بالسلامة والأجر العظيم.

ومنهن هند بنت عتبة، كانت تضرب وجوه الخيل في نسوة معها بخمرهن ويقلن للمنهزمين: أخلفونا على الأطفال، وانزلوا عن صهوات الجياد لزنقات علىها.

وصفية بنت عبد المطلب، يتر كها النبي ﷺ مع النساء والذرية في أطم حسان بن ثابت، ويتسلق الجدار عليهم يهودي خبيث، فتقوم إليه صفية -بعد أن جبن حسان عن مواجهته- فتضربه بعمود من حديد وترديه قتيلاً، ثم تقول لحسان: اسلبه، فإنه رجل وأنا امرأة. و يتقنع عن ذلك، ثم تنزل إليه صفية وتأخذ سلبه.

ولعائشة الصديقة وفاطمة الباتول رضي الله عنهما في يوم أحد شأن يذ كر؛ فلقد كانتا تنقلان القرب وتسه كبان الماء في أفواه الجرحى، وإن خلا خلهمما لظهور من شدة الوثب وقوة الحركة.

و كم و كم من امرأة تشتراك في الحرب (85) وتساهم في فضيلة الجهد بالنفس والمال، إلا أن الله سبحانه وتعالى قد أسقط الوجوب عنهن لضعف أجسامهن، ولم يحرم عليهن المساهمة في القتال.

ومن الصحابة والتابعين من كان يأخذ معه امرأته في الحرب ويسيير بها براً وبحراً. وهل خرج المعتصم بنفسه على جيش عرمون ومعه اثنا عشر ألف حصان أبلق إلا لينقذ الأسيرات الهاشمية التي بلغه أنها تقول: والكافر يلطمها: وا معتصمه؟!.. فأدر كها، و كانت السبب في فتح عمورية.

ومنصور بن أبي عامر المعاوري يمر بعجز - وهو راجع من غزوة قد انتصر فيها - فيسلم عليها وترد عليه رداً موجعاً وتقول له: كيف تستريح وتترك ولدي في الأسر؟ فيرجع بن معه من الرجال والنساء قبل دخول المدينة، ويأتي بالأسير إلى أمه العجوز.

وللإسلام تعاليم سامة في محاربة المرأة فهو لا يبيح قتل امرأة ولا صبي ولا شيخ كبير، ولا منقطع لعبادة ربه في صومعة أو كنيسة.

فهذا رسول الله ﷺ يقول لأصحابه رضي الله عنهم: (انطلقوا بسم الله وبالله وعلى ملة رسول الله لا تقتلوا شيئاً فانياً ولا طفلاً صغيراً ولا امرأة ولا تَغُلُوا. وضمُّوا غنائمكم وأصلحوا وأحسنوا إن الله يُحب الْمُحْسِنِين).

ولا أعرف الآن حكمـاً شرعاً على المقاتلة من المسلمين، وماذا عليهم إذا سببـت نساؤـهم؟ إلا أنـهم كانوا يعلـون على الـوازع الطـبيعي الذي جـبـلـوا عـلـيهـ في القـتـال دون المرأة حتى يـموـتوـ أو يـغـلـبـواـ، أما نـحـنـ، فإذا أـسـرـناـ النـسـاءـ وـهـنـ منـ الـبـغـاةـ الـخـارـجـينـ عـلـىـ الإمامـ، اـحـتـفـظـنـ بـهـنـ وـلـمـ نـتـعـرـضـ لـكـرـامـتـهـنـ حتـىـ (86) نـسـلـمـهـنـ إـلـىـ أـهـلـهـنـ بـعـدـ ذلكـ الصـلـحـ. ولـلـإـمـامـ أـنـ يـؤـدـبـهـنـ فيـ ذـلـكـ بـمـ لـاـ يـتـنـافـيـ معـ شـرـفـ الإـسـلـامـ وـ كـرـامـتـهـ، وإنـ كـنـ كـافـرـاتـ فـإـنـهـنـ يـسـتـرـقـقـنـ بـمـجـرـدـ الـسـبـيـ، وـمـنـ أـسـلـمـتـ بـعـدـ ذـلـكـ كـانـتـ لهاـ اـلـحـفـاوـةـ وـالـتـهـ كـرـيمـ، وـأـنـزلـتـ منـ الـبـيـتـ الـذـيـ تـحـلـهـ مـنـزـلـةـ الـأـمـ وـالـسـيـدـةـ الـمـطـاعـةـ، وـمـنـ بـقـيـتـ عـلـىـ كـفـرـهاـ فـهـيـ أـمـةـ مـلـوـكـةـ وـلـاـ تـسـتـحـقـ منـ الـمـعـاـلـمـةـ إـلـاـ الشـدـدـةـ الـبـرـيـئـةـ وـالـقـسـوـةـ الـنـزـيـهـةـ، فـلـعـلـ ذـلـكـ يـحـمـلـهـاـ عـلـىـ الإـسـلـامـ.

وحين جاءت جويرية بنت الحارث المصطلقية إلى رسول الله ﷺ تستعين به في فـكـاكـ رـقـبـتهاـ، نـظـرـ إـلـيـهاـ وـأـكـبـرـ أـمـرـهاـ، وـعـلـمـ أـنـهاـ بـنـتـ سـيـدـ قـوـمـهاـ فـقـالـ لـهـ: (أـوـ أـشـتـرـيكـ وـأـعـتـقـكـ ثـمـ أـتـزـوـجـكـ). فـقـالـتـ: أـوـ ذـاـكـ. وـأـصـبـحـتـ بـعـدـ الرـقـ منـ أـمـهـاتـ الـمـؤـمـنـينـ، وـفـيـ بـيـتـ سـيـدـ الـمـرـسـلـينـ.

وصفية بنت حبي اليهودية التي قتلت أبوها وأخوها وزوجها وصارت سبية اصطفافها النبي ﷺ لنفسه، وقد أسلمت وجبر بذلك كسرها وأنزلها منه منزلة الرحمة والحب والكرامة، وعلمهما أن تقول لعائشة وحفصة - وهن يتفاخرن بشرف الأب والقبيلة: أنا بنت هارون، وعمي موسى، وزوجي محمد عليهم السلام.

وتقدم أنه كان ﷺ يرحب في عتق النساء وتعليمهن ثم التزوج بهن، ولما جيء ببنات الملك الفارسي إلى عمر بن الخطاب، وهن ثلاثة، رق لهن وضعهن في أحسن البيوت وقرنهن بأفضل الشبان، فواحدة لمحمد بن أبي بكر وتنجب ولده القاسم، وثانية لولده عبد الله وتنجب سالماً، وثالثة للحسين بن علي وتنجب زين العابدين.

ومن كل ذلك تعلمين يا سيدتي المسلمة أن لك في الميدان مكاناً (87) ظاهراً، وعليك في واجب القتال حمل ثقيل تحملينه قادرة ويسقط عنك عاجزة، ويكون لك الحج والعمرة بدلاً عنه، كما تقول عائشة رضي الله عنها: يا رسول الله، نرى الجهاد أفضل العمل أفلأ نجاهد؟ قال: (لَكُنْ أَفْضَلُ الْجِهَادَ حُجُّ مَبْرُورٌ). وهذا إذا عجزت عن القتال أو استغني عنك، وإن فقد علمت ماذا كان من أمهااتك في المعارك والملاحم؛ فإذا كنت مدربة على الحرب، واستطعت حمل السلاح وسوق طيارة أو سيارة فلك - والحمد لله - سلف صالح، وإن فياك أن تعجزي عن مساعدة الجيش وتضميد الجراح وتقديم الطعام وما إلى ذلك من الأعمال، ولا تظني أن الدين يحبسك في البيت وينفعك عن عبادة ربك ونصرة قومك وخدمة وطنك، أو تقولي: إنما هذه الأعمال لنساء الـ كفار وربات السفور، كلا يا سيدتي، فإن لا كل مقام مقابل، ولا كل يوم نساء ورجال. والحاجة اليوم إليك داعية، والأعداء والبلداء يتهمون الإسلام با تخاذ المرأة متعالاً لا قيمة له، ويلتصقون به التهم الباطلة، قاتلهم الله أنى يؤسف كون.

ولا ي肯 حظنا منك يوم الحرب أن تصحيحي وتنديبي، أو تغلقي الأبواب بين بنائك وبين المعمعة، ولا ي肯 تقولين كما قالت الحنساء لبنيها الأربعه يوم القادسية: يا بني، إنكم أسلمتم طائعين وهو جرم مختارين، والله الذي لا إله إلا هو إنكم لبنيو رجال

واحد، كما إِذْ كُمْ بَنُوا امْرَأةً وَاحِدَةً، مَا هَجَّنَتْ حَسْبَكُمْ، وَمَا غَيْرَتْ نَسْبَكُمْ،
واعلموا أن الدار الآخرة خير من الدنيا الفانية، اصبروا وصابروا ورابطوا واتقوا الله
لعدكم تفلحون، فإذا رأيتم الحرب قد شمرت عن ساقها، وجللت ناراً على أرواقها،
(88) فيهموا وطيسها، وجالدوا رسيسها، تظفروا بالغنم والكرامة في دار الخلود
والمقامة. فقاموا إلى القتال واستشهدوا كلهم وجاء النعمة إلى أمهم فلم تزد شيئاً على
قولها: الحمد لله الذي شرفني بقتلهم، وأرجو من الله أن يجمعني بهم في مستقر
الرحمة.

يقولون:

نصف الناس في الشرق عاطل
وفي السنة السوداء كنتن قدوة
وقفتن في وجه الخميس مدرجًا
وما هال كن الرمح والسيف مصلتاً
تعلّم منه كن الرجال فأصبحوا
ولو أنصف الناس درسوا الإسلام حق دراسته لوجدوا فيه ما يرضيهم، ولقالت
المرأة المتطرفة بملء فيها: ي كفيفي هذا ي كفيفي. ولقالت المتدينة: رب ثبتي على
الإسلام، وحبب إليّ ما تريده من الخير يا كريم.

"فَاسْتَجَابَ لَهُمْ رَبُّهُمْ أَتَيْ لَا أُضِيعُ عَمَلَ عَامِلٍ مِّنْ كُمْ مِّنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَى بَعْضُ كُمْ
مِّنْ بَعْضٍ فَالَّذِينَ هَاجَرُوا وَأَخْرَجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ وَأَوْدُوا فِي سَبِيلِي وَقَاتَلُوا وَقُتُلُوا
لَا كَفِرَنَّ عَنْهُمْ سَيِّئَاتِهِمْ وَلَا دُخَلَنَّهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ ثَوَابًا مِّنْ عِنْدِ اللَّهِ
وَاللَّهُ عِنْدَهُ حُسْنُ الشَّوَابِ" (1).

¹ - سورة آل عمران: 195

الطب والصحة

يريد الله منك -أيتها المسلمة- القيام بما تقدرين عليه من المعاونة على كل خير في هذه الحياة، وأنت من المخاطبين بقوله تعالى: "وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالْتَّقْوَى وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدُوانِ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ"⁽¹⁾.

ومن ذلك الاشتغال بالطب؛ الذي به تحافظين على صحتك، وتربين أبناءك، وتجعلين البيت صالحًا لحياة أسرتك الكريمة؛ فأثاث منسق، وأندية نظيفة، وغرف مهواة، وخبرة بقتل الجراثيم الفتاكه ومحاربتها بمضخات الفلت والـ(Di. Di. Ty) ورش المطاهر وبيوت الـخلاء (بالحامض الفنيك) ونحوه. وكذلك لا تقدمين إلى أهلك من الطعام والشراب إلا الطيب الجيد. والمريض تحميشه مما لا يلائم حالته؛ من طعام ثقيل، وشراب منعش. ومن اشته كى منهم القبض أو الإسهال مثلًاً أسعفتيه مسرعة بما لديك من الأدوية والمستحضرات الطبية الحديثة التي لا ينبغي خلو البيت منها؛ كـالحبوب والقطرات والمرادهم النافعة التجربة، وإن احتجيج إليك في أحد المستشفيات كنت خبيرة بعاجة المرضى، وإصلاح ما يحتاجون إليه في عفة وطهارة، ولا بأس أن تلتتحقي بأية كلية طبية تتعلمين فيها التشريح والتجريح، أو تتخصصين في دراسة ما تحبين وتسـ إـلـيـه حاجة المجتمع من النواحي الصحية، وخـيرـ ما تـشـتـغلـينـ بهـ مـعـاجـةـ الأمراض النسوية، وما تصـابـ (90)ـ بهـ المرأةـ فيـ الثـديـ أوـ عـضـوـ التـنـاـسـلـ،ـ وماـ يـعـرـضـ لهاـ وقتـ الـحملـ والـولـادةـ،ـ وماـ تصـابـ بهـ منـ اـنـخـبـاسـ دـمـ الـحـيـضـ أوـ قـوـةـ نـزـولـهـ،ـ وأـنـتـ أولـىـ بـهـذـاـ مـنـ الرـجـلـ الطـبـيـبـ مـهـماـ كانـ فـيـ دـيـنـهـ وـأـمـانـتـهـ.

¹ - سورة المائدـة: 2

والفقهاء يقولون إنه لا يحل نظر الطبيب إلى مواضع العلة من المرأة إلا إذا لم تكن هناك طبيبة مسلمة، ونصوا على عدم اجحاز في أن يحجم الرجل المرأة الأجنبية إلا إذا لم تكن هناك حجامة ماهرة.

ومن الذي سيولد المرأة إذا اعترض جنينها؟ أو يمس ثديها إذا انحبس فيه اللبن إلا أنت يا سيدتي الطبيبة؟ وللمرأة الويل إذا أصابها الباسور، أو تغير فيها مقر الولد، ولم تكن ثم في أخواتها من تعالجها وتطرح الدواء في تلك الموضع!

ولقد كان في أمهاتنا المسلمات من القوابل الخبيرات بأدواء النساء، والعارضات بما لم يصل إليه طب زماننا وأطباؤه، مع ما كان لهن من قدرة على التركيب واستحضار العقاقير النافعة من النباتات ولحوم الحيوانات؛ فأخذت الحفيف بن زهر وابنتهما الخبيرتين بمعاledge الأجسام ظاهرها وباطنها، حتى كان بعض أمراء الأندلس لا يعول إلا عليهما، ولا يدعو لمعاledge نسائه وأبنائهما غيرهما.

وزينب الأودية كانت متخصصة في العين ومعالجتها بالتجريح والتقطير والتهليل. ويا الله من جرح عميق ضمده النساء، وعظم كسر جبرته ببنات العرب قبل الإسلام وبعده.

ويوم أحد أصيب النبي ﷺ بجرح بليغ في وجنته الشريفة، فجعل علي بن أبي طالب يصب الماء والسيدة الزهراء تغسل الدم عن وجه أبيها ثم تنفسه، وتحرك الحصير ثم تسد الجرح برماده الناعم، وهو علاج نافع.

(91)

ولا يكون من تطبيقك -أيتها العجوز الـجـاهـلة- وضع الشيء في غير محله، أو تحسبي الأمراض كلها من جنس واحد وتعالج بدواء واحد! فربما كان ما ينفع في شيء يضر في شيء آخر. وكثير من النساء من تداوي بناتها وجاراتها بالسم الزعاف وهي لا تدرى. ومن طبب من غير أن يعلم منه طب فهو ضامن.

والطب القديم إذا درستيه وصرت حاذقة به فساعدينا به على معاجنة المرأة والطفل. وقد عرفت المزاج والطبيعة والرطب واليابس والحار والبارد، ولا تجعلني إلا كي إن احتج إليه إلا في آخر العلاج. وإياك والأوهام القاتلة، أو التداوي بالحروز والتمائم والودع والمعظام، وحمل النجاسات وأ كل الخبيث المستقذر، فإنه من تعلق شيئاً و كل إليه.

وعن النبي ﷺ: "ومن علقَ قميمةً فلا أتمَ الله له، ومن علقَ ودَعَةً فلا ودَعَهُ الله". وقال: (ما جعل الله شفاءً أمتى فيما حرمَ عليها). ولا كن تذهبين إلى الطبيب أو الطبية في البيت أو المستشفى، وبعد الـ كشف وفحص العلة تأخذين ما يلزم من حقنة أو تدليك أو مشروب يحصل معه الشفاء بإذن الله.

وحذار من الإفراط في الأكل، وإدخال الطعام على الطعام، فإنه يفسد المعدة ويسبب التخمة وسوء الهضم، وينشأ معه السمن والتضخم المانع من القيام والقعود وخفة الحرارة. وإذا توفرت عندك الأدوية فلا تستعملها إلا بقدر الحاجة وبعد إرشاد الطبيب الناصح، وإياك وإرهاق زوجك بـ كثرة التمريض والتاؤه من غير علة تدللاً عليه أو توهمًا من لا شيء.

والحمية وطيب الهواء ونشاطك في العمل من (92) أعظم أسباب الصحة. وإذا كان عندك في البيت من به مرض معد فتجنبيه قدر الإمكان، وخصوصي له ما كان والفراش وآنية الاستعمال، وإن أصبت أنت لا سمح الله - بشيء من ذلك فتجنبه الاختلاط بالناس، وتباعدي عن الزوج والبنين، واستسلمي لقدر الله حتى يمن عليك بالعافية.

وإن دعيت إلى الفراش فلا تجبي، ولئن كان في ذلك خروج عن الطاعة؛ فإن درء المفاسد مقدم على جلب المصالح. وإن ابتي زوجك بالزهري أو السيلان أو السل أو الجذام، أو شيء آخر من الأمراض الجلدية المتحققة العدوى، فلك تجنبه والامتناع من معاشرته، ولا تسقط عنده النفقة، ولا أي واجب لك عليه. ولا كن الأدب والمروءة

وسلامة الذوق تفرض عليك حُسن المعاملة وجميل الصحبة؛ وهو شريٌّ لك في الحياة، فاحتفظي بحقه ولا تغضبيه، ولا يصيّبك شره، ولاتحفظه من حفظه الله.

واعلمي أنه لا يليق بربة المنزل أن تجهل الإسعافات الأولية، حينما يحدث الشيء البسيط من الاحتراق أو الاختناق أو التسمم أو السقوط الذي يرتج به ا لجسم، أو ينفلت معه مفصل إلـ كف أو القدم. وإليك ما تستعينين به عند الإصابة بشيءٍ ما ذكر.

طبيبة البيت

إذا أغمي على أحد أو أصيب بما نسميه الحال والصرع والفراحة، فعوضيه حالاً للهواء الطلق، وأضجعيه على ظهره؛ منبسطاً لجسم منخفض الرأس، وخففي عنه الملابس، ورشي وجهه بالماء البارد، وانتزاعي الرغوة من فيه بشيء نظيف، ونشقيه شيئاً من الخل أو النشادر، وأخرجني عن المكان الذي هو فيه ما يؤذيه من الأطفال والبهائم، ولا يتجمهر عليه النساء، ولا يكثر عنده الصخب، وإذا أفاق فاسقيه شراباً منعشًا من البرتقال أو غيره من المبردات.

أما الجراح، فيجب قبل معاً جتها أن تغسل يديك غسلاً جيداً، وتخرجي ما تحت الأظافر من الأوساخ، ثم تصبى على الجرح ماء ساخناً. وتنقىيه مما عليه، وبعد ذلك تؤخذ قطعة مبللة من القطن بالكمول وتوضع على الجرح وتغطى بقطعة من التفتا المصمغ، وتربطيه بعصابة ريشما يحضر الطبيب -إن احتاج إليه- ولا تعا جي الجرح بوضع العنة كبوت عليه أو رماد التبغ، وما من شأنه الإحراق وحبس الدم على غير نظافة.

ومن به رعاف تضعين على وجهه وأنفه الحرق المبللة، وترفعين يديه إلى جهة رأسه، وتسدين أنفه بشيء من القطن. ويحسن أن تبلي قليلاً من الحناء بالخل الحاذق ثم تجعليه على دماغ المصاب بالرعاف، وتنشقىيه إلا كافور ملفوفاً بقطنة أو خرقة.

والبعضوا الحريق تغمسينه في الماء البارد أو الخل، وإذا انتفخ (94) فافتتحيه بالإبرة المحماء -بعد تبريدها- حتى يخرج ما فيه، وإذا وضعت الدواء فاربطيه ربطة محكمًا، وإن كان في الأصابع فاجعلي لا كل واحدة منها ربطة خاصة.

ومن لدغته العقرب أو عضه الثعبان تكون محل الإصابة بجديدة محممة، أو تربطين العضو ربطة شديدة وتشقين موضع اللدغة حتى يدمي، ويقص الدم حتى يخرج

منه الأسود المتغير، وقد يفيد غسله بالماء والملح المعدني. وأفضل من ذلك كله أن تصبى عليه قطرتين من الحلتيت⁽¹⁾ وتدلا كيه بالقطنة فإنه يس كن حالاً، ولا بأس أن يشرب اللديغ قدر خمسة جرام من محلول الحلتيت أو مسحوقه الممزوج بالماء.

والذى تتعسر قدمه أو كفه تسعفه بالماء الساخن؛ وتوضع الرجل مثلاً فيه لمدة ساعة، ويذلك المفصل بالأصابع تدليه كا إلى الأعلى بشيء من الزيت أو الفازلين ثم يربط بالقطن واخرق الحمامة.

والدماميل والبشرات التي تظهر كثيراً في البلاد الحارة وأيام الصيف تحضر فيها بوضع شيء من الزنبوك عليها⁽²⁾ أو مستحضر البنسلين، فإن لم يكن عندك شيء من ذلك فتبلين كمية من دقيق الخلبة بالسمن وتطلعين منه على الدمل، فإذا امتلاه ورأيت البياض قد عم أكثره فافتتحيه بالإبرة الحمامة وأفرغى ما فيه - كما تفعلين في الإحرق - وعرضيه للهواء البارد.

والعين والأذن يا سيدتي لا تتعرضي لهما بشيء من العلاجات الوهمية التي ربما سببت -أجارك الله- الصمم أو (95) العمى، ولا كن التجرب المعروف من الأدوية تستعملينه على حذر، ولا تستغنى عن الطبيب في كل حال. وبما جملة فإن أمر الأدوية يستوجب معرفة ولباقة لا غنى عنهما.

وهناك بعض أمور مهمة على ربة البيت معرفتها لتحسين تنفيذ أوامر الطبيب فيها، لأن الأدوية كثيراً ما لا تعود بنتفع لعدم مراعاة الشروط الواجبة في إعطائهما وتناولهما، فينبع عن ذلك مضاعفات أو آفة كاس بسبب الجهل أو الإهمال.

ومن الطب ما لا يعرفه الحكماء ولا يؤمنون به، ولا يصل إليه أي متخصص في أي مرض من أي معهد أو كلية، وهو الطب الروحانى الذي يرجع إلى قوة الإيمان

¹ - الحلتيت والزنبوك: هذا الذي قرره المؤلف هو بحسب الطب الشعبي القديم، ولعل للطب الحديث رأياً غير هذا مناسباً للتطور الحادث.

² - الحلتيت والزنبوك: هذا الذي قرره المؤلف هو بحسب الطب الشعبي القديم، ولعل للطب الحديث رأياً غير هذا مناسباً للتطور الحادث.

وَحُسْنَ الظَّنِّ بِاللَّهِ، مَعَ قُوَّةِ الإِرَادَةِ وَإِخْلَاصِ التَّوْجِهِ إِلَى مَنْ يَصِفُهُ إِبْرَاهِيمُ الْخَلِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِقَوْلِهِ:

"الَّذِي خَلَقَنِي فَهُوَ يَهْدِيْنِي وَالَّذِي هُوَ يُطْعِمُنِي وَيَسْقِيْنِي وَإِذَا مَرِضْتُ فَهُوَ يَشْفِيْنِي وَالَّذِي يُمِيْتِنِي ثُمَّ يُحْيِيْنِي".⁽¹⁾

وقد تنجحين يا سيدتي في المعاجلة به نجاحاً باهراً، إذا عرفت شروطه واتخذت له العدة الالزمة، وبعد الطهارة وصلارة كعتين لله عز وجل تطرحين يدك على جسم المريض وتقولين: بسم الله أرقيك، والله يشفيك، من كل داء فيك. اللهم رب الناس، أذهب البأس، واسف أنت الشافي شفاء لا يغادر سقماً. أعوذ بكلمات الله التامة، من كل شيطان وهامة ومن كل عين لامة. ثم تقرئين المعوذتين -قل أعوذ برب الفلق وقل أعوذ برب الناس- وما تيسر من القرآن الذي جعله (96) الله شفاء ورحمة للمؤمنين، وترفعين رأسك إلى السماء قائلة: أسألك الله الـ كريم، رب العرش العظيم، أن يشفيك ويعافيك. تكررين الدعاء سبع مرات، ولا تطلبين مثل هذا من إنسان يتخدنه حرفة، ويعتمد في رقاده وتعاويذه على القراءة المغلوطة، والأذ كار والأدعية التي لا يعرف معناها، والتفل على المريض بريقه النجس أو المسموم. ولا كل شيء أهل:

"إِنَّ الَّذِينَ يَفْتَرُونَ عَلَى اللَّهِ أَذْ كَذِبَ لَا يُفْلِحُونَ".⁽²⁾

"وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي قَرِيبٌ أُجِيبُ دَعْوَةَ الدَّاعِ إِذَا دَعَانِ فَلَيَسْتَحِيْبُوا لِي وَلَيُؤْمِنُوا بِي لَعَلَّهُمْ يَرْشُدُونَ".⁽³⁾

¹ - سورة الشعراء: 81-78

² - سورة النحل: 116

³ - سورة البقرة: 186

خصال الفطرة ودخول الخلاء

قال رسول الله ﷺ (خمسٌ من الفطرة الاستhardad، والختان وقص الشارب، ونتف الإبط، وتقليم الأظفار). رواه البخاري ومسلم.

الفطرة هي الملة والدين. والاستhardad حلق العانة بالحديد. والمرأة كالرجل في خصال الفطرة كلها ما عدا قص الشارب وإعفاء اللحية. وقد ذكر من الفطرة الاستنجاء وغسل البراجم – وهي عقد الأصابع – والسوالك والمضمضة والاستنشاق.

واخلاصة، فالمطلوب هو النظافة، والنظافة من الدين، والظهور شطر الإيمان، ولا شيء في تنظيم الجسم أعظم مما جاءت به السنة (97) النبوية، والاستhardad يحصل باستعمال الحديد في الحلق والقص، وخير منه للمرأة النتف واستعمال شيء من الزرنيخ أو النورة. وما يوجد اليوم من الصوابين والمساحيق المزيلة للشعر هو من أعظم نعم الله على خلقه، ولا بأس يجعله في العانة والإبط للرجل والمرأة.

وبكل أدب وفي منتهى الحباء، أهيب بك يا سيدتي عن الإهمال والتتشبع، وعن عدم التزيين الذي يحببك إلى زوجك الظاهر العفيف الذي يعطيك من نفسه مثلما يطلب منك، وكتافة الشعر في بعض الأماكن وتراكم الأوساخ في المعاطف مما ينفر الطبع ويقلل الرغبة، ويصرف كلا من الزوجين عن الآخر، وقد تعتمد المسكينة على جمالها الفطري وحظوتها عند زوجها فتقصر في حق نفسها وتقول: على ما في القلوب المعول. وهي لا تدري ضرورة التجمل والبالغة في التنظيف، وإن الرجل كيما كان في سلامه طبعه واعتدال مزاجه قد يزهد في امرأته وينبذها نبذ التواه إذا تركت حقه، واستخفت بما يتضاعد منها من الروائح الكريهة – كالبخر والصنان – ولله العذر في ذلك.

وبالسوالك تذهب الفضلات عن الفم ويعذب الريق وتطيب الرائحة وتتصح
الأسنان، مع ما فيه من سخط الشيطان ومرضاة رب تعالى. وقد ذكرروا له نحو
سبعين فائدة، ويحصل الغرض منه بـ كل آلة منظفة، وعود الأراك لا كثثرته وسهولة
استعماله، وما فيه من الحرارة القاتلة لدود الأضراس وتنقية اللثة، أحب إلى الله من
غيره. وقبيله بك الاعتماد على الأصابع في التسوك، واستعمال الخرق القدرة، ولا بأس
في الاستعانة على التنظيف بشيء من الأدوية المعدة لذلك، ودقائق (98) الفحم وحرقة
التيغ والصابون يضر باللهوات وجنبات الفم، ويضعف منابت الأسنان فيسرع سقوطها.

ويستحب السواك عن الوضوء والغسل والصلوة وبعد القيام من النوم، وعند تغير
الفم بالسسه كوت الطويل وتناول البقول النيء؛ كالبصل والثوم والفجل والكرات
ونحوها. وبعض السيدات تفرط في هذه البقول وتشتهيها –ولا سيما في أول الحمل-
وتقصص مع ذلك في تنظيف فمها، وفي المضمضة والاستنشاق ما لا يقل عن فوائد
السوالك.

أما الختان، فقد اختلف العلماء في أمره للمرأة، وهو عند الشافعية واجب لابد
منه، وأقله قطع شيء في الجلد النابتة في أعلى الفرج. وهنا يذكر في كتب الفقه ما
تفعله النساء من تخريم الآذان والأذوف لتعليق الحلي –وهي عادة قدية، ولا تزال
موجودة اليوم في كثير من البلدان –وبعضهم يحرم ذلك أو يكرهه ويراه من تغيير
خلق الله والتعذيب لغير حاجة، كما يقول آخرون بجوازه وأنه من الزينة المطلوبة
للمرأة، و كانوا يفعلونه في الجاهلية، ولم ينه عنه رسول الله ﷺ وقد رأه في نساء
زمانه.

وتقليل الأظفار هو قصها، ويكره طولها لجتماع الأوساخ تحتها ولبساعتها
منظرها، وإن كانت النساء المتقدمات يتركتن أظفارهن حتى تكون مخالفات
السبع، وتستحسن منها كل مقلدة غبية، سواء كان القص بالمقراض أو السس كين

أو أي شيء آخر غير الأسنان، ولا يكون ذلك أمام الناس، ولا في المجالس العامة.
ويستحب دفنها وإخفاؤها كسائر فضلات الجسم.

(99)

وبعد الطعام تغسلين يديك بالماء والصابون، ولا تتركي عليهم الوضر والزهمة،
فإن الدين والطب ينهيان عن ذلك. وفي الحديث عن النبي ﷺ: (من نام وعلى يديه غمر
وأصابه شيء فلا يلومن إلا نفسه).

والبصق والتمخر والتثاؤب والتمطّي لا يكون ذلك منك إلا وحدك وحيث لا
يراك أحد، واتخذى المنديل أيام الزكام لئلا تمسي وسخ الأنف بيديك الطاهرة، و بما
أن هذا الدين يسير معك في جميع أحوالك، فأنا أعلمك المطلوب منك عند دخول
الخلاء؛ وقد المعلم الأعظم ﷺ: (إِنَّمَا أَنَا لَكُمْ بِمِنْزَلَةِ الْوَالِدِ أَعْلَمُ بِكُمْ إِنَّمَا أَتَى أَحَدٌ كَمْ
الغائب فلا يستقبل القبلة ولا يستدبرها ولا يستطُب بيمينه). فاعلمي يا سيدتي أنه
يستحب لك قبل دخول الخلاء أن تقولي: (بسم الله، اللهم إني أعوذ بك من الخبث
والخبيث). ولا ترفعي الشباب إلا قليلاً قليلاً. واعتمدي في الجلوس على رجلك
اليسرى، ولا تمهي وقت الحاجة، ولا تقعدي كثيراً، ولا تمسي بيديك اليمنى شيئاً
من نفسك، وبالغي في الطهارة وإزالة النجاسة بالماء الذي جعله الله رافعاً للأحداث
ومزيلاً للآفات. ولا تقتصرى في الاستنجاء على القراطيس كالغربيات القدرات.
واغسلى يدىك اليسرى قبل ملاقاة النجاسة، فإن البطل يمنع علوق الرائحة باليد، ومن
أجل ذلك استحب غسل اليدين قبل الأكل؛ لئلا تكون رائحة اللحم والدهون
عسرة الزوال بعد الفراغ منه.

وعند القيام تستترى شيئاً فشيئاً وتقدمين عند الخروج رجلك اليمنى وتقولين:
(غُفرانك، الحمد لله الذي أذهب عني الأذى وعافاني).

(100)

وَفِي الْبَيْوَاتِ الصَّغِيرَةِ، وَمَعَ كُثْرَةِ السَّدِّ كَانَ، تَتَرَقَّبَيْنِ الْفَرَصَ لِدُخُولِ الْخَلَاءِ حَتَّى
لَا يَسْمَعُ مِنْكَ صَوْتٌ وَلَا تَشْمَمُ مِنْكَ رَائِحةً، أَمَا إِذَا كُنْتَ فِي الْبَادِيَةِ وَحْيَتْ لَا حَشْ وَلَا
كَنْيِفْ فَتَبَعَّدِينِ مَتَسْتَرِيَّةً لَا تَسْتَقْبَلِي الْقَبْلَةَ وَلَا تَسْتَدْبِرِيَّهَا، وَمَعَكَ الْمَاءُ أَوْ الْحَجَارَةُ،
وَلَيَ كُنْ مِنْكُمْ هَذَا مَعَ صَوْاحِبِ الْأَمْيَنَاتِ وَفِي الْوَقْتِ الْمُنَاسِبِ:

"وَإِذْ كُرِّرَ فِي الْكِتَابِ مَرْيَمَ إِذَا اتَّبَعَتْ مِنْ أَهْلِهَا مَمْكَانًا شَرْقِيًّا فَاتَّخَذَتْ مِنْ دُونِهِمْ
حِجَابًا فَأَرْسَلْنَا إِلَيْهَا رُوحًا فَتَمَثَّلَ لَهَا بَشَرًا سَوِيًّا"⁽¹⁾.

¹ - سورة مريم: 16-17

التجمل والزينة

يستحب للمرأة المتزوجة -إذا كان زوجها حاضراً- وللأئم المتعرضة للخطاب أن تبالغ في التجمل قدر الإمكاني، ويختلف هذا باختلاف العادات والتقاليد. والإسلام يتسامح في معاملة المرأة، ويريد منها العناية بنفسها والاحتفاظ في أنوثتها بما يحبها إلى الرجل ويشوقه إليها من اللباس والحلية والطيب والخضاب والكحل والدهن والترجل وغير ذلك.

ويحرم التشبه بالرجال، وأشياء ليست من الزينة المعتادة لما فيها من التشبه بالكافرات من أهل الكتاب والمنور كات: "وَلَآمَةٌ مُؤْمِنَةٌ خَيْرٌ مِّنْ مُشْرِكَةٍ وَلَوْ أَعْجَبَتْهُ كُمْ⁽¹⁾".

ومن ذلك الوشم؛ وهو غرز الإبرة في مكان ما من الجسم حتى يدمي، ويوضع عليه الـ كحل أو الـ حبر، إن كان للزينة فهو حرام وتجب إزالته، إلا إذا (101) تعسرت واحتياج إليها إلى مشقة لا تحتمل. والتنمص وهو تنقيش الحاجب وترقيقه، أو إزالة شعر الوجه باخيط لتوسيعه وتنقيتها، ووصل الشعر بما يوهم كثريته وطوله، وتفلبيج الأسنان وـ كها بالمبرد كما تفعل الحبشة لتسويتها وتحديد أطرافها.

وقد لعن ابن مسعود رضي الله عنه الواشمات والمستوشمات والمتنمصات والمتفلجات للحسن المغيرات خلق الله، فقالت له امرأة في ذلك فقال: وما لي لا ألعن من لعنه رسول الله! وفي كتاب الله قال تعالى: "وَمَا آتَاهُ كُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَا كُمُ عنْهُ فَانْتَهُوا"⁽²⁾.

¹ - سورة البقرة: 221

² - سورة الحشر: 7

ولا بأس بالأستان من الذهب أو تخليتها به للزينة، أما اللباس فللمرأة منه ما شاعت؛ الخز والكتان والأبرقисن والصوف والقطن والمحشو بالديباج، وما تحب من خالص ومطرز وموشى، بشرط أن لا تسرف ولا ترهق الزوج، ولا تحقر الناس بنعمة الله عليها، غير أنه لا يجوز لها القصصير والشفاف من الشياب، الذي يصف البشرة ويحكي الجرم وتعد معه عارية مته كشفة – وقد بسطت الكلام على ذلك في كتابي (إصلاح المجتمع) بما لا مزيد عليه - وهنئياً لك أيتها الغنية المسلمة ما أكرمك الله به من حلية الذهب والفضة، والترصيع بالفضوص والبيواليت والمجوهرات، قليلاً كان ذلك أو كثيراً، ولا حرج عليك في تخليك بالخواتم والأسوره والخراويل والأحزمه والأكاليل والعقود الشميمه، مادمت شاكراً لله أنعمه، وعارفة لحقه عليك فيما أعطاك.

والتطيب من سنن المسلمين ويستحب للرجال والنساء، وأفضلهم لهن ما ظهر منه اللون والرائحة في (102) لجسم والشياب؛ من زهور الورد والأقحوان والنرجس وسائل الرياحين، و كذا العطر؛ جامده ورقيقه، والتباخر بالعود والعنبر، وما تيسر من صمغة الطيب و مجوعه. وأوقات التطيب معروفة، ومن استعطرت ثم خرجت ليجد الناس ريحها فهي زانية حتى ترجع، ومن الخضاب؛ صبغ الوجه واليدين والرجلين والتخطيب بالحناء والكركم والزعفران والعصفر والورس والبودرة التي تزين بها الوجنتين والشفاه، و كل ذلك جائز إلا ما يستر البشرة و يمنع من وصول الماء إليها، والشيب إذا كثر تغيير المرأة بالصفرة والحرمة إلا إذا عافها الزوج أو أمر بالسوداد فلا بأس بذلك، وقد كان يصبح بالسوداد جمع من الصحابة والتابعين ولا يرون فيه شيئاً، لكن الأحوط والأسلم تجنبه للشيخ والشيخة خشية الواقع في قول النبي ﷺ (يكون قوم يخضبون في آخر الزمان بالسوداد كحوالصل الحمام لا يرثون رائحة الجنة). وإذا كان للمرأة العذر في تغيير شيبها بالسوداد فما هي حاجة الرجل إليه؟ وفي غيره من الألوان ما يستر العيب ويغير بياض الشيب.

قال البهاء زهير:

كـانـ الـبـيـاضـ يـرـقـنـي
فـالـيـوـمـ يـالـلـوـنـ الـبـيـاـ
فـلـقـدـ هـجـرـتـ بـكـ الصـباـ
وـيـقـالـ إـنـكـ قـدـ كـبـرـ
وـأـظـلـ أـقـرـعـ دـائـمـاـ
وـأـنـتـ أـ كـرـمـ مـنـ أـنـ تـفـرـضـيـ عـلـىـ الزـوـجـ إـرـادـتـكـ،ـ أـوـ تـعـبـشـيـ بـنـاـصـيـتـهـ (103)ـ وـ لـحـيـتـهـ
فـيـحـلـقـهـاـ مـنـ أـجـلـكـ،ـ أـوـ يـصـبـغـهـاـ وـفـقـ مـشـيـئـتـكـ،ـ وـيـتـمـثـلـ بـقـولـ اـبـنـ نـبـاتـةـ:

وـ كـمـ عـاقـبـ اللـوـامـ وـالـشـيـبـ فـيـ الـهـوـيـ
صـبـغـتـ مـشـيـبـيـ رـاجـيـاـ عـودـةـ الصـباـ
وـالـ كـحـلـ فـيـ الـعـيـنـ يـزـينـهـاـ وـيـجـلـوـ الـبـصـرـ وـيـنـبـتـ شـعـرـ الـأـجـفـانـ،ـ وـأـجـودـهـ إـلـيـهـ،ـ وـإـذـاـ
أـرـدـتـيـهـ فـاسـتـعـمـلـيـ مـنـهـ فـيـ كـلـ عـيـنـ ثـلـاثـةـ مـرـاـوـدـ،ـ وـهـوـ عـنـدـ النـوـمـ أـصـلـحـ وـأـنـفـعـ،ـ وـبـالـنـهـارـ
أـجـمـلـ وـأـحـسـنـ.

وـقـدـ يـمـاـ كـانـ مـنـ ضـرـورـيـاتـ الـزـيـنـةـ حـتـىـ حـرـمـهـ الـدـيـنـ عـلـىـ الـمـرـأـةـ فـيـ عـدـةـ الـوـفـاةـ
وـمـنـعـهـاـ مـنـهـ إـلـاـ تـداـوـيـاـ،ـ وـدـهـنـ الـشـعـرـ وـتـرـجـيلـهـ وـالـعـنـاـيـةـ بـتـفـلـيـتـهـ وـتـنـظـيـفـهـ مـاـ يـزـيدـ فـيـ
جـمـالـكـ،ـ وـيـجـعـلـ بـعـلـكـ كـلـمـاـ رـآـكـ يـنـشـدـ فـيـكـ قـولـ الشـاعـرـ:

نـشـرـتـ ثـلـاثـ ذـوـائـبـ مـنـ شـعـرـهـاـ
وـاسـتـقـبـلـتـ قـمـرـ السـمـاءـ بـوجـهـهاـ
وـلـاـ تـقـتـلـيـ الـوقـتـ فـيـ الـجـمـالـ وـالـزـيـنـةـ وـتـنـظـيـمـ هـنـدـامـكـ،ـ مـعـ تـرـكـ الـواـجـبـ الـذـيـ
عـلـيـكـ،ـ لـئـلاـ تـصـيـرـيـ بـهـ مـذـمـوـمـةـ مـقـوـتـةـ،ـ وـفـيـ أـوـلـ الشـبـابـ وـمـسـتـقـبـلـ الـعـمـرـ.

وـلـلـمـرـأـةـ حـالـ خـلـافـ مـاـ تـكـونـ عـلـيـهـ بـعـدـ اـلـحـمـلـ وـالـوـلـادـةـ،ـ وـيـقـولـ أـحـدـ الـكـتـابـ عـنـ
الـمـرـأـةـ وـلـيـسـ الـقـصـدـ مـنـ حـضـ المـرـأـةـ عـلـىـ التـجـمـلـ لـبـعـلـهـاـ أـنـ تـضـيـعـ وـقـتـهـاـ الشـمـيـنـ أـمـامـ
الـمـرـأـةـ مـعـجـبـةـ بـجـمـالـ صـورـهـاـ،ـ أـوـ بـطـوـلـ شـعـرـهـاـ،ـ أـوـ باـعـتـدـالـ قـوـامـهـاـ،ـ فـإـنـ إـلـيـعـجابـ

بالنفس دليلاً على ضعف العقل، وإنما القصد حثها على النظافة والترتيب؛ وهو يتناول
تسوية شعرها وتنسيق الملابس على وجه خال من آثار التصنيع (104) والدة كلف.

وما أحسن التعليم في قول العزيز الحكيم: "يَا بَنِي آدَمَ خُذُوا زِينَةً كُمْ عِنْدَكُلِّ
مَسْجِدٍ وَ كُلُّوا وَ اشْرُبُوا وَ لَا تُسْرِفُوا إِنَّهُ لَا يُحِبُ الْمُسْرِفِينَ قُلْ مَنْ حَرَمَ زِينَةَ اللَّهِ الَّتِي
أَخْرَجَ لِعِبَادِهِ وَالطَّيِّبَاتِ مِنَ الرِّزْقِ قُلْ هِيَ لِلَّذِينَ آمَنُوا فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا خَالِصَةٌ يَوْمَ
الْقِيَامَةِ كَذَلِكَ نُفَصِّلُ الْآيَاتِ لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ"⁽¹⁾.

¹ - سورة الأعراف: 31-32

نَبِيُّ اهْنَزْلُ وَتَسْبِيقُ الْأَثَاثِ

إذا ظفرت ربة المنزل بالرجل الصالح والبيت الواسع والرزق الحلال، فهي التي تستطيع - بقوه دينها وحسن تربيتها وسلامة ذوقها - أن تجعل الحياة سعيدة والبيت جنة ناعمة، والزوج قرير العين مطمئن القلب، والأولاد برة، والأقارب لها محبين، والجيران بها معجبين؛ لا صخب ولا ضوضاء ولا إهمال ولا فوضى؛ الصحة محفوظة والمالية منظمة والنظافة والنور والبشر والسرور تملأ جنبات البيت، و كل شيء فيه يبتسم ويضحك؛ نوافذه مفتوحة وأبوابه مغلقة، وستائره معلقة وأرضه نظيفة وسماؤه مضيئة؛ فراشه منظم وأثاثه مرتب، وملابس أهله جديدة أو مغسلة؛ والآنية لا تتوضع إلا في أماكنها، و الخادم طائع أمين، والمخدوم شديد في موضع الشدة ولين في موضع اللين. فإن أكرمك الله بمنزل في أعلى المدينة، وأبوابه شرقية ووسائل الراحة كلها متوفرة فيه، فما عليك بعد ذلك إلا العناية به والمحافظة (105) على كل شيء فيه؛ تجعلين للاستقبال م مكاناً خاصاً للنوم والأكل والأعمال البيتية من الطبخ والغسيل أما كن أخرى.

وملعب الأطفال يكون بعيداً عن محل الذي يستريح فيه كبير العائلة ويعمل فيه ما لا يستطيع عمله خارج البيت؛ من المطالعة والمراجعة وتقدير الحسابات وكتابة ما من شأنه أن يكتبه لحفظه أو نشره، أما إذا صغر المنزل وضاقت مراافقه فالواجب عليك - لحسن الرعاية وجميل المعاشرة - أن تجعلي الحياة فيه سعيدة بطبيب الكلام وبشاشة الوجه ولين الجانب، وترتيب أوقات الانفراد والاجتماع والنوم واليقظة والعمل والاستراحة، وإدخال السرور على قلب زوجك، لما يرى من عظيم مساعدتك وقيامك بالواجب لله ثم له، في نفسك وماله وبنيه.

وإذا كانت النفقة بيديك أنفقت غير مسرفة ولا مقترة ولا كن بين ذلك قواماً؟
الأولاد يستيقظون مبكرین وبعد الطهارة والصلوة يجدون منك كل شيء مهياً لهم؛
يتناولون الفطور ثم يذهبون مسرعين إلى المدرسة، أجسامهم وثيابهم نظيفة، لا خصام
بينهم ولا كآبة عليهم، وحين يعودون تذاكرین لهم الدروس وتحافظين على
أخلاقيهم، معودة لهم النشاط والجذد والاجتهد والصدق والأمانة والسمع والطاعة،
وتفرقين بينهم في المضاجع وتحببين بعضهم إلى بعض، وبناتك للزوج والأمومة
تعدينهن، ولتدبر المنازل وعلى القيام بالمسؤولية تعودينهن، ولا تبالغي في الإشغال على
الصغرى ومنعهم من مزاولة الأعمال اللائقة بهم وما لا بد لهم منه؛ من الرياضة الجسمانية
والعقلية، فلا بأس من مصارعيتهم ومسابقتهم، ورفس الكرة والوثب وحمل ما
يسقط طيعون حمله (106) من الأثقال، مع تمرينهم على كتابة الشعر والنشر، وحفظ ما
يصلح حفظه من ذلك، والله كتة الظرفية والدعاية النزيحة، فإن ذلك يجعلهم رجالاً
قبل الرجولة وأبطالاً قبل وقت البطولة.

وإذا كثر الأثاث وامتلأت به نواحي المنزل، فإما أن ترتبيه ترتيباً حسناً مع
الاحتفاظ بجمال منظره وعدم استعمال ما لا حاجة له، وإما أن تخففي على نفسك
وأهلك من جمعه وتكتسيه في المخازن وعلى الرفوف؛ ببيع بعضه وإن يجار بعضه، أو
التصدق بما تسمح به نفسك ويرضى به زوجك الـ كريم، وما بقى منه فليكن صاحباً
لعرضه على من يرغب فيه، لو تحولتم من بيتكم الأول أو سافرتم إلى بلد آخر، كما
هو شأن الضباط وسائر الموظفين الغربيين المتنقلين بـ حكم وظائفهم من مكان إلى
مكان.

وإياك وعدم المبالغة بالشمن الغالي، فلا تضعي قوارير العطر بين علب البهارات
مثلاً، ولا ترصي الشباب القدرة بين الجديدة والنظيفة في (ـ كبت) واحد، وما قبّح
منظره واستحق إخفاوه عن العيون فلا تجعليه على المنضدة أو الرفوف التي لا تصلح
إلا لأنية الصيني والزجاج الملونة والمنقوشة، وأحسن شيء في التنقية والتنظيم هو

الصابون الذي يَكون فيه الزيت أَكثُر من سائر المواد، وفي الأَبدان يُستعمل منه ما كثُرت رغوته ونعم ملمسه وطابت رائحته، وقد يُصلح من ذلك في البِلاد الحارَة ما لا يُصلح منه في البِلاد الباردة.

أما الشِّباب، فالمقصود إِزالة الأَوْساخ عنْها بِأَيْة وسيلة ولو بالتراب والخطم، والأَحْسَن قبْلَ الْخَسْنَ، وبعْدَ أَنْ تجف بالشَّمْس وفي مهب الريح لِتقتل ما يَقْيِ من القمل والجراثيم تبخرِينها بأَفْضَل مَا لَدِيكَ (107) من الأَبْخَرَة، وترشينها بِسوائل العطُور الْخَفِيفَةِ الَّتِي لَا تُتَرَك عَلَيْها أَثْرٌ صَفْرَةٌ أَوْ حَمْرَةٌ، ثُمَّ تَعْطُفُ مُتَرَوِّكَةً فِي الصَّنَادِيقِ والدوالِيبِ إِلَى وقتِ الْحَاجَةِ، والآنِيَةِ تَغْسلُ بِالرمادِ والصابونِ والترابِ الطَّاهِرِ الَّذِي يُزيلُ عَنْهَا غَمْرَ اللَّحْمِ وَالدَّسْوَمَةِ وَأَثْرَ الدَّخَانِ، وَلَا تَخْفِي وَلَا يَرْصُ بَعْضُهَا عَلَى بَعْضٍ إِلَّا بَعْدَ تَنْشِيفِهَا، وَأَوْلَى مَا يَكُونُ بِالعُنَيْةِ مِنْكَ يَا سَيِّدَتِي كَؤُوسُ الشَّرْبِ وَفَنَاجِينِ الْقَهْوَةِ، الَّتِي تَتَناولُهَا الْأَيْدِي وَتَتَبَادِلُهَا الْأَفْوَاهَ - بَيْنَ الصَّحِيحِ وَالسَّقِيمِ - تَغْسلِينَهَا دَائِمًا.

وَلَا تُسَيِّئِ الظُّنُونَ بِكُلِّ أَحَدٍ، وَلَا تُسْتَقْدِرِي النَّاسُ مُفْرَطَةً فِي ذَلِكَ، فَإِنَّهُ لَا يَعُودُ عَلَيْكَ بِخَيْرٍ، أَيْتَهَا النَّظِيفَةُ الْمُتَوَكِّلَةُ عَلَى اللَّهِ، وَالْقِرْبُ تُوْكِنُهَا، وَمَا فِيهِ شَيْءٌ مِنْ طَعَامٍ وَشَرَابٍ لَا تُتَرَكُ كَيْهُ مَكْشُوفًا، وَلَا كُنْ تَضَعِّفَنِ عَلَيْهِ شَيْئًا وَلَا عُودًا صَغِيرًا وَتَقُولِينِ: بِسْمِ اللَّهِ. إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَأْمُرُ بِذَلِكَ، وَمَهْمَا يَكُنْ فِي الْبَيْتِ مِنْ رَخِيصٍ وَغَالٍ وَجِيدٍ وَأَجْوَدٍ فَهُوَ حَلَالٌ، وَجَائزٌ إِلَّا تَخَادِرُ وَالاستِعْمَالُ إِلَّا الذَّهَبُ وَالْفَضْةُ فَلِيُسْ لَكَ مِنْهُمَا إِلَّا الْحَلِيلَةُ، وَيَحْرُمُ غَيْرُهَا عَلَى الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَلَا إِنَاءُ صَغِيرٍ كَمَ كَحْلَةٍ وَمَلْعِقَةٍ، لِقَوْلِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (لَا تَشْرِبُوا فِي آنِيَةِ الْذَّهَبِ وَالْفَضْةِ وَلَا تَأْكُلُوا فِي صِحَّافِهِمَا إِنَّهَا لَهُمْ فِي الدُّنْيَا وَلَا كُمْ فِي الْآخِرَةِ).

وَاللَّهُ تَعَالَى يَقُولُ: "وَ كَمْ أَهْلَدَ كُنَّا قَبْلَهُمْ مِنْ قَرْنٍ هُمْ أَحْسَنُ أَثَاثًا وَرِئَيَا" ⁽¹⁾.

¹ - سورة مریم: 74

اطسکران واطکیفان

أجارك الله وأكرمك يا سيدتي عن تعاطي المسمومات، وحاشاك ثم حاشاك أن تف كري في تناول شيء يقتل الشرف ويفسد العقل ويغير الطبيع، ويسبب من الأمراض الحسية والمعنوية ما يقضى على الأخلاق وسلامة البيت وصحة العائلة، وفي كتاب الله عز وجل من التحذير عن الخمر والميسر ما فيه كفاية وموعدة للمؤمنين.

قال تعالى: "إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَامُ رِجْسٌ مِّنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ إِنَّمَا يُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُوقِعَ بَيْنَكُمُ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ فِي الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ وَيَصُدَّكُمْ عَنِ ذِكْرِ اللَّهِ وَعَنِ الصَّلَاةِ فَهَلْ أَنْتُمْ مُنْتَهُونَ" (1).

وأنا ذاكر لك من أحاديث سيد المرسلين – والمبعوث متمماً لما كارم الأخلاق عليه السلام - جملة، تعلمين منها ما أعده الله لشارب الخمر ومتناطي المسوكات من العذاب الشديد في الدنيا والآخرة.

قال عليه الصلاة والسلام: (عن الله الخمر وشاربها وساقيها ومبتاعها وبائعها وعاصرها ومحتصرها وحاميها والمحمولة إليه).

وقال أيضاً: (إن الله حرم الخمر وثنها وحرم الميتة وثنها وحرم الخنزير وثنه).

وقال أيضاً: (لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن ولا يسرق السارق حين يسرق وهو مؤمن ولا يشرب الخمر حين يشربها وهو مؤمن).

وقال أيضاً: (من زنى أو شرب الخمر نزع الله منه الإيمان كما يخلع الإنسان القميص من رأسه).

¹ - سورة المائدة: 90-91

(109)

وقال أيضًا: (من كان يؤمّن بالله واليوم الآخر فلا يشرب الخمر. ومن كان يؤمّن بالله واليوم الآخر فلا يجلس على مائدةٍ يُشربُ عليها الخمر).

وقال أيضًا: (كل مُسْكِرٍ خمْرٌ و كل مُسْكِرٍ حرامٌ. ومن شرب الخمر في الدنيا فمات وهو يُدمّنها لم يشربها في الآخرة).

وفي كلام النبي ﷺ غير هذا من التحذير عن الخمر وما في معناها من المساكرات كلها، ما يدل على خبيثها وعظيم ذنبها عند الله، وشدة العقوبة في الدنيا والآخرة على شاربها؛ فإنه يجلد ويعزز وتترد شهادته وتسقط كفأته، ويصبح شرًّا مسْتَطِيرًا على البيئة التي يعيش فيها، وإذا لم يتتب عنها أو يحول الناس بينها وبينها قتيل بها نفسه وضيع بها ماله وأصاب من حوليه بعذابها، والله سبحانه وتعالى لا يمنع من شيء إلا وهو يعلم ما فيه من المضار.

وبعض المعاشي يجعل لها حدًا في الدنيا وعقوبة ينزلها الحاكم بمرة كب تلك المعصية؛ كالزناء واللواء وقذف المحصنات والسرقة وشرب الخمر، والمقصود أن لا يقع الناس فيها مستخفين بالوعيد الشديد عليها، أو مت كلين في تعاطيها على الرحمة والغفران من الله وذلك شيء في الآخرة، وإنما يقع بين العبد وربه: "فَيَغْفِرُ لِمَنْ يَشَاءُ وَيُعَذِّبُ مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ" ⁽¹⁾.

أما هذه الدنيا، فإن لها نظامًا خاصًا وقانونًا آخر، ولو لا الحدود التي تضعها الشرائع السماوية والقوانين البشرية، لا نفترط العقد وتفلت الزمام وتعدي على الكرامات والفضائل، واستبيحت حقوق الغير في دمه وماله وعرضه، وإذا كان شرب الخمر في الرجال قبيح فهو -والله- من أقبح، وإنما زينة الإنسان عقله، وجلا بيب (110) الحباء للنساء هي أستر لأبدانهن وأحفظ لكرامتهن من مختلف

¹ - سورة البقرة: 284

البراقع والجلابيب، وإذا ذهب العقل من رأس جانحة على العفاف والشرف، مزقت الفضيلة بيديها وداست إلـ كرامة برجليها، ومع أنها ستشرب من طينة الخبال — وهي عرق أهل النار يوم القيمة— فإنها حين تهذى وتتختبط سـ كرامة داخل البيت أو خارجه، يتغير وجهها وينتفش شعرها ويصبح منظرها، وتتصنع — قاتلها الله— ما يصنعه المجانين بأنفسهم؛ فتبـ كـي وتتصـ كـي، وتـ فـ شـي السـرـ وـ تـ هـ تـكـ السـترـ، وتـ فـ ضـحـ من أمر النساء ما لا يعلمه إلا الله.

وهي لو حافظت على الحجاب وأداب الإسلام، ما وصلت إليها اـ لـ خـمـرـ ولا دـخـلتـ بيـتهاـ، ولا استطاع زوجـهاـ النـذـلـ، ولا أيـ سـفـيـهـ منـ أـقـارـبـهاـ أـنـ يـأـتـيـهاـ وـهـوـ نـشـوانـ، أوـ يـقـعـدـ معـهاـ وـرـوـائـحـ اـلـخـبـثـ تـنـبـعـتـ منـ جـسـمـهـ وـثـيـابـهـ.

والمرأة القوية الإرادة تفرض سلطانها على الأسرة، ويهابها الضعيف ويجاملها القوي وهي مـ بـطـلـةـ، فـ كـيـفـ بـهـاـ وـهـيـ مـحـقـقـةـ؟ـ

وشجاعتها في إزالة المـ كـرـ وـ تـقوـيمـ أـخـلـاقـ رـعـيـتهاـ هيـ عـنـدـ اللهـ وـالـنـاسـ خـيـرـ منـ الشـجـاعـةـ فيـ اـرـتـ كـابـ المـعـاصـيـ، وـالـتـمـرـدـ عـلـىـ الـأـوـضـاعـ الـقـومـيـةـ وـالـتـقـالـيدـ اـلـخـتـرـةـ، وـإـذـاـ بلـيـتـ وـلـكـ العـافـيـةــ بـزـوـجـ خـبـيـثـ شـرـيرـ وـفـاجـرـ سـ كـيـرـ، وـلـمـ تـسـتـطـيـعـ مقـاـوـمـتـهـ وـرـدـهـ عنـ غـيـهـ، فـلـاـ تـمـكـنـيـهـ بـ كـيـوـسـ اـلـخـمـرـ وـزـجـاجـاتـهـ إـلـىـ بـيـتـكـ الطـاهـرـ، لـئـلاـ يـرـاهـ أـحـدـ الـأـبـنـاءـ فـيـتـخـلـقـ بـأـخـلـاقـهـ، وـيـسـتـخـفـ بـأـخـطـرـ الـقـاتـلـ، وـيـنـطـبـعـ فـيـ قـلـبـهـ أـنـ اـلـخـمـرـ جـمـيـلـةـ، وـأـنـ أـبـاـهـ لـمـ يـشـرـبـهاـ إـلـاـ لـمـ فـيـهاـ مـنـ الـقـوـةـ وـالـنـشـاطـ وـالـمـصـالـخـ الـأـخـرـىـ، وـرـبـماـ وـجـدـ الصـغـيـرـ بـقـيـةـ مـنـ السـمـ فـشـرـبـهاـ وـاسـتـنـشـقـ رـائـحتـهاـ، ليـعـرـفـ سـرـهاـ وـلـيـ كـونـ مـثـلـ أـبـيـهـ (111)ـ سـ كـيـرـاـ عـرـبـيـدـــ وـقـصـيـيـ عـلـىـ النـاشـئـةـ مـاـ تـعـرـفـيـنـ مـنـ مـضـارـ اـلـخـمـرـ، وـكـمـ قـتـلتـ مـنـ عـظـيـمـ وـأـمـرـضـتـ مـنـ صـحـيـحـ وـأـفـقـرـتـ مـنـ غـنـيـ وـسـبـبـتـ مـنـ مـشـاـ كـلـ عـائـلـيـةـ، وـبـغـضـيـهـ إـلـيـهـمـ بـ كـلـ مـاـ لـدـيـكـ مـنـ قـوـةـ إـلـيـانـ وـسـحـرـ الـبـيـانـ، إـنـ الـمـصـيـبـةـ بـهـاـ عـظـيـمـةـ، وـقـدـ تـنـجـسـ بـهـاـ كـثـيـرـ مـنـ الـمـسـلـمـيـنـ بـعـدـ أـنـ طـهـرـهـمـ اللـهـ مـنـهـاـ، وـفـيـ ظـلـ هـذـهـ الـمـدـنـيـةـ

الإباحية و بحرية الاستعمار المعون أصبحت الخمر مشروبة، يستخف بويلاتها الصغار والكبار من الرجال والنساء، وكلهم يتغدون بشعر أبي نواس وأمثاله من السفهاء.

واشرب على الورد من مشمولة الراح
تنفس المسك ملطخاً بفتح
أغناك لألاؤها عن ضوء مصباح
والليل متاحف في ثوب مساح
لا تحفلنْ بقول الزاجر اللاحي
صهباء صافية تجديداً كهتها
حتى إذا سلسلت في قعر باطية
مازلت أستقي حبيبي ثم أشمـه
و كل ما غير العقل و خدر الأعصاب و سبب الفتور وأخل بالشعور فهو خمر وله
حكم الخمر، وقليله و كثيره حرام، ولا فرق عند الله - في إثم شاربها وسوء
نتيجةتها - بين ما يعصر من التمر والزبيب، وما يتخذ من الذرة والشعير والعسل وماء
النارجيل وغير ذلك.

وأخبث منها الأفيون والخشيشة، وما تلف عليه أوراق التابوك أو يستعمل في التبغ
لشربه من الشيشة والغلبيون ولغافئ السجاير، والكل داء عضال يخافه كل عاقل،
وتحاربه الخ كومات وتجهي عليه الضرائب الفادحة، ومحذر منه الأطباء وتفرض عليه
وزارة الصحة العقوبة الصارمة.

والقات والتباك والتانبول -مضغاً واستنشاقاً وتدخيناً- جمیعها من (112)
المکیفات التي تنبه أعصاماً وتفتر أخرى، وقد صار يستعملها الناس ويفرطون في
الإنفاق عليها، ويقدمها بعضهم على الضروريات في اللباس والقوت لنفسه ولعياله.
وهي لا تخلي من الآفات ولا تقل خطراً عن بعض المسمى كرات؛ تغير الدم وتذهب البهاء
وتفسد الأمعاء وتضعف النسل، ويضيع فيها النفيس من الأموال والأوقات، وتخلي
بميزانية متعاطيها، وتكلف الصديق إذا زاره أصدقاؤه من الأتعاب ما تعرفيه يا
سيدي؛ وأنت تطبخين القهوة وتغسلين الفناجين وتمليين البواري وتقدمين السجاير.

وبین يدي من المقالات الطويلة والجمل المفيدة عن هذه المکیفات وأضرارها شيء
كثير، ولا كنني لا أريد الإطالة عليك، ولا أحب لك التباعد عن كل محرم أو معيب.

وإفراط العجائز وبعض المت Dellات على أزواجهن في التدخين يجعلهن مس贶ات مستحبثات؛ تفوح منها الروائح الـ كريهة، ويعاف معها الزوج تقبيل امرأته؛ فبـ خـر وـ صـفـرـةـ أـسـنـانـ وـ تـغـيـرـ فيـ الصـوتـ. وـ سـعـالـ مـتـواـصـلـ، وـ لـيـسـ كـلـ شـيـءـ حـرـامـ وـ لـاـ كـلـ ماـ تـهـوـاهـ النـفـسـ مـمـنـعـ، وـ لـكـنـ اللهـ عـزـ وـجـلـ يـحـلـ لـعـبـادـهـ الطـيـبـاتـ وـ يـحـرـمـ عـلـيـهـمـ اـخـبـائـثـ، وـ يـرـيدـ بـهـمـ الـيـسـرـ وـ لـاـ يـرـيدـ بـهـمـ الـعـسـرـ، فـلـاـ تـضـنـيـ خـلـافـ هـذـاـ، وـ لـاـ تـتـيقـنـيـ إـلـاـ السـمـوـ بـكـ عنـ كـلـ رـذـيـلـةـ وـالـارـتـفاعـ بـكـ إـلـىـ كـلـ كـمـالـ.

"الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الرَّسُولَ النَّبِيَّ الْأَمِيَّ الَّذِي يَحِدُّونَهُ مَا كَتُبَّا عِنْدَهُمْ فِي التَّوْرَةِ وَالْأِنْجِيلِ يَا مُرْهُمْ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَا هُمْ عَنِ الْمُنْكَرِ وَيُحَلِّ لَهُمُ الطَّيِّبَاتِ وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ الْخَبَائِثَ وَيَضْعُ عَنْهُمْ إِصْرَهُمْ وَالْأَغْلَالَ الَّتِي كَانَتْ عَلَيْهِمْ فَالَّذِينَ آمَنُوا بِهِ وَعَزَّرُوهُ وَنَصَرُوهُ وَاتَّبَعُوا النُّورَ الَّذِي أُنْزِلَ مَعَهُ أُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ"⁽¹⁾.

¹ - سورة الأعراف: 157

كبار الذنوب والفواحش

لا شيء أعظم عند الله، بعد الشرك به تعالى وقتل النفس بغير حق، من معصية الزنا؛ جريمة حرمها الله في كل كتاب منزل، وعلى لسان كلنبي مرسلا، وفاحشة نهى عنها بقوله تعالى: "وَلَا تَقْرُبُوا الزِّنَى إِنَّهُ كَانَ فَاحِشَةً وَسَاءَ سَيِّلًا"⁽¹⁾.

ولا ذنب يقتل فيه صاحبه شر قتلة، ويرجم بالحجارة حتى يوت إلا الزنا، وقد مدح الله سبحانه والذين عنه، وذم مرت كبيه في مكان واحد: "وَالَّذِينَ هُمْ لِفُرُوجِهِمْ حَافِظُونَ لَا عَلَى أَزْوَاجِهِمْ أَوْ مَا مَلَكُوتُهُمْ كَتَأْيَمَانُهُمْ فَإِنَّهُمْ غَيْرُ مُلُومِينَ فَمَنِ ابْتَغَى وَرَاءَ ذَلِكَ فَأُولَئِكَ هُمُ الْعَادُونَ"⁽²⁾.

وتوعد عليه باخلود في النار إذا لم تقع بعده التوبة والندم والاستغفار: "وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَيْهَا آخِرَ وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَمَ اللَّهُ إِلَيْهَا بِالْحَقِّ وَلَا يَزْنُونَ وَمَنِ يَفْعَلْ ذَلِكَ يُلْقَى أَثَاماً يُضَاعِفُ لَهُ الْعَذَابُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَيَخْلُدُ فِيهِ مُهَانًا إِلَى مَنْ تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ عَمَلاً صَالِحًا فَأُولَئِكَ يُبَدِّلُ اللَّهُ سَيِّئَاتِهِمْ حَسَنَاتٍ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا"⁽³⁾.

وذلك معصية لا يستقل ب فعلها الواحد، وإنما تكون بين رجل وامرأة، وحدّهما سواء والعقوبة واحدة فالذي لم يكن قد تزوج ولا تمعن (114) بالله كلام الصحيح يقال له: البكر، وإذا وقع منه الزنى وجب جلد بمائة سوط أو عصا، ويغرب عن بلده سنة كاملة ليذوق ألم الضرب ومراارة الغربة، وهو بعد ذلك ساقط المروءة، مجروح العدالة، مردود الشهادة، معدود عند الله من الفاسقين، حتى يتوب توبة نصوحاً، ويظهره الحاكم الشرعي بالحد الذي أمر الله بإقامته فقال تعالى:

¹ - سورة الأعراف: 157

² - سورة الإسراء: 32

³ - سورة المؤمنون: 6-5

"الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي فَاجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا مِائَةً جَلْدَةً وَلَا تَأْخُذْ كُمْ بِهِمَا رَأْفَةً فِي دِينِ اللَّهِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَلَيَشَهَدْ عَذَابَهُمَا طَائِفَةٌ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ"⁽¹⁾.

والذي يُ كون منه الزنى بعد ذكراه صحيح، ولو مرة في العمر، يقال له: الحصن.
وحده الرجم بالحجارة بعد أن يدفن في حفرة إلى صدره حتى يموت، رجلاً كان أو امرأة.

وفي عهد رسول الله ﷺ رجم رجل يقال له ماعز بن مالك، وامرأة غامدية اعترفت أنها حبلى من الزنى، فتركتها حتى وضعت وأرضعت ولدها ثم أمر برجمها وصلي عليها ودفنت في مقابر المسلمين.

وهذه العقوبة الشديدة في الدنيا يظهر الله بها الزانية والزاني المرجومين ظاهراً وباطناً. أما الذي لا يقام عليه الحد، أو المحجوز المصر على جريمته فله النار، وعليه لعنة الله ومقته في الدنيا والآخرة. المستور الذي لا يجاهر بالمعصية لعل الله عز وجل أن يتوب عليه ويفغر له: "وَهُوَ الَّذِي يَقْبِلُ التَّوْبَةَ عَنْ عِبَادِهِ وَيَغْفِرُ عَنِ السَّيِّئَاتِ وَيَعْلَمُ مَا تَفْعَلُونَ"⁽²⁾.

والمرأة الزانية تعد جانية على دينها (115) ونفسها وعرضها، ثم على أهلها وقبيلتها، فإذا ما قُتلت بالحد الشرعي، وإنما أن يدبر قتلها من يلحقه عارها، ولو باختناق أو السم يضعها لها في طعام أو شراب. وهي مع ذلك تفسد العائلات وتغير الأنساب وتدخل في العشيرة من ليس منهم، وقد يرتكبها المصاب بالسيلان أو الزهري؛ فتنقل الشر إلى زوجها وتهلك به أولادها، وربما وضعت جنينها من حلال أو حرام وهو أعمى أو مجنون، وربما نقل المرض من أحد أبويه إلى أبنائه وبناته بالوراثة، والأطباء يعرفون ذلك ولا ينكره، والرجال ولاشك أشجع وأجرأ على الذنب من النساء، ولا كنهن أقدر عليها وأبصر منهم بطرقها؛ فهم يتطلبون وهن يعطين.

¹ - سورة النور: 2

² - سورة الشورى: 25

وقد يعرض الرجل نفسه على الغانيات فيرده ولا يقبل، وهو غني وجميل، ولنكن
قلما تعرض الفتاة نفسها على الرجال فلا يصيرون منها شيئاً، ولذلك أمرت بالحجاب
وملازمة البيت، والمحفوظ من حفظه الله، والتي تقع منها الفاحشة - ولو مرة - لا
تعيش إلا كاسفة البال معدبة الضمير، خائفة من الأبعد أن يفضلي سرها.

وحتى مع التوبة الصادقة يا كل الخوف من الله جسمها، ولا تدري - عفا الله
عنها - إلى أين تذهب بعد الموت؟ إلى رحمة الله الواسعة أم إلى عذابه الأليم؟

والغازلة والاحنة كاك والتقبيل والمعانقة معدودة من الزنا. والقلب يتمنى والفرج
يصدق الأمانة أو يكذبها، ومع المعاشرة والمخالطة يميل الرجل إلى زوجة أخيه أو أحد
أقاربه فيزني بها في قلبه، وتعرف ذلك منه فتزداد له تعرضاً، ويختلس منها بعد
النظرات شيئاً آخر.

ومن أجل ذلك نهى (116) النبي ﷺ عن الخلوة بالأجنبيه وحليله الجار، والغائب
زوجها إذا أكثرت من الاختلاط كانت إلى الفتنة أقرب من غيرها، وفي الحديث
ال الشريف يقول رسول الله ﷺ لأصحابه: (ما تقولون في الزنى. قالوا: حرام؛ حرمه الله
ورسوله؛ فهو حرام إلى يوم القيمة. فقال لأصحابه: لأن يزني الرجل بعشرين نسوة أيسره
عليه من أن يزني بامرأة جاره).

وقال عليه الصلاة والسلام: (من قعد على فراش مغيبة فقض الله له ثعباناً يوم
القيمة).

وهذا العذاب للرجل الظاني، وللمرأة أشد من ذلك. وقص النبي ﷺ على أصحابه
رضي الله عنهم رؤيا منامية، وفيها أن مد كفين ازطلقا به ليり في منامه ما أعده الله
للعصاة من العذاب قال: (ئم ازطلقا بي فإذا أنا بقوم أشد شيء انتفاخاً وأنفنه ريحًا،
كان ريحهم المراحيض. قلت: من هؤلاء؟ قال: هؤلاء الزانون، أو الزوجاني).

وروي أن من مات وهو يدمن الخمر سقاها الله من نهر الغوطة. قالوا: وما نهر الغوطة يا نبي الله؟ قال: (نهرى يجري من فروج المؤمسات -يعنى الزانيات- يؤذى أهل النار ريح فروجهم).

وقد تحبل الزانية ولا زوج لها؛ فتود لو تنشق بها الأرض أو يسقط عليها كسف من السماء وتقول: يا ليتنى مت قبل هذا و كنت نسيأاً منه شيئاً. وإذا تخلصت الخبيثة من حملها زين لها الشيطان قتل ولدها، فتجمع على نفسها بين معصيتين كبيرتين؛ الزنى وقتل النفس التي حرم الله. وليتها وقد رغبت عنه - تضعه في ما كان يلتقىء منه وهو حي. ومن أجل ذلك أمر الله نبئه الـ كريم أن يأخذ البيعة على النساء عند الإسلام على هذه الشروط:

(117)

"يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا جَاءَكَ الْمُؤْمِنَاتُ يُبَايِعْنَكَ عَلَىٰ أَن لَا يُشْرِكَ كُنْ بِاللَّهِ شَيْئًا وَلَا يَسْرِقْنَ وَلَا يَزْنِينَ وَلَا يَقْتُلْنَ أَوْلَادَهُنَّ وَلَا يَأْتِيَنَ بِبَهْتَانٍ يُفْتَرِيَنَهُ بَيْنَ أَيْدِيهِنَ وَأَرْجُلِهِنَ وَلَا يَعْصِيَنَكَ فِي مَعْرُوفٍ فَبَأِيْعُهُنَ وَاسْتَغْفِرْ لَهُنَ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ".¹

وإذا عرفت أيتها الحرة الطاهرة من ترتكب هذه الـ كبيرة فلا تقربي منها ولا تصغي إلى حديثها، فإنها والله أشد خطرًا عليك من المجنونة، لا تأمنين أن يصيبك شيء من جرائمها. والمؤسسة البغية تفخر بعملها وتذركر للعفاف من يأتي إليها، فإذا ما أن تصيبهن وإنما أن تحسن لهن الفاحشة وتوقعهن في ما وقع فيه صواحب يوسف؛ اللاتي رأينه فأكابرنه وقطعن أيديهن وقلن: حاشا الله ما هذا بشراً إن هذا إلا ملك كريم، والعجوز التي كانت زانية يستعين بها الشيطان على الدياثة، وتقوى نعجتها البشرية للجزار الأثيم؛ يذبح منها الطهر والعفاف، وترقص الملعونة في دم الذبيحة.

¹ - سورة المتحنة: 12

وَمَا ظَهَرَ الزِّنَاءُ فِي قَرْيَةٍ وَلَا أَسْرَةً وَلَا بَيْتٌ إِلَّا وَظَهَرَ مَعَهُ الْفَقْرُ وَالْمَرْضُ، وَسُوءُ الْحَالِ، وَسُوءُ الْمَنْظَرِ، وَسُوءُ الْمُنْقَلْبِ فِي الْأَهْلِ وَالْمَالِ وَالْوَلَدِ. وَهُلْ كَفَرَ النَّاسُ، وَانْتَشَرَ إِلَيْهِ الْحَادُ، وَظَهَرَتِ الْإِبَاحِيَّةُ إِلَّا تَخَلَّصًا مِنَ الْكَالِيفِ، وَرَغْبَةُ فِي الشَّهْوَاتِ، وَتَشْبِهَّا بِالْحَيْوَانَاتِ الَّتِي تَعِيشُ كَمَا تَشَاءُ؟ حَتَّى تَسَاهَلَتِ الْحُكُومَاتُ فِي عَقَابِ الْمُجْرَمِينَ، وَمَنْحَتِ الْمَخْنَثِينَ وَالْبَغَایَا رِخْصًا رَسْمِيَّةً، وَأَوْجَدَتْ لَهُمُ الْأَدْوِيَّةَ، وَأَعْدَتْ لَهُمُ الْمَسْتَشْفَيَّاتَ وَالْأَطْبَاءَ؛ فَشَجَعَتِ الْفَسَادُ وَأَهْلَكَ الْبَلَادَ، وَجَنَّتْ عَلَى الْأَخْلَاقِ وَشَرَفِ (118) الْإِنْسَانِيَّةِ جَنَّاهُ لَا تَغْتَفِرُ.

وإِنَّا لِلنَّاسِ بِالْأَخْلَاقِ مَا بَقِيَتْ
فَإِنْ هُمْ ذَهَبُوا
وَعَلَيْكِ يَا سَيِّدِي أَنْ تَكُونِي قَوِيَّةُ الْعَزْمِ شَدِيدَةُ الْحَزْمِ، قَابِضَةُ بَيْدِي مِنْ حَدِيدٍ عَلَى
مِنْ يَهْمِكُ أَمْرَهُنَّ مِنَ الشَّابَاتِ الْعَصْرِيَّاتِ؛ فَتَرْقِبُهُنَّهُنَّ عَنْ كَشْ، وَلَا تَغْضِي الظَّرْفُ
مِنْهُنَّ عَلَى الْقَدْنِيِّ، وَلَا تَقُولِي كَمَا تَقُولُ اجْـاهِلَةً زَمَانِيِّ مَضِيٍّ وَهَذَا زَمَانِكِ يَا بَنْتَ
الْمَوْضَةِ. وَلَا كَنْ كَمَا يَقُولُ الشَّاعِرُ:

وإذا أصيَبَ الْقَوْمُ فِي أَخْلَاقِهِمْ فَأَقِمْ عَلَيْهِمْ مَا تَحْكَمَتْ أَعْنَاءُ وَلَا

ومثل معاملة النساء بعضهن مع بعض فيما تقدم –الاعتياد السري- الاستمناء، وهو المصيبة التي قلما يسلم منها الشاب والشابة، وننعواذ بالله من معصيته ومخالفته أمره.

(119)

وحدار يا سيدتي من التهم الباطلة، وقدف المحسنات المؤمنات الغافلات بشيء من هذه الخبائث، فإن ذلك عند الله عظيم، وهو من السبع الموبقات التي أمرنا الله باجتنابها. ومن قال في الناس شيئاً قالوا فيه أكثراً، ومن تتبع عورات الخلق ونسب إليهم ما ليس فيهم، هتك الله ستراه وكشف عورته وفضحه يوم القيمة على رؤوس الأشهاد.

وبعض كن يا أخواتي لا يطيب لها الحديث إلا إذا ذكرت فلانة، ومزقت عرضها بمقاريض الغيبة والنميمة؛ تقول فيها الـ كذب، وتفترى عليها البهتان، وتنسب إليها ما هي بريئة منه، والله المستعان.

ومن قال أن فلانة زانية فعلية أن يثبت أربعة شهود مسلمين عدواً يشهدون بالله على صدقه، وإلا فإنه يجلد ثمانين جلدة –رجالاً كان أو امرأة- وحسابه بعد ذلك على الله، إلا الزوج يقذف زوجته فله حكم تعرفيه مما يأتي. ويأول ما نسمع من قذف المحسنات، وسب الأمهات والأخوات، ورميهم بالفواحش عبيداً واستخفافاً بحدود الله ونواهيه: "وَالَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ فَاجْلِدُوهُمْ ثَمَانِينَ جَلْدَةً وَلَا تَقْبِلُوا لَهُمْ شَهَادَةً أَبَدًا وَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ وَأَصْلَحُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ" (1).

¹ - سورة النور: 4-5

(120)

جريمة الزنا

قلت لك في الفصل السابق أن الله عز وجل حرم هذه الجريمة في جميع الشرائع، وأزيدك أنها محظوظة في جميع القوانين البشرية منذ أقدم عصور التاريخ. وإليك ما تفرضه الشرائع والقوانين من العقوبات على الزناة، حتى تعلمي قبحها واستفهام بنبي الإنسان قاطبة لهما:

فعند اليهود تتعاقب الزانية بالرجم. وقد أخفوا ذلك وتساهلو فيه؛ و كان إذا زنى فيهم الشريف كتموا أمره و تجاوزوا عنه، وإذا زنى فيهم الضعيف أقاموا عليه الحد، وزعموا أنه يحمم وجهه ويعذر فقط، و تخاصموا في ذلك إلى رسول الله ﷺ وقالوا له: اح حكم بيننا يا محمد. فقال: (نُحَكِّمُ فِي كُمْ تُورَاتُكُمْ). وأخرج منها عبد الله بن سلام آية الرجم دالة على صدق ما جاء بهنبي الإسلام، فترجمت الزانية والزاني.

وعند الهند يحرق الرجل الزاني بالنار، والمرأة الزانية تترك للكلاب تأكلها وهي حية، وما أشدتها من عقوبة.

ومصريون سابقاً كانوا يقتلون الزانية والزاني، ثم صاروا بعد ذلك يجلدون الرجل مائة جلد ويهطعون أنف المرأة.

والآشوريون كانوا إذا دعت المرأة فيهم على زوجها بالزنا وأثبتت عليه ذلك، حكموا عليه بالإغراق في الماء، ولهم على المرأة عقوبة أخرى.

والصينيون كانوا أشد الناس في عقوبة الزانية وتعذيبها. ولم يليست العقوبة عندهم من نوع واحد، بل هي القتل وتقطيع الأعضاء والإحراف بالنار وغير ذلك.

واليونان - في بعض مدنهم - كانوا لا يعاقبون الزناة بحججة أن واصع القانون لم يذكر لهم شيئاً في أمر الزنا لأنه فظيع، وذكره في الكتب والدستور مستقبح إلى الغاية. أما أثينا فكانت المرأة الزانية تحاكم بعقوبة شديدة ولو كن غير القتل.

والرومان كانوا يجعلون عقوبة الزنى إلى كبير الأسرة، ومتى ثبت للرجل عن امرأته أنها زانية كان له قتلها، ولا يرفع شيء من ذلك إلى المحاكم. وفي عهد الملك (أغسطس) منع حق الرجل على المرأة، واتخذت عقوبات أخرى على النساء الزانيات.

والفرنسيون كانوا يجعلون للرجل وحده أن يتهم زوجته بالزنى، وليس لغيره ذلك أبداً كان إلا أن تكون معها جريمة مالية. والعقوبة عندهم أن تخبو المرأة في أحد الدور سنتين كاملاً، ولزوجها زيارتها والعفو عنها في هذه المدة، فإن انقضت وهو مصر على تأديبها حلق رأسها وحكم عليها بالرهبنة طيلة حياتها. وليس لمدير الضبط أن يعاقب الزانية عندهم إلا أن تكون قد أحدثت فساداً اجتماعياً. وكذلك بقي القانون في فرنسا إلى سنة 1791م ثم رفعوا عن الزناة العقوبة مطلقاً، وعدوه في الجنائيات جريمة عظمى؛ وذلك أول ما فتحت للفساق أبواب الشر، وتساهلت فرنسا في حماية الأخلاق حتى أصبحت مضرب الأمثال في الدعاية والفجور. وما أظن الغربيين كافة إلا مقتدين بفرنسا في هذا (122) التسامح المغایر للعقول السليمة والقوانين الصحيحة. وجاءت هذه العبارة في دائرة معارف -لاروس- وهي قوله: إن كار كون الزنى من الجرائم يعتبر حطاماً من قيمة قانون الزوجية، الذي يؤسس المسؤولية الأبوية على عهدة الزوج.ا.هـ.

وبالزنى يتسلب إلى الأسرة الخيانة والشقاق، ويسلب الأم احترام أولادها، والأولاد حب وعناء أبيهم، والأب غبطة الأبوة، ولذلك نرى جميع قوانين البشر تعاقب على الزنى.

وال المسيحيون المتدینون لم يفهموا ما أراده المسيح عليه السلام من الـ كف عن رجم الزانية قوله للناس: أرجموها أنتم، ولا يرجمها إلا طاهر. فإنهم ظنوا سقوط الحد عنها، وما علموا أنه يريد إقامة الحجة عليهم، وأن الذين جاؤوا بها ملوثون بالزنى، و كانوا أنفسهم يستحقون الرجم لو كان حينئذ للمسيح قوة يستطيع بها إقامة الحدود عليهم.

وفي شريعتنا الإسلامية السمحنة يعاقب كل من الزانين بما قد علمت؛ فالبـ كـر يجلد ويغـرب وـالـمـحـصـنـ يـرـجـمـ حـتـىـ يـوـتـ، وـلـكـنـ هـلـ المـقـصـودـ سـفـكـ الدـمـاءـ وـقـتـلـ الأـبـرـيـاءـ عـبـشـاـ؟ـ

لا يا سيدتي العزيزة، بل المقصود حماية الأخلاق وحفظ الأسرة من اختلاط الأنساب، وأن لا تخرج المواريث عن أهلها، وإنما جعل الله هذه العقوبة مطهرة من الذنوب، وحائلة بين السفهاء وانتهاك حرمات الله وتعدي حدوده، وهي تدرأ بالشبهات. ولا يـ كـادـ الـحدـ يـقـامـ مـنـ الـزـنـىـ إـلـاـ عـلـىـ مـُـقـرـِـ وـمـعـتـرـفـ بـجـرـيـتـهـ،ـ بـشـرـطـ أـنـ لـاـ يـ كـوـنـ متـهـمـاـ فـيـ عـقـلـهـ وـلـيـسـ صـبـيـاـ،ـ (123)ـ وـلـاـ مـ كـرـهـاـ وـلـاـ جـاهـلـاـ مـعـذـرـوـاـ،ـ فـإـذـاـ أـقـرـ عـلـىـ نـفـسـهـ أـرـبـعـ مـرـاتـ أـقـيمـ عـلـيـهـ الـحدـ المـذـ كـورـ.ـ لـكـنـ الـحـبـلـيـ تـنـتـظـرـ حـتـىـ تـضـعـ وـلـدـهـ وـيـنـقـطـ نـفـاسـهـ،ـ فـإـنـ وـجـدـ الطـفـلـ مـرـضـعـةـ أـخـرىـ سـلـمـ إـلـيـهـ،ـ وـإـلـاـ بـقـيـتـ تـرـضـعـهـ حـتـىـ يـأـكـلـ الـطـعـامـ.

أما الذي يدعى عليه الزنا، فإن كان من يقام عليه الـحدـ اشتراطـ إـحـضـارـ أـرـبـعـ شـهـودـ مـسـلـمـينـ بـالـغـيـنـ عـقـلـاءـ أـحـرـارـاـ ذـ كـورـاـ عـدـوـلـاــ يـشـهـدـونـ بـالـلـهـ عـزـ وـجـلـ أـنـهـ رـأـواـ فـلـانـاـ يـزـنـيـ،ـ وـأـنـهـ رـأـواـ ذـ كـرـهـ فـيـ فـرـجـ الـزـانـيـ..ـ وـذـلـكـ أـصـعـبـ مـاـ يـ كـوـنـ،ـ وـلـاـ يـسـتـطـعـ أـدـاءـ هـذـهـ الشـهـادـةـ إـلـاـ نـادـرـاـ.

وـ ثـمـةـ شـرـوـطـ وـاعـتـبارـاتـ فـيـ الشـهـودـ وـالـشـهـادـةـ،ـ وـ كـيـفـ يـؤـدـونـهـ وـيـتـحـمـلـونـهـ،ـ مـفـصـلـةـ فـيـ كـتـبـ الـفـقـهـ.ـ وـإـنـسـانـ مـسـؤـولـ فـيـمـاـ بـيـنـهـ وـبـيـنـ اللـهـ.ـ وـمـنـ أـبـدـىـ لـنـاـ صـفـحـتـهـ أـقـمـنـاـ عـلـيـهـ حـدـ اللـهـ،ـ وـمـنـ اـبـتـلـيـ بـشـيـءـ مـنـ هـذـهـ الـقـادـورـاتـ فـلـيـسـتـرـ يـسـتـرـ اللـهـ عـلـيـهـ.

والرجل في الإسلام يتهم زوجته بالزنا، عليه أن يثبت الشهود الأربعة – وهو واحد منهم - أو تعترف امرأته بما قال، ثم تحد، وإلا فة كون الملاعنة؛ وهي أن يخلف الرجل عند الحاكم الشرعي أربع مرات يقول في كل مرة: والله العظيم إنني لصادق فيما رميت به زوجتي فلانة من الزنى. ومع اليمين الخامسة يقول إن عليه لعنة الله إن كان من آل كاذبين. و تخوف المرأة بعد ذلك وتذكرة بعذاب الله، فإن أقرت وجب رجمها، وإن أذ كرت حلفت مثله أربع مرات تقول في كل مرة: والله العظيم إن زوجها فلاناً لا كاذب فيما رماها به من الزنى. ومع اليمين الخامسة تقول إن عليها غضب الله إن كان من الصادقين. ثم يفرق بينهما، وتأخذ منه (124) نصف المهر، وتحرم عليه تحريراً أبداً في الدنيا والآخرة، وإن كان ثمة ولد بينهما ونفاه أبوه باللعان كان لأمه، ولا يرث من أبيه شيئاً ولا ينسب إليه.

"وَالَّذِينَ يَرْمُونَ أَزْوَاجَهُمْ وَلَمْ يَكُنْ لَّهُمْ شُهَدَاءُ إِلَّا أَنفُسُهُمْ فَشَهَادَةُ أَحَدٍ هُمْ أَرْبَعُ شَهَادَاتٍ إِنَّمَا لَمِنَ الصَّادِقِينَ وَالْخَامِسَةُ أَنَّ لَعْنَتَ اللَّهِ عَلَيْهِ إِنْ كَانَ مِنَ الْكَاذِبِينَ وَيَدْرُأُ عَنْهَا الْعَذَابَ أَنْ تَشْهَدَ أَرْبَعَ شَهَادَاتٍ إِنَّمَا لَمِنَ الْكَاذِبِينَ وَالْخَامِسَةُ أَنَّ غَضَبَ اللَّهِ عَلَيْهَا إِنْ كَانَ مِنَ الصَّادِقِينَ وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْهِ كُمْ وَرَحْمَتُهُ وَأَنَّ اللَّهَ تَوَابٌ حَكِيمٌ".⁽¹⁾

الطهارة الاعنوية

من اقترف إثماً أو ارتكب ذنباً وستره الله كان عليه أن يظهر نفسه من درن المعصية بالتوبة الصادقة، التي يغفر الله بها كبائر الذنوب والفواحش؛ فيندم على ما صنع، مقلعاً عنه مستغفراً لذنبه، راجياً من الله أن يتوب عليه، محسن الظن بربه تعالى، ذا كرّا لقوله عز وجل في الحديث القدسـي: (يا ابن آدم إنك ما دعوتني ورجوـتني غـفرـت لك على ما كانـتـك ولا أباليـكـ، يا ابن آدم لو بلـغـتـ ذـنـوبـكـ عنـانـ السمـاءـ ثمـ استـغـفـرتـنيـ غـفرـتـ لكـ، يا ابن آدم إنـكـ لوـ أـتـيـتـنيـ بـقـرـابـ الأـرـضـ خـطاـيـاـ ثمـ لـقـيـتـنيـ لـأـشـرـلـكـ بـيـ شـيـئـاـ أـتـيـتـكـ بـقـرـابـهاـ مـغـفـرـةـ).¹

وفي حديث آخر يقول تعالى: (يا عبادي إـذـ كـمـ تـخـطـئـونـ بـالـلـلـيـلـ وـالـنـهـارـ وـأـنـاـ أـغـفـرـ الذـنـوبـ جـمـيعـاـ فـاسـتـغـفـرـوـنـيـ أـغـفـرـ لـكـ).²

(125)

وفي القرآن من الآيات الآمرة بالتوبة والمبشرة بالقبول شيء كثين: "قُلْ يَا عِبَادِيَ الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا إِنَّهُ هُوَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ وَأَنِيبُوا إِلَىٰ رَبِّكُمْ وَأَسْلِمُوا لَهُ مِنْ قَبْلٍ أَنْ يَأْتِيَكُمُ الْعَذَابُ ۚ ثُمَّ لَا تُنْصَرُونَ".³

التوبة من مظالم العباد لابد معها من رد الحقوق إلى أهلها أو طلب المساحة منهم، إلا إذا ترتب عليه سعة الخرق والمشاجرة بين المذنب وصاحب الحق؛ وذلك في الأعراض؛ كالغيبة والنميمة، فيسأل ربه التوبة والمغفرة، وأن يتحمل عنه هذا الحق لصاحبه ويشييه عليه، ويذكر من الدعاء والاستغفار للظلم، ورحمة الله واسعة وكرمه عظيم.

¹ - سورة الزمر: 54-53

وأنت أيتها الملعودة إن شاء الله من المسلمات المؤمنات القانتات التائبات العابدات السائحات - من الشيبات والأبكار - لينه القلب رقيقة الشعور تواحة منيبة، إذا دعيت إلى الله أجبت، وإذا صدر منك الذنب ندمت عليه، وتوجهت إلى الله في السر والعلانية، تطلبين عفوه وتسألين فضله، وأنت عليه كريمة، يعلم فيك الضعف وطهارة الضمير فيقبل منك اليسير ويسقط عنك الـ كثير، وما عليك إلا مراقبته جل وعلا في جميع أعمالك واحنوف منه والطعم فيه.

"غَافِرُ الدَّنَبِ وَقَابِلُ التَّوْبِ شَدِيدُ الْعِقَابِ ذِي الطُّولِ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ إِلَيْهِ الْمَصِيرُ"⁽¹⁾. وبالصلوة والصوم والصدقة، وطاعة الزوج (126) وحسن التربية، وذكر الله وتلاوة القرآن، وغير ذلك من الطاعات والقربات، تصفو الروح وتهذب النفس ويقوى الإيمان، وتصبحين معه عظيمة في بيتك، عظيمة في أمتك، عظيمة عند الله، محسوبة من أوليائه الصالحين الذين لا خوف عليهم ولا هم يحزنون.

ولا أريد منك التبتل والرهبة والانقطاع للسجادة والسبحة والمسواك، كلا يا سيدتي، ولا كن أريدك صالحة للدنيا والآخرة، تأخذين بحظك الوافر من طيبات الحياة، وتستوفين حقك من متعة الطعام والشراب والله كلام والزينة.

فهذه الصحابية أم سنان تقول: بايعت النبي ﷺ فنظر إلى يدي وليس فيها أثر للخضاب فقال: (ما على إحداكم أن تُغير أظفارها وتعصب يدها ولو بسيراً) فهو يخصها على الخضاب وأن ي تكون في معصمها سوار ولو سيراً من جلد، ولا ي تكون هذا مع الزهد والورع والاستعداد للحياة الباقية، وأن تكوني من أهل قوله تعالى:

"يَوْمَ تَرَى الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ يَسْعَى نُورُهُمْ بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَبِأَيْمَانِهِمْ بُشْرًا كُمُ الْيَوْمِ⁽²⁾
جَنَّاتٌ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا ذَلِكَ هُوَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ".

¹ - سورة غافر: 3
² - سورة الحديد: 12

الطهارة الحسية

من الأحداث والنجاسات يجب عليك التطهر والابتعاد عنها قدر الإمكان، وسبعين لك الوضوء والغسل والتيمم، ومن أي شيء يجب ذلك، وما هي النجاسات التي يجب غسلها وإزالتها عن البدن والثوب والأماكن والآنية.

إذا أردت القيام إلى الصلاة وسبق أن قد أحدثت بشيء خارج من السبيلين – عيناً أو ريحًا، عمداً أو سهواً- أو زال العقل بنوم أو غيره، أو كنت شافعية ولا مسلك الرجل الأجنبي وليس بينك وبينه حائل، أو مسست ببطنك الكف أو بطون الأصابع فرج آدمي صغير أو كبير، ذكر أو أنثى، من نفسك أو من غيرك، فعليك الوضوء؛ وهو – بعد الاستئنفانة وغسل النجاسة عن القبل والدبر- أن تغسل يديك ثلاثة خارج الإناء وتقولين: بسم الله الرحمن الرحيم، وفي الأماكن القدرة تذر كرير الله بالقلب فقط، ثم تأخذين ثلاثة غرفات تتمضمضين وتستنشقين من كل واحدة، وتغسلين الوجه من منابت شعر الرأس إلى منتهى اللحى ومن الأذن إلى الأذن ناوية فرض الوضوء أو الطهارة للصلاة مع الغسلة الأولى، ثم اليدين إلى المرفقيين، واليمين قبل اليسرى، وبعد ذلك تمسحين برأسك ولو قليلاً، والسنة أن تمسحي كلها بالماء مسحًا خفيفاً، ثم الرجلين مع الكعبتين، واليمين قبل اليسرى، ويكون الغسل ثلاثة غير مسرفة ولا مقصرة في غسل الأعضاء وتثليتها، وتخليل الأصابع (128) وتحر كين الخواتم.

وبعد الفراغ تقولين: أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبدك ورسولك، اللهم اجعلني من التوابين واجعلني من المتطهرين، سبحانك اللهم وبحمدك لا إله إلا أنت، أستغفر لك وأتوب إليك. ولا بأس بالمنشفة ونفض اليدين من

الماء. والوضوء سلاح المؤمن، ويستحب لك أن تصلي بعده ركعتين وهمما سنة الوضوء في أي وقت كان.

أما الغسل فلا يجب إلا من الجنابة وبعد الحيض والنفاس؛ فإذا انقطع الدم، أو باشر الرجل امرأته والتقيا الحثنان، أو خرج المني باحتلام أو غيره، وجب عليها الغسل؛ فتنوي الطهارة للصلة أو رفع الجنابة عند غسل أول جزء من بدنها، ثم تفريض الماء على جسمها وتعمم الشعر والبشرة، وتعهد الماطف وما بين الأصابع، وتلك رأسها حتى يدخل الماء في صفاترها وعقد الشعر، وتحت كل شعرة جنابة، ويستحب - كما في الوضوء - المضمضة والاستنشاق والسوالك والتلثيل والتيمام والبالغة في الدلوك والموالاة، وعدم الإسراف في الصب، والوعاء الذي تأخذين منه الماء تبعدين منه قليلاً حتى لا يعود الرشاش إليه، وإذا ألم كن الغسل بالإزار كان أفضل وأستر.

وأنت مخيرة في الوضوء تقدمينه على الغسل أو تؤخرinya، ولا بأس بالوضوء والغسل من الماء الذي باشره الرجل، زوجاً كان أو غيره، وقد كان رسول الله ﷺ يغتسل مع السيدة عائشة رضي الله عنها من إناء واحد، وتحتلت أيديهما فيه، وتقول: دع لي، ويقول: دعي لي.

وتقى كره الطهارة بالماء الشديد في سخونته وبرودته، وإذا كان عليك (129) شيء من الخضاب الذي يمنع وصول الماء إلى البشرة وجب إزالته، وكذلك الطيب الخلوق الذي يكون على رؤوس بعض النساء ويتجدد كثيراً فإنه مانع من وصول الماء، والجنابة معه باقية حتى يزال.

وبعد الغسل من الحيض تأخذ المرأة قطعة من القطن مطيبة بغير مضار ولا حرق وتضعها موضع العفاف من نفسها؛ فهو أنقى للرحم وأسرع لعلق الحمل وأطيب عند المباشرة.

و قبل الوضوء تحرم الصلاة والطواف بالكعبة ومس المصحف وحمله، أما
الجنابة فيحرم معها ذلك والمكث في المسجد وقراءة القرآن.

وإذا أردت النوم قبل الغسل فتوضئي وضوءك للصلوة إلا إن شق ذلك عليك فلا
بأس بالنوم على جنابة، والدين كله يسر واحمد الله. وإذا أردت حضور الجمعة
وصلاة العيد، أو شيئاً من المجتمعات العامة أو الإحرام با الحج والعمرة، استحب لك
الغسل وإزالة الفضلات والأوساخ عن الجسم والثياب.

ومن فقد الماء تيمم بالتراب في وجهه ويديه فقط. واسمعي قول ربك في الطهارة،
كيف يعلمنا الوضوء والغسل والتيمم في كتابه العزيز:

"يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى
الْمَرَافِقِ وَامْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ وَارْجُلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ وَإِنْ كُنْتُمْ جُنْبًا فَاطَّهِرُوا وَإِنْ
كُنْتُمْ مَرْضَى أَوْ عَلَى سَفَرٍ أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِنْكُمْ مِنَ الْغَائِطِ أَوْ لَامْسَتُمُ النِّسَاءَ فَلَمْ تَحِدُّوا
مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيْبًا فَامْسَحُوا بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ مِنْهُ مَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيَجْعَلَ
عَلَيْهِ كُمْ مِنْ حَرَجٍ وَلَكُمْ يُرِيدُ لِيَطَهِّرَ كُمْ وَلَيُتَمَّ نِعْمَتُهُ عَلَيْهِ كُمْ لَعَدَ كُمْ تَشَدُّ كُرُونَ"⁽¹⁾.

¹ - سورة المائد़ة: 6

ازالة النجاسة

إذا أصابك شيء من البول والغائط والدم والقيح والقيء والمس كر الماء، أو لمست الرطوبة من كلب والخنزير والميّة التي زالت حياتها بغير ذمة شرعية، فعليك أن تغسليه بالماء الطاهر الطهور حتى يزول من النجاسة طعمها ولونها وريحها، إلا نجاسة كلب فإنها تغسل سبع مرات إحداها بالتراب، ومثله الخنزير عند الشافعية.

والتي لا أثر لها يكشف جريان الماء عليها، لكن الصبي الذي لم يبلغ الحولين ولم يطعم غير اللبن، إذا أصابك بوله فما عليك إلا تجفيفه ورشه بالماء، والقليل من الدم كالنقطة والنقطتين ومثل الظفر يعفى عنه، والكثير السائل من الجروح والبشرات، إذا لم يكن بفعل فاعل ولم يختلط بأجنبي، فكذلك يعفى عنه، إلا إذا وقع في الماء فإنه يتنجس به والشيء الذي لا يدر كه البصر من النجاسات، والقليل من شعر الميّة، وما لا يؤكل لحمه، والدخان القليل المتتصاعد من أعيان النجاسة، ودم البق والبراغيث، وما يشق الاحتراز منه، كل ذلك معفو عنه أيضاً.

وليس من النجاسة البصاق والمخاط والعرق ورطوبة الفرج، واللبن الخارج من ثدي المرأة، إلا إذا تقايه الصبي بعد شربه، ولا كنه مستقدر ويزال.

والرقيق المتنجس بالدم الخارج من الأسنان يجب بقصه، ولا يجوز ابتلاعه إلا بعد المضمضة، وإذا ابتلعتيه وأنت صائمة أو مصلية بطل الصوم والصلوة، والمني يصيب الثوب من الزوج أو الزوجة يحك بالظفر أو يزال بأي شيء آخر.

ولا يأس بصفحة كل كافر وملامسته ولا بملامسة الميت قبل غسله.

(131)

والهرة تشرب من الماء لا تنجرسه لأنها - كما في الحديث الشريف- من الطوافين علىكم والطوافات.

ويحرم البول في الماء القليل الرا كد - ومثله الـ كثير- إذا تغير بالبول، إلا مياه المساجد فلا يجوز تلوينها مطلقاً. وإذا أردت الخروج إلى المسجد فمدة طهارة لا تحتاجين إلى استعمال شيء من تلك المياه.

ولا يصح رفع الحدث ولا غسل النجاسة إلا بالماء المطلق الذي لم تقع فيه النجاسة، ولا تغير بشيء من الطاهرات؛ وذلك ماء المطر والبرد والثلج، والبحر والنهر، والبئر والعين، وكل ما نزل من السماء أو نبع من الأرض على أي صفة كان.

أما اللبن والمربقة والقهوة والشاي والزيوت والمستقطرات من سائر أنواع الشجر فالكل طاهر في نفسه وليس مطهراً لغيره. والثياب التي تغسلينها في الإجازة ونحوها؛ إن كانت متنجرسة فتصببين عليها الماء صبيباً، ولا تدخلين الثوب في الماء القليل فيتنجس ويفسد، وثياب أطفالك تفردينها بالغسل ولا تجمعينها مع ثياب الـ كبار، والمصبوبة لا تغسل مع الساذجة النقية، وليس هذا محرماً شرعاً ولا كنه من النظافة وسلامة الذوق.

وتصح الصلاة في ثياب النوم والمهنة إلا المعلوم تنجرسه، وحمل بنيك وتقلبيهم بين يديك وجلوسهم في الحجر واحتضانهم ومعانقتهم لا يضرك شيئاً، ولا تجعليه عذراً لترك الصلاة كما يقول كثير من النساء الجاهلات، والشمس والريح والنار مطهرة عند بعض الأئمة إذا زالت بها عين النجاسة.

وبالدجاج تظهر جلود الميتة، ظاهرها وباطنها، وكذلك الخمر إذا تحملت بنفسها ظهرت أيضاً. ودم الـ حيض يصيب الثوب تحته المرأة وتقرصه (132) بالماء ثم تصلي فيه.

ومن الجهل الفاضح اعتقاد بعض النساء أن البول يشفى الحزاز والجروح المزمنة. و كيف يكون الحديث نافعاً؟!

والذى لا يتنزه من بوله يعذبه الله على ذلك في قبره، كما أخبر به الصادق المصدوق عليه السلام. وإليك طائفه من الأحاديث المتعلقة بالنساء وأوحى كام الطهارة:

1. اغتسل بعض أزواج النبي صلوات الله عليه في جفنة، فجاء النبي صلوات الله عليه ليتوضاً منها أو يغتسل فقالت له: يا رسول الله، إني كنت جنباً. فقال: (إن الماء لا يُجنب).
2. قالت أم سليم الأنبارية رضي الله عنها: يا رسول الله، إن الله لا يستحيي من الحق، فهل على المرأة الغسل إذا احتلمت؟ قال: (نعم، إذا رأت الماء. فقلت أم سلمة: أو تحتمل المرأة؟! فقال: تربت يداك، فَمِمْ يُشَبِّهُهَا وَلَدُهَا)!؟.
3. قالت أم سلمة: يا رسول الله، إني امرأة أشد ضفر رأسي فأنا قضي لغسل الجنابة؟ فقال: (لا، إنما يكفيك أن تخشي على رأسك ثلاث حشياتٍ ثم تُفقيضين عليك الماء فتطرحين).
4. تقول أسماء بنت أبي بكر رضي الله عنها: جاءت امرأة إلى النبي صلوات الله عليه فقالت: إحدانا يصيب ثوبها من دم الحيض، كيف تصنع به؟ فقال: "تحثه ثم تقرصه بالماء ثم تنهضه ثم تُصللي فيه).
5. وجاءت أم قيس بنت محسن بابن لها صغير لم يأكل الطعام إلى رسول الله صلوات الله عليه فقال على ثوبه، فدعا بما فنهضه عليه ولم يغسله.

(133)

6. قال أبو السمح: كنت أخدم رسول الله صلوات الله عليه فأتي بحسن أو حسين فبال، فجئت أغسله فقال: (يُغسل من بول الجارية ويرش من بول الغلام). والله تعالى يقول: "وَثِيَابَكَ فَطَهِّرْ وَالرُّجَزَ فَاهْجُرْ"⁽¹⁾.

¹ - سورة المدثر: 5-4

الحيض وأحكامه

إذا بلغت المرأة الثانية عشرة من عمرها وهي من سكان المناطق الحارة، أو الرابعة عشرة في البلاد الباردة، خرج من أقصى الرحم دم أسود -طبيعي من غير علة ولا جراحة- وهو الحيض، وقد ينزل ذلك قبل السن المذكورة، وهو عندنا لا يكمن حيضاً إلا في نهاية السنة التاسعة، وإذا لم ينزل في السادسة أو السابعة عشرة دل على فساد صحة المرأة وقلة دمها. وهو يأتي النساء في كل شهر مرة، ويكون من ثلاثة أيام إلى سبعة أيام -إذا اعتدل المزاج والطبيعة-. أما الفقهاء فأقله عندهم يوم وليلة وأكثره خمسة عشر يوماً بلياليها، وعند الحنفية أقله ثلاثة أيام وأكثره عشرة أيام فقط. وبنزوله لأول مرة يحكم على الفتاة بالبلوغ، وأنها قد صارت مكلفة تتعلق بها الأحكام من واجب ومندوب وحلال وحرام.

ويمختلف انتظامه باختلاف النساء؛ فبعضهن ينقطع عنها في نهاية الخمسين وهو الأقل، وبعضهن قبل ذلك أو بعده بقليل، ولا تعد يائسة إلا إذا بلغت السنتين أو جاوزتها عندنا، وينقطع الحيض مع الحمل والرضاعة وعند حدوث (134) مرض في أعضاء التناسل، ويختل نظامه إذا أصيبت المرأة بداء (الخلوروز)⁽¹⁾ وهو شحوب اللون، وأكثر ما يكون في أول البلوغ وسببه قلة في صلاحية الدم؛ فتخف منه الكريات الحمراء والبيضاء، ويطرأ هذا الداء على الطحال والغدد الليمفاوية ومرض آخر يقال له: (الأنيميا) -وهو فقر الدم- وسببه قلة الزلال فيه.

ويحصل للمصابة (باخلوروز) تغير في الوجه واصفاره، وكذلك الأجنفان والشفتان يتغير لونها، ويحصل معه نحول وضعف وبطء في الحرارة وخفقان القلب، وثقل في الصدر وكسل عن الأفعال، وتشتاق معه إلى أكل الأشياء الرديئة

¹ - يبدو أن هذه التسمية محلية.

كالطباشير والتراب والفحيم، وسببه في الغالب الزواج المبكر والاستمناء وعدم الرياضة والتعرض للهواء الطلق، وسوء التغذية.

ويعالج حسب إشارة الطبيب بـ كمية من الـ كينيا وقطر الحديد، أو بالاستحمام والرياضة البدنية وأشياء أخرى.

ويقع اضطراب الحيض في الشابات لأسباب؛ منها المرض المزمن كور والتدرن الرئوي والسرطان والبرد والانفعالات النفسية، وارتشاح المعدة والرئتين والأنف، والأمراض الحادة. وعلاجه الجلوس في الماء الساخن مع تعریض أعلى الجسم وأسفله للهواء، ويكون ذلك من خمس دقائق في بادئ الأمر، ثم تزيد المدة إلى نحو خمس عشرة دقيقة، وينشف الجسم ويدلك جيداً بالمناشف النظيفة، ويحسن معه وضع الحرق المحمّة على الفرج وأسفل البطن، وكذلك الحمام البخاري؛ وهو أن تقععد المريضة على نحو سرير منخفض، ويوضع (135) تحتها الماء الذي يرصف باحجارة المحمّة ويتضاعف منه البخار إلى أسفل الجسم المعرض له، وتتقي مع ذلك البرد والإصابة بالهواء، ولا تستغني عن الطبيب والأخذ بإرشاداتـ العلمية⁽¹⁾. والحامل لا تعالج نفسها بشيء مما ذكر لئلا يسقط الجنين بالعلاج الذي لا داعي له.

وإذا كثرة الدم كثرة غير عادية أو نزل في غير وقته، فإنما هو من ركودة في الـ كبد والرئتين والقلب، وفساد العصارات عقب الأمراض الحادة، وعلاجه أولاً باستئصال الداء الذي نشأ منه، وإيقاف النزيف. ويكون الغذاء غير مهيج، والمريضة كثيرة الاستنشاق للهواء النقي، عاملة على تقوية الجسم واتخاذ ما ذكرناه سابقاً من علاج اضطرابات الحيض، وقد تنفع لـ كثرة الدم وقلته النباتات المغلية إذا شرب ماؤها كالنعنع واليانسونـ ولا كن بـ كمية محددة وبإرشادات طبية صحيحة.

ولست أنا بالطبيب الذي يستطيع تشخيص المرض و كيفية طبه ومداواته، ولا كن هذا ما وصل إليه علمي وعرفته من كتب الحكمة و كلامهم، و كل ما في

¹ - وهذا أيضاً علاج شعبي قديم حيث كان يعتمد عليه. وقد يكون في الطب الحديث علاج أرجح.

الأمر أنني مسلم أريد لك الصحة أولاً، ثم أن تعلمي مسائل الحيض وما يجب عليك منه وما يحرم عليك فيه، والإسلام دين وسط يوضح الأحكام ويبيّنها بياناً شافياً، ولا يهمل شأن الحائض كالنصرانية، ولا يتشدد في معاملتها كاليهود الذين لا يؤوا كلونها، ولا تقدّم معهم على الفراش، ولا تساكنهم في البيت (136) حتى تطهر. فإذا جاءتك الحيضة فلا تصلي ولا تصومي، ولا تطوفي بالكعبة ولا تقرئي القرآن ولا تمسسيه، ولا تدخلين المسجد إلا للمرور حتى تطهري من حيضرتك، وتحرم على الرجل أن يطلق امرأته وهي حائض إلا إذا طلبت منه ذلك، ولا بأس بقراءة شيء من القرآن تقصدين به ذكر الله والتحصن من الشر، ويصح عقد الصوم قبل الغسل إذا انقطع الدم ليلاً، وعليك قضاء الصوم من رمضان الأول قبل أن يأتي رمضان الثاني، وإن تأخر لغير عذر فعليك القضاء والكفارة، والصلة الفائتة لا تقضى مطلقاً وإن كثرت لأنها تكرر، وفي ذلك من الصعوبة ما لا يخفى، والجماع في الحيض من الكبائر، ولا يحل لك التمكين من نفسك حتى تغتسل، ومع ما فيه من الإثم فإنه يورث عدة أمراض.

ولا بأس بالتقبيل والمعانقة، واستمتاع الزوج من زوجته أيام حيضرها بكل شيء إلا ما بين السرة والركبة، ومن حام حول الحمى يوشك أن يقع فيه. وحين تزيد مدة الحيض على خمسة عشر يوماً يُقال للمرأة المصابة به مستحاضة، وعليها أن تغتسل ثم تفعل ما تفعله الطاهرات، غير أنه عليها شد الفرج وعصبه، ولا يكون وضوؤها إلا بعد دخول الوقت فتسرع فيه وفي الصلاة بعده، فإن استمر بها الدم وتواتت الأيام بعد الأيام وجب عليها الأخذ بعادتها الأولى؛ ستة أيام أو سبعة من كل شهر في أوله أو آخره حسبما كانت العادة، ثم تغتسل بعد ذلك وتعد مستحاضة.

وقد جاءت امرأة يقال لها فاطمة بنت أبي حبيش إلى رسول الله ﷺ (فقالت له: إنني امرأة مستحاضة فلا أطهر، أفادع الصلاة؟) (137) قال لا إنما ذلك عرق وليس

بحيض، فإذا أقبلت حيضتك فدعني الصلاة وإذا أدررت فاغسل عنك الدم ثم صلي).
والصفرة والكدرة لا تعد شيئاً ويفسّل منها حيث أصابت.

وللحائض أن تباشر جميع أعمالها ولا يحرم عليها إلا ذكرناه، وتشدد النساء في الابتعاد عن كل شيء، واعتزال الزوج وفراشه، من الجهل الذي تجب محاربته، وذوات الحيض عدتهن بعد الطلاق ثلاث حيضات: "وَلَا يَحِلُّ لَهُنَّ أَنْ يَكْتُمْنَ مَا خَلَقَ اللَّهُ فِي أَرْحَامِهِنَّ إِنْ كُنَّ يُؤْمِنْ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَبِعُولَتِهِنَّ أَحَقُّ بِرَدَّهِنَّ فِي ذَلِكَ إِنْ أَرَادُوا إِصْلَاحًا" ⁽¹⁾.

وقد تمثل المرأة الزمان كلها وهي ظاهرة وليس بها علة، وذلك من رحمة الله بها وفضله عليها.

ولما أكثر الناس على النبي ﷺ في مسائل الحيض قال الله جل ذكره: "وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْمَحِيضِ قُلْ هُوَ أَذْنِي فَاعْتَزِلُوا النِّسَاءَ فِي الْمَحِيضِ وَلَا تَقْرُبُوهُنَّ حَتَّى يَطْهُرْنَ فَإِذَا تَطَهَّرْنَ فَأَتُوْهُنَّ مِنْ حَيْثُ أَمْرَ كُمُ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ التَّوَابِينَ وَيُحِبُّ الْمُتَطَهِّرِينَ" ⁽²⁾.

¹ - سورة البقرة: 228
² - سورة البقرة: 222

الحمل والولادة وأعراضهما

لا يقع الحمل إلا بعد السنة التاسعة من عمر الفتاة، وبه تصوير باللغة م الكلفة وإن لم تحيض. وأقل الحمل ستة أشهر وغالبها تسعه وأكثره أربع سنين. وينعقد من النطفتين الصحيحتين بين الرجل والمرأة "أولم يَرِ الْإِنْسَانُ أَنَا خَلَقْنَا مِنْ نُطْفَةٍ فَإِذَا هُوَ خَصْرِيمٌ مُّبِينٌ وَضَرَبَ لَنَا مَثَلًا وَنَسِيَ خَلْقَهُ قَالَ مَنْ يُحْبِي الْعِظَامَ وَهِيَ رَمِيمٌ قُلْ يُحْبِبُهَا الَّذِي أَنْشَأَهَا أَوَّلَ مَرَّةً وَهُوَ بِكُلِّ خَلْقٍ عَلِيمٌ" ⁽¹⁾.

ويبقى كذلك في بطن أمه أربعين يوماً، ثم يصير علقة من دم أربعين أخرى، ثم مضجة لحم أربعين أخرى، وتلك مائة وعشرون يوماً، ينفع فيه الروح بعدها كما جاء في الحديث الصحيح عن النبي ﷺ: (إِنَّ أَحَدَ كُمْ يُجْمِعُ خَلْقَهُ فِي بَطْنِ أُمِّهِ أَرْبَعِينَ يَوْمًا نُطْفَةٌ ثُمَّ يَكُونُ عَلْقَةً مِثْلَ ذَلِكَ ثُمَّ يَكُونُ مَضْجَةً مِثْلَ ذَلِكَ ثُمَّ يُرْسَلُ إِلَيْهِ الْمَلَكُ فَيُنْفَخُ فِيهِ الرُّوحُ وَيُؤْمِرُ بِأَرْبِعِ كَلِمَاتٍ: بِكَتْبِ رِزْقِهِ وَأَجْلِهِ وَعَمَلِهِ وَشَقِيقِهِ أَوْ سَعِيدٍ).

وثبت في حديث آخر: (إِنَّ الْمَلَكَ يَسْأَلُ رَبَّهُ فَيَقُولُ: أَيُّ رَبٍّ ذَكَرَ أَمْ أَنْثَى؟ مَا رِزْقُهُ؟ مَا أَجْلُهُ؟ مَا عَمَلَهُ؟). أحاديث.

"أَيَحْسَبُ الْإِنْسَانُ أَنْ يُتَرَكَ سُلَيْلَ أَلَمْ يَكُنْ نُطْفَةً مِنْ مَنِيٍّ يُمْنَى ثُمَّ كَانَ عَلَقَةً فَخَلَقَ فَسَوَى فَجَعَلَ مِنْهُ زَوْجَيْنِ الَّذِي كَرَّ وَالْأَنْثَى" ⁽²⁾.

وإذا سقط الجنين قبل تمام أربعة أشهر فلا يجب له شيء، إلا أنه يستحب ستره ودفنه، أما إذا خرج بعدها وقد تخلق، فإن ظهرت عليه أماره (139) الحياة وجب

¹ - سورة يس: 78-79
² - سورة القيامة: 36-39

غسله وَتَكْفِينَهُ وَالصَّلَاةُ عَلَيْهِ وَدُفْنَهُ، وَإِلَّا بِأَنْ خَرَجَ مِيتًا - فَلَا صَلَاةٌ عَلَيْهِ وَيُحِبُّ لَهُ مَا دُونَهَا، وَغَالِبًا يَخْرُجُ حَيًّا فِي الشَّهْرِ السَّابِعِ، كَمَا أَنَّهُ يَخْرُجُ فِي الثَّامِنِ مِيتًا.

وَيَحْسُنُ بِالرَّجُلِ أَنْ يَقُولَ الْجَمَاعُ فِي الشَّهْرِ الْأَوَّلِ وَالثَّانِي مِنْ شَهْرِ الْحَمْلِ، وَيَبْتَعِدُ عَنْهُ تَامًا فِي الشَّهْرِيْنِ التَّالِثِ وَالرَّابِعِ؛ لَأَنَّ ذَلِكَ يَهْيِي الرَّحْمَ وَيَتَسَبَّبُ عَنْهُ سُقُوطُ الْجَنِينِ. وَإِذَا تَزَوَّجَتِ الْفَتَاهُ صَغِيرَةً وَحَمَلَتْ أَوْلَى الْبَلُوغِ، كَثِيرًا إِسْقَاطُهَا الْأَجْنَةُ، وَتَهْدَمُتِ صَحْتَهَا، وَشَاهَتْ قَبْلَ سَنِ الشَّيْخُوَّةِ. وَيَحْدُثُ إِسْقَاطٌ غَالِبًا فِي الشَّهْرِ التَّالِثِ. وَأَسْبَابُهُ كَثِيرَةٌ وَمِنْهَا سُقُوطُ الْحَامِلِ وَضُرِبَتِهَا، وَالْعَضُوفُ عَلَيْهِ الْعَامُ، وَالْانْفُعَالُ النَّفْسَانِيُّ، وَمَرْضٌ يَحْدُثُ فِي الرَّحْمِ، وَمِنْ عَلَامَاتِهِ وَجْعُ الظَّهَرِ وَالْوَرِ كَيْنٌ، وَيَعْقُبُهُ الْقَيءُ وَالنَّزِيفُ الدَّمْوِيُّ، وَبَعْدِ خَرْجِ الْوَلَدِ يَنْقُطُ الْأَلْمُ وَالنَّزِيفُ، وَإِذَا أَحْسَتِ الْمَرْأَةُ بِشَيْءٍ مِنْ ذَلِكَ فَعَلَيْهَا مَلَازِمُ الْفَرَاشِ وَأَخْذُ الرَّاحَةِ التَّامَةِ فِي غَرْفَةِ بَارِدَةٍ، وَإِذَا اشْتَدَ أَلْمُهَا فَلَا بُدُّ مِنْ إِسْقَاطِ الْجَنِينِ وَاتِّقاءِ النَّزِيفِ بِشُرْبِ الْأَدْوِيَةِ وَتَبْرِيدِ مَوْضِعِ الْحَرَارَةِ فَتَجْعَلُ عَلَى بَطْنِهَا وَخَرْجِ الْوَلَدِ فَوْطَةً مَبْلُولَةً وَتَلَزِمُ الْفَرَاشَ حَتَّى يَذْهَبَ عَنْهَا مَا تَجَدُّ، وَلَا تَعُودُ إِلَى أَعْمَالِهَا إِلَّا تَدْرِي يَجِيئًا.

وَكَثِيرًا مَا تَكُونُ مَعَ الْحَمْلِ أَمْرَاضٌ مُتَعَدِّدةٌ كَاضْطَرَابُ الشَّهِيَّةِ، وَالتَّهُوَّعِ وَالْقَيءِ وَدَوْارُ الرَّأْسِ (الْدَّوْخَةِ) وَالْإِسْهَالِ وَأَلْمُ الْأَسْنَانِ وَالْكَلْفُ الَّذِي يَظْهُرُ عَلَى مَوْاضِعِ مِنَ الْجَسْمِ، وَكَأْلِمِ الْفَخَذَيْنِ وَأَعْضَاءِ الْقَنَاسِلِ، وَارْتِشَاحُ الْأَطْرَافِ السُّفْلَى وَعُسْرُ التَّنَفِّسِ، وَيَحْصُلُ عِنْدَ (140) الْحَمْلِ مِنِ الْأَمْتَلَاءِ الدَّمْوِيِّ ثَقْلٌ فِي الرَّأْسِ وَطَنِينٌ فِي الْأَذْنِ وَتَتَضَخِّمُ الْبَطْنُ كَثِيرًا، وَلِمَنْعِ هَذِهِ الْعَوَارِضِ يُحِبَّ عَلَى الْحَبْلِيِّ أَنْ تَتَرَوَّضَ رِيَاضَةُ مُعْتَدَلَةٍ، وَأَنْ تَسْتَنشِقَ الْمَهَوَاءَ الْجَيِّدَ، وَتَجْتَنِبَ مَا يُشَيرُ إِلَيْهِ الْعَوَارِضُ الْمُذَكُورَةُ، وَأَنْ لا تَأْكُلَ كُلَّ مِنِ الطَّعَامِ إِلَّا مَا كَانَ خَفِيفًا سَهْلَ الْهَضمِ.

وَمِنَ الْمَضَرِّ لِلْحَبْلِيِّ دَوْامُ الْجَلْوَسِ؛ لَأَنَّ ذَلِكَ يَضُعِّفُ قُوَّتَهَا الْعَضُولِيَّةَ فَتَكُونُ وَقْتُ الْطَّلَقِ غَيْرَ كَافِيَّةً لِإِخْرَاجِ الْجَنِينِ، وَيُزِيدُ فِي اِنْتِفَالِخِ أَطْرَافُهَا السُّفْلَى، وَيُحِبُّ عَلَيْهَا الْاسْتِحْمَامُ بِالْمَاءِ الْفَاتِرِ، وَتَجْنِبُ جَمِيعَ مَا يُؤْثِرُ عَلَى حَوَاسِهَا بِشَدَّةٍ. وَالَّتِي تَتَقَائِيَّأُ صَبَابًا

في الأسبوع السادس من حملها — وهو قام الأربعين يوماً الأولى، وينتهي بعد الشهر الثالث- إن كان خفيفاً فهو طبيعي ولا خوف منه، وإن كان شديداً فهو ناشئ من طعام حامض يجب اجتنابه، وضروري من تنظيم مواعيد الأكل وتعاطي الملينات عند الإمساك، معأخذ ملعقة صغيرة من كربونات الصودا عقب كل أكل، وإذا خافت الحامل على نفسها من الصوم جاز لها الإفطار، وعليها القضاء فقط، و كذلك المرضع، أما الخوف على الولد فيجوز معه الإفطار، ويجب القضاء.

والكفارة إطعام مس كين لا كل يوم، ولا فطر للحامل من الزنا لتعديها إلا إن خافت معه الموت. والله أعلم.

والطلاقة الحامل والمتوفى عنها زوجها لا تنقضى عدتها إلا بوضع الحمل، طالت المدة أو قصرت، ولها على زوجها المطلق النفقة حتى تضع.

فإن كتب الله لها الإسلامة وتمت مدة الحمل على خير ما يرام، (141) وجاء وقت الولادة فإذا ما أن يخرج الطفل بسهولة، أو تدعوا الحاجة إلى حضور الطبيبة المستعدة بالعقاقير والأدوية النافعة، مع العلم بـ كيفية الاستعمال، وإسعاف الوالدة إذا اعترض جنينها أو تعسر خروجه أو خروج المشيمة من بعده.

والحميات التي تصاب بها النساء لا يعرف علاجها وأسباب الوقاية منها إلا الأطباء والطبيبات، وحرام على القابلة — وهي الداية — أن تتخذ من العلاج ما لا علم لها به، ولا معرفة بـ كيفيةه وكميته.

والدم الذي يخرج قبل الولادة يقال له الطلاق، ولا يتعلّق به حكم شرعي، إلا أنه كسائل النجاسات التي يجب غسلها والوضوء منها، والذي يخرج بعد الولادة يقال له النفاس، وأقله مجنة، ويستمر غالباً إلى أربعين يوماً وربما استدام إلى المائتين.

وحكمه حكم الحيض في جميع ما تقدم إلا أنه لا يحرم الطلاق فيه، وبالولادة تقطع العدة وتنتهي نفقة المطلقة، ويجب على الزوج ما تحتاج زوجته إليه عند الولادة

من طعام خاص، وقيمة دواء، وأجرة طبيب، وحتى الماء الذي تغتسل به قيمته على الزوج، وعليه تسخينه إذا لزم الحال، وبأجلمة فإن للمرأة عند الولادة وأيام النفاس حقوقاً كثيرة تجب مراعاتها، ولا يقتصر فيها إلا جحود أو فقد الشعور، وفي الحمل وأتعابه وما يحصل للحامل عند الولادة من الآلام آيات كثيرة، فالله تعالى يقول:

"هُوَ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِّنْ تُرَابٍ ثُمَّ مِنْ نُطْفَةٍ ثُمَّ مِنْ عَلَقَةٍ ثُمَّ يُخْرِجُكُمْ طِفْلًا ثُمَّ لِتَبْلُغُوا أَشُدَّ كُمْ ثُمَّ لَتَكُونُوا شُيُوخًا وَمِنْكُمْ مَنْ يُتَوَفَّى مِنْ قَبْلُ وَلِتَبْلُغُوا أَجَلًا مُسَمًّى وَلَعَدَ كُمْ تَعْقِلُونَ"⁽¹⁾.

¹ - سورة غافر: 67

الرضاعة والخضانة وما ينطوي عليهما

لابد لـ كل حي من غذاء يحفظ صحته ويقوم بأوده، و يختلف الغذاء باختلاف متعاطيه؛ فقد يصلح لهذا ما يضر بذلك وبالعكس. وللبن للأطفال هو الغذاء كله أو جله، وما يأخذ الطفل قبل الفطام من امرأة أو بهيمة، طبيعي أو صناعي، هو ما نريد إلـ كلام عليه الآن وهو الرضاع، وأفضلـه وأطيبـه الممتص من ثدي الأم الصحيحة بعد الولادة، ولا بد من شرب اللبن زمانـاً لا يقل عن أربع وعشرين ساعة؛ لما فيه من فوائد طبية لسلامة الطفل وتقدم صحته.

ولا ينبغي الرضاع من الأم المصابة بالمرض الوراثي، كالسل بجميع أنواعـه؛ لأنـه يزيد في ضعفـها وينتقلـ بها منها إلى ولدهـا العزيـزـ عليهاـ، و كذلك المصـابةـ بنـزـيفـ فيـ الرـحـمـ، وـمـرـضـ الـكـلـيـتـيـنـ، وـحـمـىـ النـفـاسـ، وـالأـمـرـاـضـ المـزـمـنةـ؛ كـمـرـضـ القـلـبـ وـالـصـدـرـ، وـمـعـ الـجـنـونـ وـدـاءـ الـصـرـعـ، وـفـقـرـ الدـمـ وـقـلـةـ الـلـبـنـ أوـ الـمـوـادـ الـضـرـورـيـةـ فـيـهـ لـصـحةـ الـرـضـاعـ. وـيـقـلـ فـيـهـ الـدـهـنـ مـنـ الـوـالـدـةـ قـبـلـ سـنـ الثـامـنـةـ عـشـرـةـ وـبـعـدـ اـلـخـامـسـةـ وـالـثـلـاثـيـنـ مـنـ عـمـرـهـاـ، وـمـعـ الـأـمـرـاـضـ الـحـادـةـ يـقـلـ إـفـراـزـهـ وـيـزـيدـ فـيـهـ الـزـلـالـ.

وإذا كان المرض عـفـناـ اـنـتـقـلـ جـرـاثـيمـهـ فيـ الـلـبـنـ إـلـىـ الرـضـاعـ. وـأـلـ كـلـ النـبـاتـ يـخـفـ الدـهـنـ وـالـزـلـالـ مـعـاـ، كـمـ أـنـهـ يـزـيدـ فـيـهـمـاـ أـكـلـ الـلـحـمـ وـالـبـيـضـ وـنـحـوـهـمـاـ وـشـرـبـ السـوـالـئـ الـطـبـيـةـ. وـيـجـبـ أـنـ يـكـونـ طـعـامـ الـمـرـضـ مـنـ (143) الـخـضـرـوـاتـ وـالـفـواـكهـ وـسـائـرـ الـمـدـراتـ، وـتـجـتنـبـ الـمـشـرـوبـاتـ الـمـنـبـهـةـ كـالـشـايـ وـالـلـبـنـ، أـوـ تـحـفـ مـنـ حـدـتهاـ بـالـلـبـنـ.

وـيـحـصـلـ عـادـةـ إـذـاـ قـلـ لـبـنـ الـأـمــ اـرـتـفـاعـ فيـ حـرـارـةـ الـطـفـلـ فيـ أـيـامـهـ الـأـوـلـيــ، وـيـنـحـفـ جـسـمـهـ، وـيـخـفـ نـوـمـهـ وـيـكـشـرـ بـكـاؤـهـ وـاضـطـرـابـهـ. وـلـاـ وـقـتـ مـحـدـودـ لـلـرـضـاعـةـ إـلـاـ أـنـهـ

يكون عند الحاجة إليه، وحينما تشعر المرضع بجوع رضيعها قبل مضي حولين من ولادتها.

"وَالْوَالِدَاتُ يُرْضِعْنَ أُولَادَهُنَّ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ لِمَنْ أَرَادَ أَنْ يُتِمَ الرَّضَاعَةَ"⁽¹⁾.

ويحسن تعويذه النظام، ولا يزيد اللبن عن قدر كفايته؛ فيرضع نحو ست دقائق مع غزارة اللبن ونحو أربعين دقيقة إذا كان اللبن قليلاً أو خفت مواده الدهنية. ومقدار ما يحتاج إليه في الأسبوع الأول، من ثمانية عشر إلى خمسين جراماً، وهو نحو وقietين إلا ربعاً، وفي الأسبوع الثاني ثلات أواق، وفي الثالث نحو أربع أواق، وفي الرابع إلى خمس أواق، وفي الأسبوع الخامس إلى السابع ست أواق، وفي الثامن إلى الحادي عشر لا يقل عن أربع أواق ولا يزيد عن ست، وفي الشهر الرابع، إلى ثمان أواق، وفي الخامس والسادس إلى عشر أواق.

ويعرف ذلك بوزن الطفل قبل الرضاع وبعده، ومتوسط الوزن للجنيين الذي يرثه من بطن أميه ثلاثة آلاف ومائتان وخمسون جراماً، والأئتي أقل منه بمائة جرام، وذلك نحو سبعة أرطال. وكل ألف جرام يكفي خمساً وثلاثين أوقيه ونصفاً تقريباً، وينقص هذا الوزن بعد أربعة أيام لما يفرزه من الفضلات المتحقنة في جوفه ويعود (144) النقص في الأسبوع الثاني، ويتجاوز إلى الشهر الخامس بنسبة كل يوم عشرين وثلاثين جراماً، ثم في كل يوم عشر جرامات فقط إلى نهاية السنة، وحينئذ يكفي وزنه تسعة آلاف وخمسمائة جرام، وعند نهاية السنة الثانية يكفي وزنه اثنى عشر ألف جرام.

ومع الرضاع قد يحصل ألم في الشدي فيسبب التهاباً وتشققاً في الحلمة، وتورماً شديداً يجعل المرضع في حالة خطيرة، وربما صار الورم خراجاً يتطلب عملية جراحية أو علاجاً طويلاً، فيجب غسل الحلمة بالماء الفاتر وتنشيفها بعد الرضاعة، ولا يصح تر كها في فم الطفل وهو لا يرضع. وقد يحدث التهاب الشدي من البرد وفطام الطفل

¹ - سورة البقرة: 233

فجأة، ومن ازدياد اللبن أيام الرضاع، ويقع كثيراً بعد الولادة الأولى لعدم حرص الوالدة على تغطية الصدر واتقاء البرد، وحينئذ يمنع الطفل من الشهي ويستخرج منه بالآلية الماصة.

ولا شيء أحسن من أن ترضع المرأة ولدها وفلذة كبدها وتتولى ذلك بنفسها؛ فهي أشفق عليه من أية امرأة أخرى، وبالعطف وبالحنان الذي تضم به الولد إلى صدرها يزيد نعوه وانتعاشه، وتقوى الصلة بينها وبينه، وتشعر بلذة الأمومة، وتعرف كيفية التربية وأصولها المتتبعة، فإن عرض لها المانع الشرعي أو الطبي، أرضعت ابنها بالمصادقة أو من بهيمة سليمة، والعذر أفضل من غيرها لغزاره لبنيها وصلاحيتها.

قال الأطباء: ويسهل أن تكون صغيرة قد ولدت مرتين أو ثلاثة، فإن لبن الـكبيرة لا يناسب صحة الطفل كثيراً، وهو من الصغيرة البيضاء أقل عفونه وأعظم فائدة، وتحصص الشاة التي (145) يرضعها الطفل مباشرة، أو يجريع لبنيها بعد حلبه لئلا يختلف عليه قوة وضعفه وجودة ورداة، وحسن خلطه بماء الشعير أو البرغل؛ فيضاف إليه بمقدار مثليه، ولا سيما إذا كان من ألبان البقر. ا.هـ.

وحيث كان الصوم مضعفاً للمرضع فقد أبيح لها الفطر على ما تقدم في أحد حكم الحمل، ولا فرق بين أن تكون أمّاً أو أجنبية.

وإذا تفضلت -جازاك الله خيراً- بـكفالـة اللقيط وإرضاعـه، أو الطفل الذي تقوـتـ أمـه أو تعـجزـ عن رـضاـعـتهـ، فإـنـكـ تصـيـرـينـ أمـاـ لهـ. وـيـجـبـ عـلـيـهـ برـكـ والإـحسـانـ إـلـيـكـ وـمـ كـافـأـتـكـ بـالـمـعـرـوفـ، وـالـذـيـ عـنـدـ اللهـ خـيـرـ وـأـبـقـيـ.

ولا تصير الرضاعة شرعية ويجرم بها ما يحرم بالنسبة إلا إذا كانت قبل الحولين؛ وهي خمس رضاعات متفرقة، فإنما الرضاعة من المراجعة. ولا رضاع إلا ما أنسـنـ العـظـمـ وـأـنـبـتـ الـلـحـمـ، وـالـمـصـةـ وـالـمـصـتـانـ لـاـ تـحـرـمـ، وـبـنـاتـكـ مـنـ صـاحـبـ الـلـبـنـ أوـ مـنـ غـيـرـهـ يـصـرـنـ أـخـوـاتـ لـلـرـضـيـعـ -إـلـىـ كـبـارـ مـنـهـنـ وـالـصـغـارـ- وـأـمـكـ جـدـتـهـ وـأـخـيـتـكـ خـالـتـهـ، وـلـاـ

يحرم عليك إخوانه من النسب، ولا بأس أن يتزوجوا من بناتك أو بنات أبنائك، وزوجك الذي له اللبن ي يكون أباً للرضيع، وبناته من غيرك حرام على هذا الطفل الذي ترضع فيه. ويثبت التحرير إذا نزل اللبن من المرأة بعد التسع السنين ولو لم تكن ذات زوج. ولا يجوز للرجل أن يأخذ ولده من امرأته لترضعه غيرها إلا لعذر صحيح. ولا تجب النفقة للمرضى المطلقة ولا كنها تستحق أجراً الرضاع.

(146)

"لَا تُضَارَّ وَالِدَةٌ بِوَلَدِهَا وَلَا مَوْلُودٌ لَهُ بِوَلَدِهِ"⁽¹⁾. وينبغي أن يزداد لها في الأجر، وأن تعفو عما نقص منه، ولا تجبر على الرضاع قهراً، ولا كنه من حقوقها ولها تر كه إذا شاءت، إلا إذا لم توجد المرضع غيرها وخيف على الطفل من الضياع، فتلزم بتربيةه وإرضاعه ولها أجراً مثل "وَأَتَمِرُوا بَيْنَ كُمْ بِمَعْرُوفٍ وَإِنْ تَعَسَّرُمْ فَسَتُرْضِعُ لَهُ أُخْرَى"⁽²⁾.

ولا يزال حق الحضانة للأم على الطفل حتى يميز ويختار، مادامت هي صالحة للتربية؛ مسلمة عاقلة عفيفة حرة غير من كوحة لأجنبي لا حق له في الحضانة، فإن فسق أو ضعف جسمها أو اختل عقلها وعجزت عن القيام بالواجب فالحق لأمها، وإذا أراد أبو الطفل التحول والانتقال من تلك البلد، أخذ ولده معه وسقط حق المرأة في الحضانة إلا أن تسفر معه. وإذا ميز الولد فالصلاح أن يكون عند أبيه والبنت عند أمها، ويتعلم الصبي أعمال الرجال والصبية أعمال النساء.

ومن المصيبة ما يقع اليوم بين كثير من الآباء والأمهات؛ من الخصومات والترافع في أمر الأولاد إلى الحكام الظلمة، أو الجهال بما أنزل الله؛ فتقذب المروءة ويقع الخلاف، ولا ينتهي قول الله جل ذكره "وَلَا تَنْسَوْا الْفَضْلَ بَيْنَ كُمْ إِنَّ اللَّهَ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ"⁽³⁾.

¹ - سورة البقرة: 233

² - سورة الطلاق: 6

³ - سورة البقرة: 237

وبـ كثرة النزاع تزيد العداوة، ويصبح الطفل في حيرة من أمر والديه؛ يحب أمه ولا يريـد فراق أبيـه.

(147)

وـ خـير لك يا سـيدتي إـذا عـرف الصـغـير كـيف يـستـقل بـأـكـلـه وـشـربـه وـغـسل أـعـضـائـه أـن تـسـلـمـيـه إـلى أـبـيهـ، فـتـسـتـرـيـحـيـ من التـعبـ وـيـكـفـيـكـ أـبـوهـ مـؤـنـةـ الإنـفـاقـ عـلـيـهـ وـالـعـنـيـةـ بـتـعـلـيمـهـ وـمـرـاقـبـتـهـ.

وـ بـخـسنـ المـعـاـمـلـةـ وـ لـحـافـظـةـ عـلـىـ الـجـمـيلـ بـيـنـ كـمـاـ سـيـتـرـدـ عـلـيـكـ وـيـزـورـكـ فـيـ كـلـ حـيـنـ. وـ لـأـعـتـبـ وـلـأـلـوـمـ عـلـيـكـ إـذـا تـزـوـجـتـ بـعـدـ أـدـاءـ الـمـهـمـةـ وـتـسـلـيـمـ الـوـلـدـ إـلـىـ أـهـلـهـ. وـتـعـلـمـيـنـ إـذـا ثـبـتـ عـلـيـكـ شـرـعـاـ أـنـكـ تـارـكـةـ لـلـصـلـاـةـ أـوـ مـقـصـرـةـ فـيـ وـاجـبـ التـرـبـيـةـ، أـوـ كـانـ الـبـيـتـ الـذـيـ تـسـهـلـ كـتـنـيـنـهـ غـيـرـ صـالـحـ لـلـبـقـاءـ فـيـهـ، أـنـهـ يـؤـخـذـ مـنـكـ الطـفـلـ قـهـرـاـ، وـلـأـ فـائـدـةـ فـيـ كـثـرـةـ الشـغـبـ وـالـتـرـدـدـ عـلـىـ الـحـكـامـ، وـعـلـيـكـ مـرـاجـعـةـ الـمـطـلـقـ مـنـ أـبـنـائـكـ وـإـخـوانـكـ باـلـحـسـنـيـ، وـتـقـولـيـنـ لـهـ الـخـيـرـ وـتـحـذـرـيـنـهـ سـوـءـ الـعـاقـبـةـ مـنـ التـفـرـيقـ بـيـنـ الـوـالـدـةـ وـوـلـدـهـاـ لـغـيـرـ حاجـةـ. وـصـدـقـ اللـهـ تـعـالـىـ فـيـ قـوـلـهـ: "أـنـمـاـ أـمـوـاـلـ كـُـمـ وـأـوـلـادـ كـُـمـ فـتـنـةـ وـأـنـ اللـهـ عـنـدـهـ أـجـرـ عـظـيمـ".⁽¹⁾

وـمـنـ كـلـامـ الرـسـوـلـ ﷺـ أـذـ كـرـلـكـ عـدـةـ أـحـادـيـثـ تـتـعـلـقـ بـأـحـ كـامـ الـحـيـضـ وـالـنـفـاسـ وـالـرـضـاعـ وـالـخـضـانـةـ؛ لـتـعـلـمـيـ أـنـ مـاـ تـقـدـمـ فـيـ هـذـهـ الـفـصـولـ مـسـتـمـدـةـ أـحـ كـامـهـ مـنـ كـتـابـ اـللـهـ وـسـنـةـ رـسـوـلـهـ.

قال أنس بن مالك رضي الله عنه: إن اليهود كانت إذا حاضت المرأة فيهم لم يؤوا كلواها، فقال النبي ﷺ (اصنعوا كل شيء إلا الله كاح).

وقال معاذ بن جبل رضي الله عنه: ما يحل للرجل من امرأته وهي حائض يا رسول الله؟ فقال: (ما فوق الإزار).

¹ - سورة التغابن: 15

ومن حديث طويل يقول عليه الصلاة والسلام: (أليس إذا حاضت المرأة لم تُصلّ^١
ولم تصُمُّ).

(148)

وقالت أم سلمة رضي الله عنها: كانت النفسياء تقععد على عهد النبي ﷺ بعد
نفاسها أربعين يوماً.

وقالت عائشة: كنت أشرب وأنا حائض، فأناوله النبي ﷺ فيوضع فاه على موضع
فيّ فيشرب، وأتعرق العرق وأنا حائض ثم أناوله النبي ﷺ فيوضع فاه على موضع فيّ.

ودخل أعرابي على النبي ﷺ وهو في بيت أم الفضل فقال: يا نبي الله، إني
كانت لي امرأة فتزوجت عليها أخرى، فزعمت امرأتي الأولى أنها أرضعت امرأتي
الحدثاء -يعني الجديدة- رضعة أو رضعتين. فقال النبي ﷺ (لا تُحرِّم الإِمْلَاجَةُ
وَالإِمْلَاجَةُ).

وأريد ﷺ على ابنة عمه حمزة ليتزوجها فقال: (إنها لا تخلُ لي، إنها ابنة أخي من
الرضاعة ويُحرِّم من الرضاعة ما يُحرِّم من الرحم).

وقالت امرأة يا رسول الله، إن ابني هذا كان بطنني له وعاء، وحجرني له حواء،
وثديي له سقاء، وزعم أبوه أنه ينزعه مني. فقال: (أنت أحق به ما لم تنه كحي).

وأسلم رجل من الأنصار وأبته امرأته أن تسلم، فجاء باين له صغير لم يبلغ قال:
فأجلس النبي ﷺ الأب هنا والأم هنا ثم خيره وقال: (اللهم اهْدِه). فذهب إلى أبيه.
"وَاعْلَمُوا أَنَّمَا أَمْوَالُكُمْ وَأَوْلَادُكُمْ فِتْنَةٌ وَأَنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ أَجْرٌ عَظِيمٌ".⁽¹⁾

¹ - سورة الأنفال: 28

نَرْبِيَّةُ الْبَنِينَ

تقدّم لك في بعض الفصول السابقة شيء من واجبات التربية، وهنا سأجمع ما تيسّر من أمور لابد لك من معرفتها والعمل بها في حضانة الأولاد وتنشئتهم على خير ما يرام؛ ديناً وخلقًا وصحة، وبذلك ينشأ أبناؤك صاحين أقواء في أبدانهم وعقولهم، وسترين منهم ما يرضيك وتقر به عيناك - صغاراً و كباراً، رجالاً ونساءً - وقد فرض الله عز وجل على الآباء والأمهات العناية التامة بتربية البنين والبنات، وأوجب عليهم البر والمكافأة الطيبة لآبائهم على حسن صنيعهم في أيام الصغر وزمن الطفولة.

"وَقَضَى رَبُّكَ أَلَا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَاهُ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا إِمَّا يَبْلُغُنَ عِنْدَكَ الْكِبَرَ أَحَدُهُمَا أَوْ كِلَاهُمَا فَلَا تَقْلِيلٌ لَهُمَا أُفِّ وَلَا تَنْهَرُهُمَا وَقُلْ لَهُمَا قَوْلًا كَرِيمًا وَاخْفِضْ لَهُمَا جَنَاحَ الدُّلُّ مِنَ الرَّحْمَةِ وَقُلْ رَبِّ ارْحَمْهُمَا كَمَا رَبَّيَانِي صَغِيرًا"⁽¹⁾.

ومن الدروس النافعة التي يأخذها الأبناء عن الآباء قول لقمان عليه السلام:

"يَا بُنَيَّ إِنَّهَا إِنْ تَكُ مِثْقَالَ حَبَّةٍ مِنْ خَرْدَلٍ فَتَكُونُ فِي صَخْرَةٍ أَوْ فِي السَّمَاءِ أَوْ فِي الْأَرْضِ يَأْتِ بِهَا اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ لَطِيفٌ خَيْرٌ يَا بُنَيَّ أَقِمِ الصَّلَاةَ وَأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ وَإِنَّهُ عَنِ الْمُنْكَرِ وَإِصْبَرْ عَلَى مَا أَصَابَكَ إِنَّ ذَلِكَ مِنْ عَزْمِ الْأَمْوَارِ وَلَا تُصَعِّرْ خَدَّكَ لِلنَّاسِ وَلَا تَمْشِ فِي الْأَرْضِ مَرَحًا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ كُلَّ مُخْتَالٍ فَخُورٍ وَاقْصِدْ فِي مَشْيِكَ وَاغْضُضْ مِنْ صَوْتِكَ إِنَّ أَذْ كَرَ الْأَصْوَاتِ لَصَوْتُ الْحَمِيرِ"⁽²⁾.

¹ - سورة الإسراء: 23-24
² - سورة لقمان: 16-19

(150)

ومن ذلك ما أشار إليه الله بقوله سبحانه وتعالى: "وَإِذَا بَلَغَ الْأَطْفَالُ مِنْ كُمُ الْحُلْمِ
فَلَيَسْتَأْذِنُوا كَمَا اسْتَأْذَنَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ" ⁽¹⁾.

وأحسن أبو العلاء المعري في قوله:

فلا يدخل على الحرم الوليد
إذا بلغ الوليد لدريك عشراً
فأنـتـ وإن رزقت حجـىـ
فـإـنـ خـالـفتـنيـ وأـضـعـتـ نـصـحـيـ
وـعـلـمـنـاـ اللـهـ عـزـ وـجـلـ كـيـفـ نـقـومـ بـأـمـرـ الـيـتـامـىـ وـنـخـفـظـ أـمـوـالـهـمـ فـقـالـ تـعـالـىـ

"وَابْتَلُوا الْيَتَامَىٰ حَتَّىٰ إِذَا بَلَغُوا النِّكَاحَ فَإِنْ آذَسْتُمْ مِنْهُمْ رُشْدًا فَادْفَعُوهُ إِلَيْهِمْ
أَمْوَالَهُمْ وَلَا تَأْكُلُوهَا إِسْرَافًا وَبِدَارًا أَنْ يَكْبُرُوا وَمَنْ كَانَ غَنِيًّا فَلَيَسْتَعْفِفْ فَوَمَنْ كَانَ
فَقِيرًا فَلْيَمَأْ كُلُّ بِالْمَعْرُوفِ فَإِذَا دَفَعْتُمْ إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ فَأَشْهِدُوهُمْ عَلَيْهِمْ وَكَفَىٰ بِاللَّهِ
حَسِيبًا" ⁽²⁾.

و تختلف التربية باختلاف أحوال الصغير؛ رضيعاً و فطيمياً و قبل التمييز وبعده،
ومراهقاً و عند البلوغ، وفي البيت والمسجد والمدرسة والملعب وال مجالس التي يهتم بها فيها
للمستقبل السعيد، وفي الأماكن التي يزاول فيها العمل، ويستعد لما خلقه الله له من
تجارة أو زراعة أو صناعة أو غير ذلـكـ كـنـ الـيـتـامـىـ كـلـهـ عـلـيـكـ وـحدـكـ ياـ سـيـدـتـيـ بلـ إنـهـ
عـلـيـكـ وـعـلـىـ والـدـ الـأـطـفـالـ وـالـقـيـمـ عـلـيـهـمـ، وـرـبـاـ كـانـتـ المسـئـولـيـةـ الـكـبـرـىـ لـلـأـطـفـالـ فـيـ
أـوـلـ حـيـاتـهـمـ عـلـيـكـ أـيـتهاـ الـأـمـ الـحـنـونـ، وـالـرـحـمـةـ فـيـكـ أـكـثـرـ وـالـإـحـسـاسـ عـنـدـكـ أـقـوىـ بـماـ
يـرـيـدـهـ الصـغـيرـ وـيـجـبـ لـهـ فـيـ طـعـامـهـ وـشـرـابـهـ، وـنـوـمـهـ وـيـقـظـتـهـ، وـرـضـاعـتـهـ وـحـمـلـهـ وـحـطـهـ،
وـتـمـرـيـنـهـ عـلـىـ الـجـلوـسـ وـالـقـيـامـ وـالـمـشـيـ (151)ـ وـالـكـلـامـ، وـمـعـرـفـةـ الـأـشـيـاءـ وـالـإـجـابـةـ
الـحـسـنـةـ عـلـىـ سـؤـالـاتـهـ الـمـتـعـدـدـةـ، فـمـاـ هـذـاـ؟ـ وـمـنـ هـذـاـ؟ـ وـلـأـيـ شـيـءـ ذـاـ؟ـ وـكـمـ؟ـ وـكـيـفـ؟ـ
وـمـتـىـ؟ـ وـأـينـ؟ـ

¹ - سورة النور: 59
² - سورة النساء: 6

ولا يصبر على ذلك منه و يتتحمله إلا أنت؛ لأن الطفل بضعة منك وفي أحشائك
ت تكون، ومن دمك ولبنك تغذي، وفي حجرك ينشأ.

و الله در من قال:

كُونَ اللَّهُ فِي الْحَشَائِيَا جَنِينًا
فَعَظَامًا وَقَدْ كَسَاهَا بِلَحْمٍ
تَصْنَعُ الْأَمْ مَا تَشَاءُ وَلَا كَنْ
فَإِذَا صَارَ جَوْفَهَا مِنْهُ خَلَوْا
بِيَتَهُ حَجَرَهَا وَلَهُ بَيْتٌ
وَلَهُ بَيْنَ أَمَّهُ وَأَبِيهِ
وَأَوْلَى مَا يُحِبُّ لَهُ شَرِيعًا الْخَتَانُ، وَتَسْتَحِبُّ الْعَقِيقَةَ -شَاتَانُ عَنِ الدُّرُّ وَشَاهَةُ
وَاحِدَةٌ عَنِ الْأَنْشَى- تَذْبَحُ فِي الْيَوْمِ السَّابِعِ وَيَتَصَدِّقُ بِلَحْمَهَا، وَيُؤَذَّنُ لَهُ فِي أَذْنِهِ الْيَمِينِيِّ
وَتَقَامُ الصَّلَاةُ فِي أَذْنِهِ الْيَسِيرِيِّ، وَيَحْنَهُ كَهْ الرَّجُلُ الصَّالِحُ، وَيَخْتَارُ لَهُ الْاسْمُ الْحَسَنُ،
وَإِذَا حَلَقَ رَأْسَهُ اسْتَحِبُّ التَّصَدِّقُ بِوزْنِ شَعْرِهِ ذَهَبًا أَوْ فَضَّةً.

بعنایات ربّه مشمولًا
وعروقًا فَكان حملاً ثقيلاً
ـنَّ عليهَا مَحَافِظًا وَوَكِيلًا
صار با لَحْب قلبها مشغولاً
لا يرى دُرُّ الرَّضِيعِ مِنْهُ بَدِيلًا
منْزَلٌ فِيهِ يَكْرَمَانُ النَّزِيلًا

وتعلمين أنه لا غنى لولدك الصغير عنك، ولا ينبغي منك أن تدفعيه إلى امرأة أخرى لتربيته وتعطيه من نفسها مثل ما تعطينه أنت، وذلك مستحيل عقلاً وحسناً ولو كانت المربيبة من الحور العين؛ إذ لا ي肯 أحد في قلبه للطفل من الرحمة به والشفقة عليه مثلاً تكن له أمه، وإن أغرضت عنه وتشاغلت بغيره فهي التي تجوع ليشبع (152) وتسرع لينام وتترك ما تشتهي من الطيبات احتفاظاً بصحة ولدها وخوفاً عليه مما يؤذيه.

وقد فهمت ما لا بد منه للرضيع، وما هو الدين الكافي لتغذيته، وماذا على الأم أن تفعله وتشر كه من الأشياء لصحته وسلامته، وما أظن غير الأم تحسن هذه الرعاية وتصبر على هذه العناية، وقد تقرر طبياً، وشهوداً تأثير الرضيع بلبن المرضع في ترقية جسماني وخلقها النفسي، وهل تحبين أن يتخلق الولد إلا بأخلاقك؟ وهل

تريدين إلا أن يكون في قلبه من التقدير والاحترام لك مثل الذي في قلبك له من الحب والحنان؟!

إذا تعذر أو تعسر أن ترضعيه أنت، فلا تسلميه إلا إلى امرأة أمينة عفيفة صالحة تعرف أصول التربية، وخططت التي تتمشى عليها المربيات في تنمية الأطفال وتعليمهم.

والأمهات وإن اتفقن في معنى الأمومة، والحب على الأولاد وإرادة الخير لهم من كل ناحية، والحب العظيم لهم والميل إليهم، فإنهن يختلفن في العلم والعقل والشعور اختلافاً بيناً؛ فمنهن من تقلق لأقل شيء وتضطرب من لا شيء، وإذا أصيب ابنها بما لا خوف منه لم تفرج عنه ودفع السوء عنه بـ كل وسيلة، ولا كنها تفرج عنه في موته، وترى أنها لا تطبق الحياة بعده، وربما عرف منها الخوف وأدرك منها القلق فتترسّض واسطة كي من أخيه وزميله، وطلب منها ما لا تقدر عليه، لا لشيء إلا ليعبث بها ويُسخر منها، ويُسخر بها وراءه فيما يصح وما لا يصح، وقد تكون المس كينة جاهلة بما يضره فتهلكه، وبما (153) ينفعه فتحول بينه وبينه، وتريد به الخير فتمنعه من الفضول والسؤال عن أهله وزملائه وأحوالهم، وتتسهّل إذ تكلم، ويتسبب من ذلك الخرس أو البلادة، ولا تلاحظ وجداً ولا تقدر له ما يحب وما يكره، ولا تستطيع توجيهه بـ حكمة إلى الفضيلة والتخلق بها؛ فتندح له الصدق والأمانة وحسن العشرة، وتندم له الكنب والخيانة وكراسيه أقرانه ومحاصمه إخوانه، وتفرض على الناس حب أولادها، وتندم كرهم بما ليس فيهم من الخير، وتفضّلهم على غيرهم كافة من أبناء أقاربها وجيانتها، وتحسن منهم القبيح وتقبّح من غيرهم الحسن، وتتصحّي بـ كل غال ورخيص في سبيل ما يرضيهم ولو كان في ذلك ما يودي بحياتهم ويضر بـ مصالحهم، وربما أخرتهم عن الذهاب إلى المدارس.

وفات بـ سوء تصرّفها الوقت المناسب لتعليم أبنائها وتعويذهم لما كارم الأخلاق وأشرف صفات الإنسانية، وقد تكون في الأمهات سفيهه حمقاء؛ لا تصبر منهم على

أي شيء، ولا تغض الطرف على أية إساءة، بل ترفع صوتها آمرة وناهية، وتحاسب وتعاتب الأطفال، وتصر لهم وتقهرهم وتكلفهم من الأفعال ما لا يطيقون، ولا تسمعها إلا في نزاع معهم على الحر كات والبس كنات، وأخذ هذا ورد هذا، وتعد من الح كمة معاملتها الخاطئة، والويل لمن يراجعها أو يبين لها غلطها، فتتخذه عدوًّا وترد عليه اللوم إذا منعها من معاقبة الطفل الذي لا يستحق العاقبة، أما الح كمية الصالحة فهي الشديدة اللينة التي تجاري على الإحسان بالإحسان، وتقابل الإساءة بالغفور عنها والمؤاخذة عليها حسب الظروف والملابسات المختلفة.

(154)

وتقول إحدى الكاتبات عن الأم في بعض الجرائد إن الأم الح كمية تتصرف بكل تؤدة، وتفكر وتعمل مستقلة الرأي حالما تجد أن قابلية طفلها العقلية أخذت تقوم بعملها، وكذلك هي تعلم متى تفرض عليه الطاعة ومتى تسهل عليه حبها، فالأم من هذا النوع تستطيع أن تؤثر تأثيراً عظيمًا على حاضر ومستقبل طفلها، والفضل في نجاحها يرجع إلى عقلها وحنانها الوالدي العميق الغور والجُرُد عن الأنانية العميماء.اهـ.

والهم — قبل الفطام وقبل أن يستطيع الطفل التعبير بما في نفسه وما يحس به من الآلام — عن انتيك بصحته وكيفية كلم، فلا تخاطبيه إلا بما يفهم، ولا تلقي عليه من الكلمات إلا القصيرة الخفيفة على اللسان المألوفة المعروفة: كهات وخذن و تعال واذهب. وأنا أمك وهذا أبوك. وطيب هذا، وقبح ذاك.. وجنبيه البداءة و كلام الفاحشة، ولا تسكتي له على السب والشتم وما لا يحل من القول، خشية أن يتعود صغيراً فيه صعب عليه ترجمه كبييراً.

وإذا كان بوالاً على فراشه بعد السن الذي يترك الأطفال فيه التبول على الفراش وفي الشباب، فذلك من سوء تدبير في الأمور العادلة، ولا حاجة إلى إحداث الضجة والتبرم من صنيعه، فإنه سينبذ تلك العادة إذا أمهل قليلاً، وفي نفس الوقت لابد من غض الطرف على مثل تلك المفروقات.

وعندما يعتاد الطفل على ضبط نفسه ليلاً يجب أن تلقي على مسامعه بعض كلمات الإطراء والمديح، ويحسن تقليل كمية السكر التي يتعاطاها، و كذلك الأطعمة النشوية بنسبة واطئة جداً.

ويجب أن (155) يتبول الطفل بعد وقت الشاي وقبل النوم، ثم توقظينه بـ كل لطف لقضاء حاجته في الساعة العاشرة مساء وقبيل الفجر. وإذا استمر في عادته فينبغي عرضه على الطبيب لفحصه، فربما كان مصاباً بمرض في مثانته أو كليتيه -سلمه الله ولا أراك فيه ما تكرهين- وإذا تحدثت مع الأبناء فبشرهم ومنيهم وقولي لهم أنهم سيكونون أبناء وزعماء ورؤساء، وافتتحي لهم أبواب الأمل، ولا تخويفهم بالوعيد والتهديد، ولا تقتلي فيهم الذكاء بالتعنيف والضرب الشديد، ولا تقصي عليهم أحاديث الجن وما يسبب لهم الخوف من كل شيء في الليل والنهار، وعوديهم الثقة بالله والاعتماد على النفس؛ وأن كل شيء دون الله باطل، ولا يضر ولا ينفع ولا يعطي ولا يمنع ولا يخلق ولا يرزق إلا الله وحده لا شريك له.

وإذا بلغ الطفل السنة السابعة، أو ميز قبل ذلك وعرف شماليه من يمينه واستقل بشؤونه البسيطة، أمر بالصلوة وبـ كل خير، وصح منه الوضوء وملامسة القرآن، واستحب لأبيه وكبير إخوانه الذهاب به إلى المسجد و محلات العبادة.

وليس عليك وقد استعد لدخول الكتاب أو المدرسة- أن تلاحظيه هناك، وتلقي عليه من الدروس ما يتناسب مع سنه وعقله، وإنما ذلك من شأن الأستاذ الصالح والمربي الحكيم.

ولـ كن إذا رجع إلى البيت تذاكرينه له ما تعلم، وتبالغين في الثناء عليه بما حفظ وفهم، وتشجعنه على المثابرة والاجتهاد وملازمة المدرسة، والعناية بـ كتبه ودفاتره وأقلامه. وعوّديه النظافة بالسوالك وتقليله أظفاره وصيانته أطرافه وثيابه من تلوثها بالحبر والتراب، وإذا أحسن التصرف وأنتفن (156) العمل فأشد كريمه متفضلة عليه

بالعطية السنوية واجائزة المشجعة، ولا تدفعي إليه من النقود ما تفسد به أخلاقه أو يستعين به على الشر، وينهمك به في اللعب والاشغال عن واجباته.

ولا ينبغي التضييق عليه بالإقتار في النفقة ومنعه من الرياضة البدنية وتنمية
أوقات الفراغ بما لا عيب فيه بين زملائه ومن في طبقته.

ولا تهملي شأن البنت قبيل البلوغ وحين تحيس لأول مرة وهي أحوج إليك في ذلك
السن من الصبي الذي يعلمه أبوه ويعرف بطبيعة الحال كيف يقوم بشؤون نفسه.

والبنت يمنعها الحباء من السؤال عن هذه الأشياء وما تفعله النساء، مما لا
يرشد لها إليه إلا أمها الرحيمة أو المربية الـ كـ رـ يـ مـ يـ ةـ.

وبـا لـ جـمـلـةـ فإنـ أـمـرـ التـرـبـيـةـ عـظـيمـ جـداـ، وـقـدـ كـتـبـ النـاسـ فـيـهـ كـثـيـرـاـ، وـحـاجـتـنـاـ إـلـىـ
التـطـبـيقـ عـلـىـ مـاـ ذـ كـرـ هـيـ أـعـظـمـ مـنـ حـاجـتـنـاـ إـلـىـ مـاـ سـيـذـ كـرـ.

وـ فـيـ كـلـامـ الرـسـوـلـ ﷺـ مـنـ العـنـيـةـ بـالـأـطـفـالـ وـالـإـنـفـاقـ عـلـيـهـمـ وـتـقـوـيـمـ أـخـلـاـقـهـمـ الشـيـءـ
الـ كـثـيـرـ.

وـ لـأـ كـوـنـ خـاطـئـاـ فـيـ الـاعـتـقـادـ اـلـجـازـمـ بـأـنـ كـلـ مـاـ عـرـفـهـ عـلـمـاءـ النـفـسـ وـالـأـخـلـاـقـيـوـنـ
هـوـ مـسـتـمـدـ مـنـ شـرـيعـتـنـاـ إـلـاـ إـسـلـامـيـةـ وـلـهـ اـلـحـمـدـ.

وـ مـنـ الـأـحـادـيـثـ فـيـ التـرـبـيـةـ قـوـلـهـ ﷺـ (أـفـضـلـ دـيـنـارـ يـنـفـقـهـ الرـجـلـ دـيـنـارـ يـنـفـقـهـ عـلـىـ
عـيـالـهـ وـدـيـنـارـ يـنـفـقـهـ عـلـىـ فـرـسـهـ فـيـ سـبـيلـ اللهـ، وـدـيـنـارـ يـنـفـقـهـ عـلـىـ أـصـحـابـهـ فـيـ سـبـيلـ اللهـ).

قال أبو قلابة من علماء التابعين: بدأ رسول الله ﷺ في هذا الحديث بالعيال، وأي
رجل أعظم أجراً من رجل ينفق على عيال صغار يعفهم الله أو ينفعهم الله (157) به
ويغنيهم؟!.

وـ قـالـ ﷺـ (إـنـ اللهـ سـأـلـ كـلـ رـاعـ عـمـاـ اـسـتـرـعـاهـ حـفـظـ أـمـ ضـيـعـ).ـ زـادـ فـيـ روـاـيـةـ (حتـىـ)
يـسـأـلـ الرـجـلـ عـنـ أـهـلـ بـيـتـهـ).

وقال أيضًا: (من ابْتُلِيَ مِنْ هَذِهِ الْبَنَاتِ بِشَيْءٍ فَأَحْسِنْ إِلَيْهِنَّ كُنْ لَهُ سَرِّاً مِنَ النَّارِ).

ودخلت مس كينة وابنتها على عائشة رضي الله عنها قالت: فأطعمتها ثلاثة تمرات، فأعطت كل واحدة منهما تمرة ورفعت إلى فيها تمرة لتأكلها، فاستطعمتها ابنتها، فشققت التمرة التي كانت تريد أن تأكلها بينهما، فأعجبني شأنها، فذكرت الذي صنعت لرسول الله ﷺ فقال: (إِنَّ اللَّهَ قَدْ أَوْجَبَ لَهَا بِهِمَا لِجَنَّةَ وَأَعْتَقَهَا بِهِمَا مِنَ النَّارِ).

وأراد بشير بن عمرو الأنصاري أن يخص بعض أولاده بعطيه مالية دون إخوانه، وأن يستشهد على ذلك رسول الله ﷺ فقال له: (أَكُلُّ وَلَدِكَ نَحْكَتُهُمْ مِثْلَ هَذَا؟) قال: لا. فقال: لا تشهدني على جَوْرٍ، اتقوا الله واعدلوا في أولادكم.

وقال أيضًا: (إِنَّكُمْ تُدْعَونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِأَسْمَاءِ كُمْ وَأَسْمَاءِ آبَائِكُمْ فَحَسِّنُوا أَسْمَاءَ كُمْ). وقال أيضًا: (الزَّمُورُ أَوْلَادُكُمْ وَأَحْسِنُوا أَدْبَهُمْ).

ورأى الأقرع بن حabis النبي ﷺ يقبل الحسن بن علي رضي الله عنهما فقال: إن لي عشرة من الولد ما قبلت واحداً منهم. فقال رسول الله ﷺ (إِنَّهُ مَنْ لَا يَرْحُمُ لَيْرُحْ). و كان يقول ﷺ: (إِنِّي لَأَدْخُلُ فِي الصَّلَاةِ وَأَنَا أُرِيدُ أَنْ أَطْبِلَهَا فَأَسْمِعُ بِكَاءَ الصَّبِيِّ فَأَتَجُوزُ فِي صَلَاتِي مَا أَعْلَمُ مِنْ شَدَّةِ وَجْدِ أَمِهِ عَلَيْهِ بَبَ كَائِهِ).

و كان ﷺ يداعب طفلاً من الأنصار، وله طائر صغير، و كلما لقيه سأله عنه قائلاً له: (ما فعل النُّغَيْرُ يا أبا عمير).

وإذا مر بجماعة من الأطفال سلم (158) عليهم وقام يخدشهم. و كان في حجره عمر بن أبي سلمة يربيه، فرأاه يوماً وهو يأكل ويده تطيش في الصفحة فقال: (يا غلام، قل: بِسْمِ اللَّهِ وَكُلْ بِيمِينِكَ وَكُلْ مَا يَلِيكَ). وغير هذا كثير.

و من قصيدة طويلة معروفة الرصافي في التربية وإصلاح المربية نقتطف ما يأتي:

وَاللّٰهُ تَعَالٰى يَقُولُ:

"يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا ارْكُعُوا وَاسْجُدُوا وَاعْبُدُوا رَبَّكُمْ وَافْعُلُوا الْخَيْرَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ" (١).

• (1) "فُلْحُونْ".

بِرُ الْوَالِدِينَ

ليس لأحد في هذه الدنيا من الفضل على أحد مثلك للوالد على الولد فهو المتسبب في وجوده، والصابر على تربيته، والمحظى في تحصيل حاجته. وقد يجهل الرجل ما كان يبذله الآباء من مجهد كبير في كفالته والقيام بشأنه، ولا كنه كثيراً ما يسمع الخطيب والمواعظ، و كثيراً ما يذكر بالواجب عليه لوالديه.

أما أنت يا سيدتي فتدرك كين من واجب البر والإحسان، وتعرفين لأمك وأبيك من الحقوق ما يغريك عن قراءة الكتب وسماع الموعظة؛ لأنك مخلوق ضعيف ومحبولة على الرحمة والشفقة، ولذلك فأنت التي تحببين أباك إذا دعاك، وتتسارعين في مرضاته، وتجدين في خدمته وطاعته، وإذا دخل قمت إليه مرحة، وإذا خرج ودعنته داعية له، وإذا مرض وجد فيك من العطف عليه والبر به ما لا يجده في أبنائه (160) الذي كور. وإذا مات فأنت التي تبكيه وباخرين تذكرينه، وما من والد تحضره المنية إلا ولوسان حاله ينشد قول أبي فراس الحمداني:

أبْنَيْتَيْتِي لَا تَجْزَعَنِي
نَوْحِي عَلَيْتِي بِحَسَرَةٍ
فَوْلِي إِذَا كَلَمَتِنِي
زِينَ الشَّبَابِ بَأْبُو فَرَا

كل الأنعام إلى ذهب
من خلف سترك واخطاب
فعييتُ عن رد الجواب
س لم يتم مع بالش بباب

وأنت تفتخررين بوالدك حياً قوياً، وتواسيينه ضعيفاً، وتطلبين من كل أحد
مساعدته إذا بدا لك عجزه ورأيت عليه آثار الشيخوخة، وتقولين كما قالت بنات
شعيب لوسى عليهمما السلام: "لَا نَسْقِي حَتَّى يُصْدِرَ الرِّعَاءُ وَأَبُونَا شَيْخٌ كَبِيرٌ"⁽¹⁾.

وبالحمل والولادة وما تحسين به من العطف على أولادك لاشك تعريفين لأمك مثل ذلك. (والجنة تحت أقدام الأمهات).

¹ - سورة القصص: 23

وتعلمين أنها لا تزال تشعر بخوك بمثيل الشعور الذي عندك لأبنائك وبناتك، وهي تنتظر منك مثل الذي تنتظرين منهم.

كانت أعرابية ترقص ابنتها وتقول:

تغسل رأسي وته كون الفالية
حتى إذا ما بلغت ثانية
أزرتها ماروان أو معاوية
أصهار صدق ومهور غالبية

ومنذ آلاف السنين وقبل أن يعرف التاريخ شرائع النبيين وواجبات (161) المرسلين، والأم محترمة مقدسة، و كان لها في العصور الماضية السيطرة والهيمنة على الأولاد بصورة أعظم مما لغيرها من الآباء وسائر الناس.

وفي طبيعة الحيوانات كلها نشاهد عطف الأمهات. ومتابعة الأبناء لهن. أما الأب فإنه لا يعرف الرابطة بينه وبين أولاده إلا من طريق الدين أو العادة، وقد يكون هو الوالد صدقاً أو مكذوباً عليه، ولا كن الصلة التي بين الأم وولدها قوية ومتينة، وهو منسوب إليها في جميع الشرائع والأوضاع والطبعات، ولو نفته وتبرأت منه لم يكن بد من إلحاقه بها وملازمته لها ملازمة الظل لصاحبها. وصحيف أنه يوجد في مختلف الديانات والمتدينين البر بالأمهات والتحت عليه، ولا كن الإسلام فوق ذلك.

وقد قال بعض الصحابة لرسول الله ﷺ (من أحق الناس بحسن صحابتي؟ قال: أمك. قال: ثم من؟ قال: أمك. قال: ثم من؟ قال: ثم من؟ قال: ثم أبوك).

وما أجمل قول الله عز وجل: "وَوَصَّيْنَا إِلَيْنَا إِنْسَانَ بِوَالِدَيْهِ حَمَلَتْهُ أُمُّهُ وَهُنَّا عَلَى وَهْنٍ وَفِصَالُهُ فِي عَامَيْنِ أَنِ اشْكُرْ لِي وَلِوَالِدَيْكَ إِلَيَّ الْمَصِيرُ" (1).

وعقوق الوالدين من كبائر الذنوب وموبقات الآثام، ولا يدخل الجنة عاق والديه، ولا مدمن الخمر، ولا المنان. وكم جاء في السنة المطهرة من الأمر بطاعة الوالدين وبرهما والتحذير من العقوق ومخالفة أمرهما، ولو كن إيراده – وهو كثير ولا يخفي على أحد من المسلمين - (162) يُعد تطويلاً لا حاجة له، وقد استوفيت منه ما ينبغي في كتابي (إصلاح المجتمع)، وإنني لأربأ بك يا بُنيتي عن عقوق أمك أو الإساءة إليها؛ لأن تتخذيها في البيت كخادمة لك، لدنكنس والغسيل وتربية الأبناء وما لا يليق بها وما لا تقدر عليه، وحاشاك أن تتبعيها بتربيتك صغيرة ثم بخدمتك كبيرة، ولا تنهرها ولا تقهريها ولا تعبسها بوجهك لها، ولا تغanzi لها في القول، ولا تناديها كما تفعل أجهالات: يا فلانة، يا حجة، يا عجوز.. فإنما هي أمك، ولو كان مخلوقاً أن يعبد مخلوقاً لا كان عليك أن تعبديتها لما لها من الفضل عليك، وسوف يكون الجزاء من جنس العمل، وستلقين من أبنائك في الطاعة والمعصية مثل الذي يكون منك لأمك وأبيك. وفي الحديث الشريف: (يرُوا آباءكم تَبَرُّ كُمْ أَبْنَاؤُكُمْ). وفي الآخرة مغفرة من الله ورضوان، وما الحياة الدنيا إلا متاع الغرور. وليس لي ابنة أوجه هذا الخطاب إليها فأكون لبرها طالباً وفي نفعها طاماً، كلا، ولو كنت أنت ابنتي في أي بلاد كنت وفي أي زمان خلقت، ولا أريد منك في حق هذه الأبوة إلا الدعاء والترحم علىـ. (إذا مات ابن آدم انقطع عمله إلا من ثلاثة؛ صدقةٌ جارية أو علمٌ ينتفع به أو ولدٌ صالحٌ يدعوه له). ويقول عيسى بن مرريم عليه وعلى أمه السلام: "وَأَوْصَانِي بِالصَّلَاةِ وَالزَّكَاةِ مَا دُمْتُ حَيًّا وَبَرَّا بِوَالِدَتِي وَلَمْ يَجْعَلْنِي جَبَارًا شَقِيقًا" (1).

وأبشرى، إنك مع الوالدين داخلة في قول صلحائهم: "رَبَّنَا هَبْ لَنَا مِنْ أَزْوَاجِنَا وَذُرِّيَّاتِنَا قُرْةً أَعْيُنٍ وَاجْعَلْنَا لِلْمُتَّقِينَ إِمَاماً" (2). ومع الأولاد من أهل قول الله جل ذكره: "وَالَّذِينَ آمَنُوا وَاتَّبَعُتْهُمْ دُرِيَّتُهُمْ بِإِيمَانِ الْحَقْنَى بِهِمْ دُرِيَّتُهُمْ وَمَا أَلَّتْنَا هُمْ مِنْ عَمَلِهِمْ مِنْ شَيْءٍ كُلُّ امْرِئٍ بِمَا كَسَبَ رَهِينٌ" (3).

¹ سورة مریم: 31-32

² سورة الفرقان: 74

³ سورة الطور: 21

الصلة عداد الدين

كتب الله في اليوم والليلة خمس صلوات مفروضة على كل مسلم ومسلمة في أوقات معلومة، من أقامهن وحافظ عليهن دخل الجنة، ومن تر كهن أو قصر في القيام بهن دخل النار. وليس بين الكفر والإيمان إلا ترك الصلاة، وهي من الشرائع القدمة. ولو كلنبي وفي كل دين صلاة. وهي في الإسلام بالمنزلة الثانية بعد التوحيد، أو كمنزلة الرأس من الجسد، واجبة على كل مكلف؛ رجلاً كان أو امرأة، حاضراً أو مسافراً، صحيحاً أو مريضاً. لا عنز لأحد في تر كها مادام يعقل، ولو أن يحرك بها جفونيه ويستحضرها بقلبه.

وفي الحديث الشريف عن النبي ﷺ قال: (رأس الأمر الإسلام وعموده الصلاة وذروة سنانه لجهاد).

وقال: (أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله ويقيموا الصلاة ويؤتوا الزكوة فإذا فعلوا ذلك عصموها مني دماءهم وأموالهم إلا بحق الإسلام وحسابهم على الله تعالى).

وقال رجل: يا رسول الله، علمني عملاً إذا عملته دخلت الجنة. فقال: (لا تُشرك بالله شيئاً وإن عذبت) (164) وحرقت. أطع والديك وإن أخرجاك من مالك ومن كل شيء هو لك. لا تترك الصلاة مُتعمداً فإن من ترك الصلاة مُتعمداً فقد برئت منه ذمة الله. ولعظيم أمرها و كبير أجرها فرضها الله على محمد وأمته بغير واسطة، في أشرف ليلة وأطهر بقعة؛ ليلة المراجعة والإسراء وفوق سبع سماوات، في حضرة القدس.

و قبل ذلك كان المسلمين يتبعيدون بالصلوة في أوقات مختلفة، ويقومون من الليل ما تيسر: "إِنَّ رَبَّكَ يَعْلَمُ أَنَّكَ تَقُومُ أَدْنَى مِنْ ثُلُثِي الدَّلِيلِ وَنَصْفَهُ وَثُلُثَهُ وَطَائِفَةً مِنَ الَّذِينَ مَعَكَ" ⁽¹⁾.

و كانت لهم صلووات قبل طلوع الشمس وقبل الغروب، كما يقول تعالى:

"أَقِمِ الصَّلَاةَ لِدُلُوكِ الشَّمْسِ إِلَى غَسْقِ الظَّلَلِ وَقُرْآنَ الْفَجْرِ كَانَ مَشْهُودًا وَمِنَ الظَّلَلِ فَتَهَجَّدْ بِهِ نَافِلَةً لَكَ عَسَى أَنْ يَبْعَثَكَ رَبُّكَ مَقَامًا مَحْمُودًا" ⁽²⁾.

ويقول تعالى: "وَأَقِمِ الصَّلَاةَ طَرَفَيِ النَّهَارِ وَزُلْفًا مِنَ الظَّلَلِ إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُدْهِنُ السَّيِّئَاتِ ذَلِكَ ذِكْرٌ لِلَّذِي كَرِينَ" ⁽³⁾.

وبعد أن فرض الله تبارك وتعالى الصلوات الخمس كان رسول الله ﷺ يؤديها جماعة بأصحابه، ويرغب في القيام بها ويقول: (ما من مسلم يتطهر فيتعمد الطهارة التي كتب الله عليه فيصلي هذه الصلوات الخمس إلا كانت كفارات لما بينها).

و يحذر من ترك كها فيقول: (من ترك صلاةً متعمداً أحبط الله عمله وبرئت منه ذمة الله حتى يراجع الله عز وجل توبة).

وربما ذكر الثواب (165) العظيم للمصلين والعقاب الأليم للتار كين في حديث واحد كقوله ﷺ (من حافظ عليها -يعني الصلوة- كانت له نوراً وبرهاناً ونجاة يوم القيمة ومن لم يحافظ عليها لم يكن له نور ولا برهان ولا نجاة و كان يوم القيمة مع قارون وفرعون وهامان وأبي بن خلف).

وأجمع المسلمون السابقون منهم واللاحقون على كفر من ترك الصلاة جحوداً، وأنه يقتل شر قتلة ثم لا يغسل ولا يكفن ولا يصلى عليه ولا يقبير في مقابر المسلمين، ولا يرث من المسلمين ولا يرثون منه وليس من الله في شيء، ولا يقبل الله منه صوماً ولا

¹ - سورة المزمول: 20

² - سورة الإسراء: 78-79

³ - سورة هود: 114

صدقه ولا صرفاً ولا عدلاً، ولا دين من لا صلاة له، ولا حرمة ولا كرامة له، وسوف يقول وهو في زاوية من سقر مع أمثاله المعتزفين بقولهم: "لَمْ نَكُ مِنَ الْمُصَلِّينَ وَلَمْ نَكُ ذُطِعْمُ الْمِسْءَ كِيْنَ وَ كُنَّا نَخُوضُ مَعَ الْخَائِضِينَ وَ كُنَّا ذُ كَذِبُ يَوْمَ الدِّينِ حَتَّى أَتَانَا الْيَقِيْنُ فَمَا تَنَفَّعُهُمْ شَفَاعَةُ الشَّافِعِينَ"⁽¹⁾.

وتار كها كسلاً وتهاوناً مع الاعتقاد بوجوبها يستتاب، فإن تاب وإلا قتل حداً وجرت عليه أحد حكام المسلمين. وقال كثير من الصحابة والتابعين والفقهاء في الدين بـ كفر تارك الصلاة مطلقاً لا فرق بين جاحد ومتـ كاسل.

ولو تدبـت يا سيدتي كتاب الله عز وجل لوجدت في معظم السور من أمر الصلاة شيئاً كثيراً، ولعلـت يقيناً أن الخير كلـه فيها والشر كلـه لـتار كـيها، فهي صلة ما بين العبد وربـه، وبـها يتقربـ إليه، فيها يخاطـبه المـرة بعد المـرة: "إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ"⁽²⁾.

(166)

وقد قصرـ اليوم كثيرـ من أدعيـاء الإسلام في إقامة الصلاة، وتساهـلـوا بها وتغـافـلـوا عنـها: "فَوَيْلٌ لِلْمُصَلِّينَ الَّذِينَ هُمْ عَنْ صَلَاتِهِمْ سَاهُونَ الَّذِينَ هُمْ يُرَأَوْنَ وَيَمْنَعُونَ الْمَاعُونَ"⁽³⁾.

وفيـهم يقول الله سبحانه وتعـالـيـ: "فَخَلَفَ مِنْ بَعْدِهِمْ خَلْفٌ أَضَاعُوا الصَّلَاةَ وَاتَّبَعُوا الشَّهَوَاتِ فَسُوفَ يَلْقَوْنَ غَيْرًا"⁽⁴⁾.

فلا تـ كـوني بـباركـ اللهـ فيـكـ - من أولـئـكـ الـذـينـ إـذـا قـيلـ لـهـمـ اـرـ كـعواـ. لا يـرـ كـعونـ، وـإـذـا قـيلـ: لا إـلهـ إـلا اللهـ يـسـتـ كـبرـونـ.

¹ - سورة المدثر: 48-43

² - سورة الفاتحة: 5

³ - سورة الماعون: 7-4

⁴ - سورة مريم: 59

واعلمي أنها لا تسقط عنك في حال من الأحوال إلا زمان الحيض والنفاس، وإذا مضى من الوقت ما يسع الصلاة وحانت المرأة قبل أداء تلك الفريضة وجب عليها قضاها، و كذلك لو ظهرت وقد بقي من الوقت ما يسع بعض الصلاة، فإنها تقضيها وتقضى التي قبلها إذا انقطع الدم آخر العصر أو العشاء. وتأخيرها عن الوقت لغير عذر يعد عند الله من أعظم الكبائر، ولا عذر في ذلك إلا النوم والنسيان؛ فإذا ذكرت صلاتك أو استيقظت من نومك فاستغفري الله ثم قومي إلى عبادة من يقول:

"فَاعْبُدُنِي وَأَقِمِ الصَّلَاةَ لِذِكْرِي إِنَّ السَّاعَةَ آتِيهَا كَادُ أَخْفِيَهَا لِتُجْزَى كُلُّ نَفْسٍ بِمَا تَسْعَى" ⁽¹⁾.

وليس من النسيان تقضية الوقت في غير طائل؛ وأحاديث النساء التي يتشاركن بها عن الواجبات، وحين تزور إحداهن صوابها فيقعدن معها -حتى تفوت الصلاة- في قيل وقال، وقلت أنا، وقال أبو العيال. والنوم لا يكون عذراً في ترك (167) الصلاة إلا إذا كان غير متعمد، ولم تتخذه عادة كاللواتي لا يفارقون الفراش ولا يقمن من مضاجعهن إلا بعد طلوع الشمس وارتفاع النهار؛ وأولئك هن المفرطات في كل واجب، والكسولات عن كل خير، وحيث كان لابد من معرفة الصلاة ومطابقتها لمراد الله، فأنا سأذ كر لك ذلك، وأعلمك كيف تصلين وأنت من العاملين بقول الله عز وجل:

"حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَى وَقُومُوا لِلَّهِ قَانِتِينَ" ⁽²⁾.

¹ - سورة طه: 14-15
² - سورة البقرة: 238

كيفية الصلاة

علمت - مما تقدم في الطهارة الحسية- كيف تستعدين للصلوة، فإذا دخل الوقت وتطهرت من كل حدث وحيث ، ولبست ثيابك النظيفة الصافية، فإما تخرجين إلى المسجد وتصلين من النفل ما كتب لك، و كما يفعل الإمام في الصلاة المفروضة تفعلين، وإما تقفين على م كان طاهر في البيت، بعيد عن الضوضاء وما يشغلك عن الحضور والخشوع في الصلاة -وليس للإنسان من صلاته إلا ما عقل منها- فتستقبلين القبلة وتصلين ر كعتين سنة الوضوء؛ وقبل الظهر تصلين اثنتين أو أربعًا - وهي سنته القبلية- وإن شئت سلمت من كل ر كعتين، أو تجمعين الأربع كلها بتشهاد واحد والسلام بعده، ثم تقييمين الصلاة ه كذا: (الله أ كبر الله أ كبر، أشهد أن لا إله إلا الله، أشهد أن محمدًا رسول الله، حي على الصلاة، حي على الفلاح، قد قامت الصلاة (168) قد قامت الصلاة، الله أ كبر الله أ كبر، لا إله إلا الله).

وتثنين في قلبك صلاة فرض الظهر ثم تقولين: (الله أ كبر) وهذه ذكبية الإحرام، وبعدها تقولين: (وجهت وجهي للذى فطر السموات والأرض حنيفاً مسلماً وما أنا من المشركين، إن صلاتي ونسكى ومحياي وماتي لله رب العالمين لا شريك له وبذلك أمرت وأنا من المسلمين). وهذا دعاء الاستفتاح، ثم تقولين: أعوذ بالله من الشيطان الرجيم، وتقرئين سورة الفاتحة وبعدها ما تيسر من القرآن، ثم ترکعين وتضمين بعضك إلى بعض، ولا ترفعي رأسك إلى السماء، ولا تنحدري كثيراً، وضعبي يديك على ر كبتيك وقولي: سبحان ربى العظيم وبحمده، ثلاث مرات، وإن شئت زدت إلى إحدى عشرة. ثم ترکعين متتصبة قائمة: سمع الله لمن حمده، ربنا ولد الحمد حمداً كثيراً طيباً مباركاً فيه ملء السموات وملء الأرض وملء ما شئت من شيء بعده، ثم تسجدين م كبيرة، مقدمة للر كبتيين ثم اليدين ثم الجبهة والألف ثم تلاصقين بالأرض أطراف القدمين وتقولين: سبحان ربى الأعلى وبحمده. ثلاث مرات، وإن شئت زدت.

والسجود من أفضل الأوقات لاستجابة الدعاء، فاطبقي من الله ما تريدين،
واعرضي عليه حاجتك لنفسك ولأهلك، دنيوية أو أخرى، ثم تجلسين مكبة
وتفترشين رجلك اليسرى واليمينى منصوبة وتقولين: رب اغفر لي وارحمني واجبرني
وارفعني وارزقني واهدىني واعف عنى، وتسجدين مرة ثانية مثل الأولى، وهذه
ركعة تامة والأخرى مثلها، ثم تقدعين للتشهد الأول وهو هكذا: (169) (التحيات
المبار كات الصلوات الطيبات لله، السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبر كاته،
السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين،أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمدا
عبده ورسوله. اللهم صل على محمد). وتقومين إلى الركعة الثالثة مكبة، ولا تقرئي
بعد الفاتحة شيئاً آخرن ولا يكن ترکعين وتمضين في بقية الصلاة كالرکعتين
الأولى، فإذا قمت الأربع جلست مرة ثانية للتشهد الأخير، وهو مثل الأول إلا أنها
تستحب الصلاة الإبراهيمية والدعاء بعدها: (اللهم صل على محمد وعلى آل محمد
كما صليت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم وبارك على محمد وعلى آل محمد كما
باركت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم في العالمين إنك حميد مجيد. اللهم اغفر لي ما
قدمت وما أخرت وما أسررت وما أعلنت وما أسرفت وما أنت أعلم به مني. إنك أنت
المقدم وأنت المؤخر وأنت على كل شيء قادر، اللهم إني أعوذ بك من فتنة البحار
والملمات وأعوذ بك من فتنة القبر وفتنة المسيح الدجال، وأعوذ بك من عذاب النار).

ثم تسلمين إلى جهة اليمين وصدرك مستقبلاً القبلة وتقولين: (السلام عليكم
ورحمة الله. ثم إلى جهة اليسار كذلك)، والعصر والعشاء مثل ذلك. والمغرب ثلاث
ركعات كذلك، والصبح رکعتين فقط.

وبعد السلام تقولين: (اللهم أنت السلام ومنك السلام تباركت يا ذا الجلال
والإكرام). وتقرئين آية الكرسي، ثم تسبحين الله وتحمدنه وتهنئنه ثلثاً وثلاثين
وتقولين تمام المائة: (لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد وهو على
كل شيء قادر).

(170)

وبعد الصبح والمغرب تقولين: (اللهم أجرني من النار). سبع مرات. والأذ كار غير هذا كثيرة جداً تأتين بما تيسر، وتصلين بعد الظهر ركعتين أو أربع ركعات – وهي سنته البعدية - وأمرها مثل القبلية، وتستحب أربع ركعات نافلة قبل العصر، ويحرم النفل بعد صلاة العصر والصبح، وترفعين الصوت قليلاً في القراءة في الصبح وفي العشاء ركعتين الأوليين من المغرب والعشاء، وتصلين بعد المغرب ركعتين وقبل العشاء وبعده ركعتين ركعتين، ثم الوتر ثلاث ركعات؛ تسلمين من ثنتين وتأتين بركعة ثالثة غير متصلة بشيء قبلها ولا بعدها.

والقنوت الذي ي تكون في الاعتدال من الركعة الأخيرة ألفاظه هكذا:

(اللهم اهدني فيمن هديت، وعافني فيمن عافت، وتولني فيمن توليت، وبارك لي فيما أعطيت، وقني شر ما قضيت، إنك تقضي ولا يقضى عليك، وإنك لا يذل من واليت، ولا يعز من عاديت، تباركت ربنا وتعاليت، ولذلك الحمد على ما قضيت، أستغفر لك وأتوب إليك. وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم).

هذه كيفية الصلاة، وما عليك إلا فهم هذا والعمل به، والقبول بعد ذلك على الله، وسأكون لك شاكراً حين تدعين لي بعد كل صلاة، وأجرًا لجميع على الله.

"وَاسْتَعِينُوا بِالصَّبَرِ وَالصَّلَاةِ وَإِنَّهَا لَكَبِيرَةٌ إِلَّا عَلَى الْخَاطِئِينَ الَّذِينَ يَظْلَمُونَ أَنَّهُمْ مُلَاقُو رَبِّهِمْ وَأَنَّهُمْ إِلَيْهِ رَاجِعُونَ"⁽¹⁾.

¹ - سورة البقرة: 45-46

(171)

النافلة والنطوع

يقول الله تعالى في الحديث القدسي:

(من عادى لي ولیاً فقد آذنته بالحرب. وما تقرب إلى عبدي بشيء أحب إليّ مما افترضته عليه، ولا يزال عبدي يتقارب إلى بالنوافل حتى أحبه، فإذا أحببته كنت سمعه الذي يسمع به وبصره الذي يُبصر به ويده التي يُبطش بها ورجله التي يمشي بها، ولئن سألني لأعطيك ولئن استعاذه لأعيذه).

والصلوة خير موضوع -أ كثر منها العبد أو أقل- وهي مطلوبة في كل وقت؛ بالليل والنهار، إلا بعد صلاة الصبح إلى طلوع الشمس، وبعد صلاة العصر إلى غروبها، وعند الاستواء حتى تزول.

وقد عرفت الفريضة ورواتبها و كيف تصلين، وهذا أعلمك ما تتقربي به إلى ربك في اليوم والليلة من الأعمال التي تشابين على فعلها ولا تماقبن على تر كها؛ فحين تستيقظين من النوم تمسحين وجهك بيديك وتذكرين الله قائلة: (ا لحمد لله الذي أحيانا بعد ما أماتنا وإليه النشور، اللهم بك أصبحنا وبك أمسينا وبك نموت وبك نحي وبالإليك النشور).

ثم تذهبين إلى محل الطهارة وتسبغين الوضوء أو الغسل -إن كانت له حاجة- ثم تصلين ما كتب لك من النفل قبل طلوع الفجر، وإذا دخل الوقت فلا صلاة إلا الفريضة ور كعتين قبلها، تقرئين فيهما الفاتحة وقل يا أيها الر كافرون وقل هو الله أحد. ومن الأذ كار المستحبة المطلوبة في الصباح: (اللهم إني (172) أصبحت أشهدك وأشهد حملة عرشك وملائكتك وجميع خلقك إنك أنت الله لا إله إلا أنت وحدك لا

شريك لك وأن سيدنا محمدًا عبدك ورسولك). أربع مرات، ومن قالها حين يصبح وحين يمسي أعتقه الله من النار.

وإذا طلعت الشمس وارتفع النهار وبدا لك أن تصلي الضحى فهيا ثمان ركعات؛
مسلمين من كل ركعتين، وتقرئين فيها الفاتحة وما تيسر من القرآن. وإذا تناولت
طعام الفطور فتقولين: بسم الله الرحمن الرحيم، اللهم بارك لنا فيما حصل، وارزقنا
عليه العافية، واجعله عوناً لنا على طاعتك ورضاك. وبعد الفراغ تقولين: الحمد لله
الذى أطعمنا وسقانا وجعلنا مسلمين.

ولا تقصرى في استعمال السواك وتنظيف الأسنان وغسل اليدين قبل الأكل
وبعده. وهكذا تفعلين وتقولين مع الغداء والعشاء وكلما أكلت شيئاً، ومع الشرب
تقولين: بسم الله في أوله والحمد لله في آخره. ولا تظللي على السجادة، ولا تشغلك
ال العبادة عن الأمور المطلوبة منك لدنياك في نفسك وأبنائك وزوجك والمنزل المبارك،
ولكن تقولين: "رَبَّنَا آتَنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الْآخِرَةِ حَسَنَةً وَقَنَا عَذَابَ النَّارِ"⁽¹⁾.

وإذا أقبل الليل وغرت الشمس وسمعت أصوات المؤذنين فقولي – كما علم النبي ﷺ زوجته أم سلمة أن تقول: (اللهم إن هذا إقبال ليك وإدبار نهارك وأصوات دعاتك
فاغفر لي).

وعند كل أذان تسمعينه تقولين مثلما يقول؛ فقد روى عن النبي ﷺ أنه قام بين
صفي الرجال والنساء فقال: (173) (يا معاشر النساء، إذا سمعتم أذان هذا الخبرشي
وإقامته – يعني بلال بن أبي رباح - فقلن كما يقول، فإن لـ كـ نـ بـ كل حـ رـ فـ أـ لـ فـ
درجة). وللمساء أذ كار وأوراد كثيرة، والمهم أن يكون الله دائماً على قلبك، ولسانك
رطب من ذكر الله. وحسن جداً صلاة الأولاد بين العشاءين وقراءة شيء من القرآن.
ويكره النوم قبل صلاة العشاء والحديث بعده إلا في خير.

¹ - سورة البقرة: 201

و تجنبني البدعة ولا تغرنك بغيرتها، ولا تفعلي شيئاً في المأثور من العبادة إلا ما يطابق الشرع، و كفى برسول الله ﷺ أسوة (من عمل عملاً ليس عليه أمرنا فهو رد). ومن الأوراد المبتدةعة في القول والعمل ما لا يحبه الله، فاتبعي ولا تتبدعي.

وإذا أخذت مضمونك -فبعد أن تغلقي الأبواب وتطفي المصابيح وتغطي الآنية وترقدي الصبية، وتسعدني بما لا بد منه لمقابلة زوجك وأنت بذلك أعرف- تقولين (باسمك اللهم ربِّي وضعت جنبي وبك أرفعه. إن أمسكْتْ نفسي فارحمنا وإن أرسلتها فاحفظها بما تحفظ به عبادك الصالحين). ومن نام متطهراً كان في حرز من الشيطان حتى يستيقظ، وغالباً ما تكون رؤياه صالحة صادقة.

وبعض المأكولات الثقيلة والمنبهات الحادة تسبب فساداً في المعدة، وسوء الهضم والأحلام المزعجة المخيفة. وإذا رأيت ما ذكرهين فانتصبي جالسة، وتعودي من الشيطان، وانفشي إلى جهة اليسار ثلاث مرات، بغير ضوضاء ولا كلام كثير، ثم تحولي إلى الشق الآخر، ولا تقصي رؤياك على أحد، فإنه لن يصيبك شرها إن شاء الله (174). وبهذه الأعمال والأذ كار تدخلين في قول الله عز وجل:

"إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَآخِتِلَافِ الدَّلِيلِ وَالنَّهَارِ لَآيَاتٍ لِّأُولَئِكَ الْأَلْبَابِ الَّذِينَ يَذْكُرُونَ اللَّهَ قِيَاماً وَقُعُوداً وَعَلَى جُنُوبِهِمْ وَيَتَفَكَّرُونَ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ رَبَّنَا مَا خَلَقْتَ هَذَا بَاطِلًا سُبْحَانَكَ فَقِنَا عَذَابَ النَّارِ"⁽¹⁾.

¹ - سورة آل عمران: 190-191

الصوم وأحكامه

شرع الله للأمم السابقة الصوم وأمرهم به، وجعله كفارة للذنوب ومطهراً للقلوب ومهدباً للنفوس، ورياضة مفيدة للأجسام والأرواح، ومذكراً للغني بحال الفقر.. وأوقاته مختلفة عند أهل الأديان باختلاف المناسبات التي يتبعبدون فيها بالصوم، ونقل أيامه عند البعض وذاك شر عند الآخر؛ ومنهم الممسك عن كل شيء، والمتشدد في كل شيء، ومنهم المتساهل بفرضية الصوم والمتهاون بأدح كامه المشروعة في دينه. وحين جاء محمد ﷺ بشريعة الإسلام كان الصوم من العبادات الاختيارية حتى نزل قول الله تعالى: "يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَقَوَّنَ أَيَّامًا مَّعْدُودَاتٍ فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّهُ مِنْ أَيَّامٍ أُخْرَ" (1).

وفرض على الناس صيام رمضان -الشهر التاسع من السنة القمرية- وجعله من قواعد الإسلام وأر كانه التي لا يتحقق ولا يتم إلا بها.

(175)

والحكمة في تعين هذا الشهر أن الله قد بعث فيه محمداً ﷺ وأنزل فيه القرآن، ونصر المسلمين على المشركين يوم بدر، وفتح لهم مكة في رمضان، ومن صامه إيماناً واحتساباً دخل الجنة وغفر الله له ذنبه وجعله كفارة لسيئاته حتى يأتي رمضان الآخر.

وَثَبِّتْ أَنَّ اللَّهَ يُعْتَقُ فِي كُلِّ لَيْلَةٍ مِّنْهُ مائَةً أَلْفَ عَتْقٍ مِّنَ النَّارِ، وَفِي الْلَّيْلَةِ الْأُخْرَى
يُعْتَقُ اللَّهُ مُثْلَمًا أَعْتَقَ فِي الشَّهْرِ كُلِّهِ. وَفِيهِ تَسْلِيسُ الشَّيَاطِينِ، وَتَفْتَحُ أَبْوَابَ الْجَنَّةِ وَتَغْلِقُ
أَبْوَابَ النَّارِ، وَيَتَجَلِّ اللَّهُ لِعِبَادِهِ بِالْمَغْفِرَةِ وَالرَّحْمَةِ وَاسْتِجَابَةِ الدُّعَوَاتِ:

١ - سورة القراءة: ١8٣-١٨٤

"شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِي أُنْزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ هُدًى لِلنَّاسِ وَبَيِّنَاتٍ مِنَ الْهُدَى وَالْفُرْقَانِ فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمِّمْهُ وَمَنْ كَانَ مَرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخْرَ"⁽¹⁾.

والصوم واجب على كل بالغ عاقل صحيح مقيم، طاهر عن الحيض والنفاس. وهو من طلوع الفجر إلى غروب الشمس؛ ويلزم فيه ترك الأكل والشرب والله كلام، ومن فعل شيئاً ناسياً فصومه صحيح ولا شيء عليه. والتقبيل وال المباشرة بشهوة –إذا وقع به الإنزال- يفطر الصائم، وإلا فهو حرام وفاعله آثم فقط، والكذب والغيبة والنميمة وشهادة الزور تحبط عمله؛ ولا جزاء له إلا الجوع والعطش.

وفي الحديث الشريف: (الصوم جُنةٌ فغداً كان يوم صوم أحدكم فلا يرث ولا يفسق وإن امرؤ سأبه أو شاته فليقل: إني صائم إني صائم).

ومن تعمدي القيء، وبالغ في المضمضة والاستنشاق ودخل الماء إلى جوفه بطل صومه وعليه القضاء والإمساك، و كذلك (176) من تسحر ظاناً بقاء الليل، أو أفطر ظاناً غروب الشمس، وبيان له خلاف ذلك.

ويستحب تعجيل الفطور وتأخير السحور بحيث لا يقع معه الشك. وتغطر المرأة بالحيض ولو جاءها قبل غروب الشمس بلحظة واحدة، ويحرم عليها الإمساك لأنه عبادة فاسدة، و يجب القضاء كما تقدم، و كثير من النساء من لا تبالى بقضاء الصوم وخصوصاً الفائت منه أيام النفاس، وإذا أدركتها المنية وهي لم تقض ولم تكن عازمة على القضاء كان الموت على سوء الخاتمة –والعياذ بالله- والشيخ الى كبير والمرأة العجوز والمريض الذي لا يرجى برؤه، إذا بلغ بهم الحال من الضعف إلى حد لا يستطاع معه الصوم جاز لهم الفطر، وعليهم لا كل يوم إطعام مسakin.

وقد عرفت حكم الحامل والمريض، ومتى يجوز لهم الفطر، وأي شيء يجب عليهما القضاء وحده إذا خافتتا على نفسيهما، ومع ذلك كفارتها إذا خافتتا على الجنين

¹ - سورة البقرة: 185

والولد. ومن مات وعليه صوم صام عنه أهله أو كفر عنه أهله بإطعام مسه كين عن كل يوم.

واجماع في نهار رمضان من أكابر الـ كبار، ولا يجوز للمرأة أن تـ كـنـ منه زوجها، بل تـ فـرـ منهـ وـ تـ عـصـيـهـ وـ لـاـ تـ رـضـىـ عـلـيـهـ بـالـسـقـوـطـ فـيـ النـارـ، وـمـنـ فـعـلـهـ عـاـمـدـاـ عـالـماـ مـخـتـارـاـ وـجـبـ عـلـيـهـ الـقـضـاءـ وـالـإـمـسـاكـ، وـيـعـزـرـ فـيـ الدـنـيـاـ وـيـعـاقـبـهـ اللـهـ يـوـمـ الـقـيـامـةـ، وـعـلـيـهـ كـفـارـةـ عـظـمـىـ؛ عـقـرـبـةـ مـؤـمـنـةـ، وـإـنـ لـمـ يـجـدـ فـصـيـامـ شـهـرـيـنـ مـتـابـعـيـنـ، وـإـنـ لـمـ يـسـتـطـعـ إـطـعـامـ سـتـيـنـ مـسـهـ كـيـنـاـ.

والرجل والمرأة في ذلك على السواء إلا الـ كـفـارـةـ فـيـخـتـلـفـ (177) الـعـلـمـاءـ فـيـ وـجـوبـهـاـ، وـمـنـهـمـ يـقـولـ هـيـ وـاجـبـهـ عـلـىـ الزـوـجـيـنـ. وـمـنـهـمـ يـقـولـ بـهـاـ عـلـىـ الزـوـجـ فـقـطـ. وـغـرـبـلـةـ الـدـقـيقـ، وـغـبـارـ الـطـرـيقـ، وـالـذـبـابـ وـنـحـوـهـ، إـذـا دـخـلـ اـلـجـوـفـ لـاـ يـفـطـرـ، وـكـذـلـكـ الـحـجـامـةـ. وـلـاـ بـأـسـ بـالـدـهـنـ وـالـطـيـبـ وـالـكـتـحـالـ إـلاـ أـنـهـ مـكـرـوـهـ أوـ خـلـافـ الـأـوـلـىـ. وـالـغـسـلـ مـبـاحـ لـلـصـائـمـ وـإـنـ أـصـبـحـ جـنـبـاـ، وـإـنـ كـانـ الـبـلـادـ حـارـةـ، وـإـنـ كـانـ فـيـ أـوـلـ النـهـارـ أوـ فـيـ آـخـرـهـ، وـمـثـلـهـ السـوـاـكـ لـكـلـ وـضـوءـ وـلـكـلـ صـلـاةـ، وـسـيـأـتـيـكـ ماـ يـتـعـلـقـ بـالـمـسـافـرـ وـالـمـريـضـ مـنـ الـأـحـ كـامـ. وـإـذـا تـنـفـلـتـ بـالـصـومـ فـأـفـضـلـهـ سـتـ شـوـالـ، وـيـوـمـ عـرـفةـ وـتـاسـعـاءـ وـعـاـشـورـاءـ، وـفـيـ شـعـبـانـ وـالـمـحـرـمـ، وـثـلـاثـةـ أـيـامـ مـنـ كـلـ شـهـرـ وـهـيـ الـبـيـضـ، الـثـالـثـ وـالـرـابـعـ وـالـخـامـسـ عـشـرـ، وـمـنـ الـأـسـبـوعـ الـاثـنـيـنـ وـالـخـمـيسـ، وـالـشـتـاءـ رـبـيعـ الـمـؤـمـنـ؛ فـنـهـارـهـ قـصـيرـ لـلـصـيـامـ وـلـيـلـهـ طـوـيـلـ لـلـقـيـامـ، فـإـنـ أـحـبـتـ أـكـشـرـ مـاـ ذـ كـرـنـاهـ وـقـدـ اـنـقـطـعـتـ عـنـ الـدـنـيـاـ وـلـيـسـتـ إـلـيـكـ حـاجـةـ وـلـاـ عـلـيـكـ مـسـئـلـيـةــ فـمـثـلـ صـيـامـ مـرـيمـ بـنـتـ عـمـرـانـ يـاـ سـيـدـتـيـ؛ وـ كـانـتـ تـصـومـ يـوـمـاـ وـتـفـطـرـ يـوـمـيـنـ. وـأـحـبـ الـأـعـمـالـ إـلـىـ اللـهـ أـدـوـمـهـاـ وـإـنـ قـلـ، وـلـاـ يـمـلـ إـلـىـ اللـهـ حـتـىـ تـقـلـوـاـ:

"يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ وَلِتُكْمِلُوا الْعِدَّةَ وَلِتُكَبِّرُوا اللَّهَ عَلَىٰ مَا هَدَى كُمْ وَلَعَلَّ كُمْ تَشَكُّرُونَ" (1).

طـاذا نصلـي ونصوم؟

لـيس للـه حاجة إـلى خـلقـه، ولا تـزيد في مـد كـه عـبـادـة المـتعـبـدـين، ولا تـنـفعـه الطـاعـة
وـلا تـضـرـه المـعـصـيـة، وـ كل شـيء إـلـيـه مـحـتـاجـ؛ وـ هو القـائـم بـنـفـسـه الغـنـي عـما سـواـه:

"يـا أـيـهـا النـاسـ أـنـتـم الـفـقـرـاء إـلـى اللـهـ وـالـلـهـ هـوـ الـغـنـيـ الـحـمـيدـ إـنـ يـشـأـ يـذـهـبـ كـمـ
وـيـأـتـ بـخـلـقـ جـدـيـدـ وـمـا ذـلـكـ عـلـى اللـهـ يـعـزـيزـ"⁽¹⁾.

"وـمـا خـلـقـتـ الـجـنـ وـالـإـلـانـسـ إـلـى لـيـعـبـدـونـ مـا أـرـيـدـ مـنـهـمـ مـنـ رـزـقـ وـمـا أـرـيـدـ أـنـ يـطـعـمـونـ
إـنـ اللـهـ هـوـ الرـزـاقـ دـوـ الـقـوـةـ الـمـتـيـنـ"⁽²⁾.

وـما أـوجـبـ جـلـ وـعـلـاـ الطـاعـةـ عـلـى خـلـقـهـ إـلـا لـيـشـيـبـهـمـ بـفـضـلـهـ، وـلا حـرـمـ المـعـصـيـةـ
إـلـا لـيـعـاـقـبـ عـلـيـهـا بـعـدـهـ، وـبـذـلـكـ يـعـرـفـونـ قـولـهـ تـعـالـيـ: "نـبـئـ عـبـادـيـ أـنـيـ أـنـا الـغـفـورـ الرـحـيمـ
وـأـنـ عـذـابـيـ هـوـ الـعـذـابـ الـمـأـلـيـمـ"⁽³⁾.

وـفيـ الـحـدـيـثـ الـقـدـسـيـ: (يـا عـبـادـيـ لوـ أـنـ أـوـلـاـ كـمـ وـآخـرـ كـمـ وـإـنـسـ كـمـ وـجـنـ كـمـ
كـانـواـ عـلـىـ أـتـقـىـ قـلـبـ رـجـلـ وـاحـدـ مـنـ كـمـ ماـ زـادـ ذـلـكـ فـيـ مـدـ كـيـ شـيـئـاـ يـا عـبـادـيـ لوـ أـنـ
أـوـلـاـ كـمـ وـآخـرـ كـمـ وـإـنـسـ كـمـ وـجـنـ كـمـ كـانـواـ عـلـىـ أـفـجـرـ قـلـبـ رـجـلـ وـاحـدـ مـاـ نـقـصـ ذـلـكـ
مـنـ مـدـ كـيـ شـيـئـاـ، يـا عـبـادـيـ إـنـمـاـ هـيـ أـعـمـالـ كـمـ أـحـصـيـهـاـ لـ كـمـ ثـمـ أـوـفـيـهـ كـمـ إـيـاهـاـ، فـمـنـ
وـجـدـ خـيـراـ فـلـيـحـمـدـ اللـهـ، وـمـنـ وـجـدـ غـيـرـ ذـلـكـ فـلـاـ يـلـوـمـنـ إـلـاـ نـفـسـهـ).

وـالـعـبـادـاتـ كـثـيرـةـ، وـأـنـوـاعـ الـقـرـبـ لـاـ تـحـصـيـ، وـلـ كـنـ أـعـظـمـهـاـ أـجـرـاـ (179)
وـأـرـعـهـاـ قـدـرـاـ الـصـلـاـةـ الـتـيـ يـقـفـ فـيـهـاـ بـيـنـ يـدـيـ رـبـهـ وـقـدـ اـنـقـطـعـ عـنـ الـأـغـيـارـ، وـطـهـرـ قـلـبـهـ

¹ - سورة فاطر: 15-17

² - سورة الذاريات: 56-58

³ - سورة الحجر: 49-50

عن الأكدار، وعظم الله بالله كبير، وأثنى عليه ومجده، وخطابه بلا واسطة، وطلب منه المهدية إلى الحق وأن يجنبه الضلال وأعمال المغضوب عليهم؛ الذين جهلوا الحق، والذين أذكروه بعد معرفته. وفي الركوع والسجود يعظم الرب عبده وأمته، ويسألون منه حاجاتهم الدينية والدنيوية. وما أجمل موقفك يا سيدتي أمام الله وأنت خاشعة عاملة بمثل قوله تعالى لسيدة نساء العالمين: "يَا مَرِيمُ اقْنُتِي لِرَبِّكِ وَاسْجُدِي وَارْكِعِي مَعَ الرَّأْكِعِينَ"⁽¹⁾.

وأنت في دعائكم تمثيلية آسية امرأة فرعون وهي تدعوه وتضرع: "رَبِّ ابْنِ لِي عِنْدَكَ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ وَنَحْنِي مِنْ فِرْعَوْنَ وَعَمَلَهُ وَنَحْنِي مِنَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ"⁽²⁾. وبالصلوة تذكري ما لله عليك فتؤدينه تماماً، و كلما تلوث الإنسان بالذنب تاب وأناب وقام إلى الصلاة فظهرت نفسه من الأدناس.

والصلوة إلى الصلاة كفارة لما بينهما، ولا ية كيف معنى هذه العبادة و يحس بذلك إلا من انتهى منها، وشعر براحة ضميره وبراءة ذمته واتصف بصفات:

"الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجَلَتْ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا تُلَيَّتْ عَلَيْهِمْ آيَاتُهُ زَادَتْهُمْ إِيمَانًا وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنْفِقُونَ أُولَئِكَ هُمُ الْمُؤْمِنُونَ حَقًا لَهُمْ دَرَجَاتٌ عِنْدَ رَبِّهِمْ وَمَغْفِرَةٌ وَرِزْقٌ كَرِيمٌ"⁽³⁾.

(180)

والصوم مثل الصلاة فريضة الله على الغني والفقير، وهو أحد أركان الإسلام الخمسة؛ يخفف من الإنسان شهواته الحيوانية، ويدركه بما أعد الله لأهل قوله تعالى: "فِي جَنَّةٍ عَالِيَّةٍ قُطُوفُهَا دَانِيَّةٌ كُلُّوا وَاشْرُبُوا هَنِيَّةٌ بِمَا أَسْلَفْتُمْ فِي الْأَيَّامِ الْخَالِيَّةِ"⁽⁴⁾.

¹ - سورة آل عمران: 43

² - سورة التحرير: 11

³ - سورة الأنفال: 4-2

⁴ - سورة الحاقة: 24-22

وا لحسنة بعشرة أمثالها إلا الصوم فجزاؤه عند الله لا يعلمه غيره، و لخنوف فم الصائم أطيب عند الله من ريح المسك، وللصائم فرحتان يفرحهما؛ إذا أفطر فرح بفطره، وإذا لقي ربه فرح بصومه.

وقد ذكر العلماء للصوم فوائد جمة، وبينوا الحكمة التي شرع لأجلها؛ ومن ذلك ما ذكره في تفسير هذه الآية: "يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْهِ كُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ لَعَلَّ كُمْ تَتَّقُونَ"⁽¹⁾.

فهو يعود الإنسان -رجالاً كان أم امرأة- الخشية من ربه في السر والعلن، والصائم لا رقيب عليه إلا الله، وحينما يترك طعامه اللذيد وشرابه الطيب والمعاشرة الزوجية شهراً كاملاً، امتنالاً لأمر ربه وخضوعاً لإرشادات نبيه يتعود الحياة، ومراقبة الله في أمره ونهيه. ومن كان فيه ذلك فهو لا يقدم على غش الناس وخداعهم وأكل أموالهم بالباطل، ولا يحرؤ على اقتراف المذاكرات واجترار السيئات. وإذا ألم بشيء منها تذكرة مسرعاً التوبة والرجوع إلى الله.

ومن فوائد الصوم أنه يكسر حدة الشهوة، و يجعل النفس مصرفه لشهواتها على حسب الشرع كما جاء في الحديث الشريف: (181) (يا معاشر الشباب، من استطاع منه كم الباءة فليتزوج فإنه أغض للبصر وأحصن للفرج، ومن لم يستطع فعليه بالصوم فإنه له وجاء). والوجاء ما تحف به الشهوة وتضعف.

والصوم يعود الشفقة والرحمة الداعيتين إلى البذل والصدقة؛ فالصائم عندما يجوع يتذكرة من لا يجد قوتاً من أولئك البايسين؛ يرق قلبه لهم ويشفق عليهم، وفي ذلك تكافل للأمة وشعور بالأخوة الدينية.

¹ - سورة البقرة: 183

وأنت أيتها الصائمة المتصدقـة أـ كثـر رحـمة بالفـقـراء وعـطـفـاً عـلـيـهـم وإـحـسـانـاً إـلـيـهـم
من الرـجـلـ، الـذـي قـد يـؤـدي الـفـريـضـة وـهـو لا يـدـرك سـرـهاـ، وـيـمـرـ بـهـ المـسـكـينـ اـلـجـائـعـ
فـلا يـرقـ لـهـ وـلـا يـلـتـفـتـ إـلـيـهـ.

وللصوم فائدة طيبة محسوسة، فإنه يفنى المواد الراسبة في البدن، ولا سيما في أجسام المترفين والنهميين في الطعام والشراب، ويجفف الرطوبات الضارة، ويظهر الأمعاء من السموم التي تحدثها البطنة، ويذيب الشحم الذي هو شديد الخطورة على القلب، وقد أثر عنه ﷺ أنه قال: (صوموا تصحوا). وقال بعض الإفرنج: إن صيام شهر واحد في السنة يذهب الفضلات الميتة في البدن مدة سنة. ومن يضم على هذا الوجه يمكن راضياً مرضياً لا يجد في نفسه اضطراباً ولا قلقاً من مزعجات الحوادث ولا عظيم المصائب والكوارث، نعم، إن وجد شيء من هذا كان جثمانياً لا روحانياً.اهـ

وهذا هو الصوم الصحيح الذي تظهر فائدته، ويرتفع به الصائم إلى مقام الروحانيين؛ يتقوى به على محاربة الشيطان، ويتصبر به (182) على ما كاره ويصون به قلبه وسائر أعضائه عن التفريح في المعصية والاسترسال فيها. ولو لا أنه عظيم، والجزاء عليه يكون عاجلاً وأجلـاًـ، لما تحمل الناس مشقتـهـ، وتعبد به اليهودي والنصراني والوثني وأهل كل ملة ونحلةـ.

وفي التوراة مدح الصوم والصائمين، وثبت أن موسى عليه السلام صام أربعين يوماً. والإنجيل يعد الصوم من أفضل العبادات، ومنه عند النصارى ما يسمونه بالصوم الكبير - قبل عيد الفصح - وقد صامه المسيح والحراريون، كما صامه موسى من قبل، وكان متبعـداًـ به عند قدماء المصريـنـ، وـمـنـهـ اـنـتـقـلـ إـلـىـ الـرـوـمـانـ وـالـبـيـونـانـ وـلـاـ يـزالـ الـهـنـودـ الـوـثـنـيـونـ يـصـوـمـونـ إـلـىـ الـآنــ.

وإذا عرفت المراد من الصوم، وأنه ليس مجرد الإمساك عن المفطرات طيلة النهار، فلابد أن تبتغي به وجه الله أولاً، ولا تفعلي معه شيئاً يذهب الأجر ويكسب الوزر (ومن لم يدع قول الزور والعمل به فليس لله حاجة في أن يدع طعامه وشرابه).

وعندنا من إذا دخل شهر الصوم استعدت له بكل ما في وسعها من وسائل الترف و مختلف أنواع الطعام، ولا تظل إلا تطبخ وتنفح، ولا تبات إلا تقرب هذا من الطعام والأدام والغا كهة و كأنها مو كلة ببطون أسرتها؛ لا تترك فيها فراغاً، ولا تدع الفرصة بين الفطور والسحور لهم ضم الأكل وتصريف منافعه إلى الأجسام، والذي لا يجوع قليلاً إلا ليشبع كثيراً لا يفيده الصوم حسماً ولا معنى.

وما كتبت لك هذا لتقرئيه فحسب ولا كن لتعملني به ونفسك مطمئنة راضية مرضية، ولا أشك في إيمانك فأذين لك العبادة بذكر بعض (183) فوائداتها العاجلة الحسية، كلام والله، ولتكن على حد قول الله تعالى لإبراهيم عليه السلام: "قَالَ أَوْلَمْ تُؤْمِنْ قَالَ بَلَى وَلَكِنْ لَّيْ طَمِئْنَ قَلْبِي" ⁽¹⁾. "فَمَنْ يُرِدِ اللَّهُ أَنْ يَهْدِيَهُ يَسْرِحْ صَدَرَهُ لِلْإِسْلَامِ وَمَنْ يُرِدْ أَنْ يُضْلِلَهُ يَجْعَلْ صَدَرَهُ ضَيْقاً حَرَجاً كَأَنَّمَا يَصْعَدُ فِي السَّمَاءِ كَذَلِكَ يَجْعَلُ اللَّهُ الرِّجْسَ عَلَى الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ" ⁽²⁾.

وبفضل الصلاة والصوم ² كونين إن شاء الله من اللواتي يصح فيهن قول الشاعر:

إذا جنَّ الظَّلَامِ يَصْرُنْ حُورا
وَجُوفَ اللَّيلِ تَحْسِبُهُنْ نُورا
وَفِي حَلْلِ بَهِيَاتِ حَرِيرَا
مَنَازِلِهِنْ قَدْ مَلَأَتْ عَبِيرَا
لَا خَجلَنَّ إِلَّا كَوَافِرَ كَبَّ وَالْبَدُورَا
مَنْ التَّنْزِيلِ يَقْرَأُنَ الزَّبُورَا
وَلَا يَعْرِفُنَّ بِهِتَانَ زُورَا
وَلِإِيَشَارَيْتَ كَنَ السَّحُورَا
فَيَطْعَمُنَ الْفَقَرِيرَةَ وَالْفَقَرِيرَا
وَبِالرَّحْمَاتِ يَدْخُلُنَ الْقَبُورَا

عَرْفَتُ مِنَ النِّسَاءِ نِسَاءَ قَوْمٍ
وَهُنَّ مَعَ الرِّجَالِ بَنَاتِ حَوَّا
كَواعِبُ نَاهِدَاتٌ فِي حَلَّيٍّ
وَهُنَّ الْمَائِسَاتِ يَفْحَنْ طَيْبًا
وَلَا أَنْهَنَّ مَخَدَّراتٍ
إِذَا مَا قُمْنَ قَمْنَ إِلَى صَلَاةٍ
فَهُنَ الْقَانِتَاتُ قَنْوَتْ صَدَقَ
وَهُنَ الصَّائِمَاتِ صَيَامَ حَقٍّ
وَهُنَ الْآتِيَاتِ بِكُلِّ خَيْرٍ
نِسَاءٌ فِي الْقَصْوَرِ مَلَّ كَاتٍ

¹ - سورة البقرة: 260

² - سورة الأنعام: 125

(184)

الحج وأدکامه

شرع الله للناس حج بيته الحرام على لسان إبراهيم عليه السلام، وأمره بتطهيره للطائفين والعا كفين والر كع السجود، وقال له بعد ذلك: "وَادِنْ فِي النَّاسِ بِالْحَجَّ يَأْتُوكَ رِجَالًا وَعَلَى كُلِّ ضَامِرٍ يَأْتِينَ مِنْ كُلِّ فَجَّ عَمِيقٍ"⁽¹⁾.

و كان العرب يعظمون ال كعبة ويزورونها للحج والعمرة، وفي أعمالهم من الشرك بالله وعبادة الأصنام -للتي زين لهم الشيطان أن يضعوها حول ال كعبة- ما يستحقون عليه مقت الله وغضبه، حتى جاء الإسلام بالتوحيد وإخلاص العبادة لله تعالى وحده لا شريك له، فأزال معلم الشرك وفرض الحج في السنة الخامسة من الهجرة "وَلَلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا وَمَنْ كَفَرَ فَإِنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ عَنِ الْعَالَمِينَ"⁽²⁾.

وقال النبي ﷺ بعد ذلك: (بني الإسلام على خمس: شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله، وإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، وحج البيت، وصوم رمضان). ورغم فيه وحث عليه وقال: (الحج المبرور ليس له جزاء إلا الجنة. قيل: وما بره؟ قال: إطعام الطعام وطيب الكلام).

وقال: (تابعوا بين الحج والعمرة فإنهما ينفيان الفقر والذنب كما ينفي ال الكبير خبث الحديد والذهب والفضة وليس للحج المبرورة ثواب إلا الجنة).

وحذر من تر كه والتتسا هل في أمره بقوله ﷺ (من ملك زاده وراحته تُبلغه إلى بيت الله ولم يحج فلا عليه 185) أن يموت يهودياً أو نصراانياً).

¹ - سورة الحج: 27
² - سورة آل عمران: 97

ولهذا أحاديث شاهد من كتاب الله تعالى ومن الأحاديث الـ كثيرة في الترغيب والترحيب، وبـا جملة فإنه (من حج و لم يرـفـت و لم يفسـق خـرج من ذـنـوبـه كـيـوم ولـدـته أـمـهـ).¹

ولـلـحجـ أـعـمـالـ كـثـيرـةـ وـأـحـ كـامـ مـفـصـلـةـ فـيـ كـتـبـ الـفـقـهـ، وـكـلـهـ مـأـخـوـذـةـ مـنـ قـوـلـهـ ﴿خـذـواـ عـنـيـ مـنـاسـ كـمـ﴾. وـقـدـ عـرـفـ الصـحـابـةـ كـيـفـ عـمـلـ ﴿خـذـواـ عـنـيـ مـنـاسـ﴾ فـتـعـلـمـ مـنـهـ كـيـفـيـةـ اـلـحـجـ وـالـعـمـرـةـ، وـرـوـيـ ذـلـكـ عـنـهـنـ مـنـ حـينـ خـرـجـواـ مـنـ الـمـدـيـنـةـ إـلـىـ حـينـ عـادـوـاـ إـلـيـهـاـ.

إـنـاـ يـسـرـ اللـهـ لـكـ اـلـخـيـرـ وـقـدـرـ لـكـ اـلـحـجـ، وـأـعـطـاكـ مـنـ فـضـلـهـ الرـزـقـ اـلـحـلـالـ الطـيـبـ، فـعـلـيـكـ بـالـمـبـادـرـةـ بـأـدـاءـ هـذـهـ الـفـرـيـضـةـ، وـلـاـ تـجـبـ عـلـيـكـ إـلـاـ مـعـ الـقـدـرـةـ وـالـسـطـاعـةـ الـتـاـمـةـ.

وـلـابـدـ أـنـ يـكـونـ مـعـكـ فـيـ السـفـرـ الزـوـجـ أـوـ أـحـدـ اـلـحـارـمـ مـنـ الرـجـالـ، أـوـ جـمـاعـةـ النـسـاءـ لـاـ يـخـافـ عـلـيـكـ مـنـ الـفـتـنـةـ مـعـهـنـ، وـتـقـصـدـيـنـ وـجـهـ اللـهـ وـحـسـنـ اـلـجـزـاءـ مـنـهـ تـعـالـىـ، لـاـ التـرـويـحـ عـنـ النـفـسـ وـتـغـيـرـ الـهـوـاءـ، وـمـشـاهـدـةـ الـمـنـاظـرـ اـلـجـمـيلـةـ، وـلـاـ لـيـقـامـ لـكـ الـمـهـرـجـانـ إـذـاـ رـجـعـتـ، وـلـاـ لـيـقـالـ لـكـ: الـمـتـعـبـدـةـ الـصـالـحةـ!! وـيـلـقـبـوـكـ اـلـحـاجـةـ!! وـلـكـنـ لـلـمـشـارـكـةـ فـيـ قـوـلـهـ تـعـالـىـ:

”لِيَشْهَدُوا مَنَافِعَ لَهُمْ وَيَدْ كُرُوا اسْمَ اللَّهِ فِي أَيَّامٍ مَعْلُومَاتٍ عَلَىٰ مَا رَزَقَهُمْ مِنْ بَهِيمَةِ الْأَنْعَامِ فَكُلُوا مِنْهَا وَأَطْعِمُوا الْبَائِسَ الْفَقِيرَ ثُمَّ لِيَقْضُوا تَفَثِّهُمْ وَلِيُوْفُوا نُذُورَهُمْ وَلَيَطَوَّفُوا بِالْبَيْتِ الْعَتِيقِ ذَلِكَ وَمَنْ يُعَظِّمْ حُرُمَاتِ اللَّهِ فَهُوَ خَيْرٌ لَهُ عِنْدَ رِبِّهِ وَأَحِلَّتْ لَرَ كُمُ الْأَنْعَامُ إِلَيْهِ مَا يُتَلَى عَلَيْهِ كُمْ فَاجْتَنِبُوا الرِّجْسَ مِنَ الْأَوْثَانِ وَاجْتَنِبُوا قَوْلَ الزُّورِ حُنَفَاءَ لِلَّهِ غَيْرُ مُشْرِكٍ كَيْنَ بِهِ وَمَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَكَانَمَا خَرَّ مِنَ السَّمَاءِ فَتَخْطُفُهُ الطَّيْرُ أَوْ تَهُوِي بِهِ الرِّيحُ فِي مَا كَانَ سَحِيقٌ ذَلِكَ وَمَنْ يُعَظِّمْ شَعَائِرَ اللَّهِ فَإِنَّهَا مِنْ تَقْوَى الْقُلُوبِ“⁽¹⁾.

¹ - سورة الحج: 32-28

فإذا بلغت الميمقات وهو المكان الذي يحرمون فيه بالنسك- فاما أن تحرمي بحث وهو الإفراد- أو بعمره وهو التمتع- أو بهما جمیعاً وهو القرآن.

ويستحب الغسل إذا تيسر، وأن تخضبي يديك ورجليك بشيء من الحناء أو غيره من الألوان التي يستعملها النساء في مختلف الأزمان، وتلبسي ثيابك النظيفة البيضاء، وتصلي ركعتين -وهما سنة الإحرام- وبعد الفراغ منها تنوين الدخول في هذه العبادة وتقولين: (لبيك اللهم لبيك، لبيك لا شريك لك لبيك إن الحمد والنعمة لك والملك، لا شريك لك). وتقرين من التلبية والأدعية مع خفض الصوت، وتخضبين في شأنك وعليك من الجلال والوقار ما تدر كين به سر هذه العبادة.

ويحرم عليك تغطية الوجه والكففين، وإزالة الشعر والأظفار، و كذلك التطيب والادهان، والمباشرة بشهوة، وإذا وقع شيء مما ذكرناه وجبت عليك الفدية؛ وهي شاة تجزي في الأضحية، أو إطعام ستة مساكين لا كل مسنه كين نصف صاع من قوت أهل مكة، أو صيام ثلاثة أيام. إلا الجماع فإنه يفسد الحج ويوجب إتمامه وقضاءه على الكفار، وهي بذنة من الإبل، فإن لم تكن فبقرة، فإن لم تكن فسبعين شياه، والكل مما يجزي في الأضحية.

وإذا لم توجد الغنم فالفدية هي الصدقة بقيمة (187) البذنة، أما الشعر الواحدة والظفر الواحد فليس فيه إلا إطعام مسنه كن واحد.

ولا بأس بقتل الحشرات والهوام المؤذية مثل البق والقمل، ولا يضر خروج الدم من أي مكان في البدن، وإذا دخلت مكة فكما يعمل الناس عمليين. ولية كن الطواف والسعى منك في الأوقات المناسبة وحين يخف الازدحام، ولا ترملي ولا تهرولي ولا تستلمي الحجر إلا إذا ألمك ولا مشقة. وأفضل الأذكار والأدعية المأثور منها تقرئينه من الكتاب أو تسمعيه من المطوف.

وأيام الحيض لا تدخل المسجد، ولا تعمل شيئاً مما يحرم على الحائض؛ من الصلاة والطواف وغيرهما. ولا يجب طواف الوداع على الحائض، ولها الإتيان بجميع مناسك الحج؛ من الوقوف بعرفة، والمبيت بمزدلفة ومنى، ورمي الجamar، والسعى بين الصفا والمروة. وعند التحلل لابد من أخذ شيء من شعر الرأس ولو قليلاً، ويكره الحلق للنساء. وإذا ازدحم الناس حول الجمرات فلا يأس أن ينوب عنك أحد في الرمي بعد أن يرمي عن نفسه. والذبح كله في منى.

والعمرة مثل الحج إلا أنه لا يجب لها الوقوف بعرفة. وإذا قدمت العمرة على الحج، أو كنت حمرمة بهما، فعليك الهدى شاة واحدة، وإن لم تجدي فصيام ثلاثة أيام في الحج وسبعة إذا رجعت إلى بلدك، وتلك عشرة أيام كاملة. وأهل الحرم وجيرانه لا تلزمهم الفدية للتمتع ولا للقرآن.

ولا تحرم التجارة في الحج، ولا اختلاط النساء بالرجال، والله (188) لا تخفي عليه خافية. وهذه الأيام الأئم سائد في الحجاز، وحدود الله تقام على المعتدي، ولا يستطيع فاجر أن يحدث نفسه بانتهاك الحرم أو الفساد في الأرض؛ لما يعرف من تشدد الحكومة السعودية في معاقبة الباغي والجاني أيّاً كان. ولا يذهب إلى تلك البقاع المطهرة، ولا يدخل بيت الله غالباً إلا مؤمن بقوله تعالى: "وَمَنْ يُرِدُ فِيهِ إِلَّا حَادِيٌّ بِظُلْمٍ نُذِقُهُ مِنْ عَذَابٍ أَلِيمٍ"⁽¹⁾.

وللحج آداب ومستحبات كثيرة كموالاة التلبية، والجمع بين الليل والنهار بعرفة، والله كبير عند رمي الجamar، والصلوات الخمس في مسجد الخيف قبل الوقوف، وتقديم العصر مع الظهر في مسجد نمرة، وتأخير المغرب إلى العشاء عند النهر من عرفة، والتضلع من ماء زمزم، وأن ذلك كثري من الدعاء لنفسك ولأهلك ولمن أوصاك بذلك، ولا رفت ولا فسوق ولا جدال في الحج، وما تفعلوا من خير يعلمه الله.

¹ - سورة الحج: 25

وسماء أ كان هذا الحج عن فرض فلان أو فلانة وأحرمت به الله تعالى. وقالت امرأة خثعمية: يا رسول الله، إن أبي أدر كته فريضة الله في الحج شيخاً كبيراً لا يسمططع أن يستوي على ظهر بيته؟ قال: "فَحُجّي عَنْهُ".

ومن مات وعليه فريضة الحج أخرج من رأس ماله قبل مؤن التجهيز وقضاء الديون وتنفيذ الوصايا ما يحج به عنه، والقريب أولى من غيره با لحج عن وليه، أجيراً أو متطوعاً.

(189)

وإذا تشرفت بدخول المدينة المنورة والصلاحة في الحرم النبوي الشريف، ثم بزيارة سيد الأولين والآخرين ﷺ فالالتزام بالآداب، واستحضرى عظمة الإسلام، وأنه كان ثلة ينزل القرآن، ويتردد جبريل بين السماء والأرض على محمد بن عبد الله بشريعته الحنيفية السمحنة.

وحين تقفين أمام قبره المعظم تسلمين عليه وتذكرينه بما يستحق من الملح والثناء عليه، غير مطرية ولا مؤذية له بما لا يحل من القول وببدعة التقبيل والتمسح بالجدران والسباحة على الأعتاب. واسألي من الله أن يشفع فيك نبيه يوم القيمة، وأن يحفظ عليك دينه والعمل بسنته حتى تلقيه وهو عنك راض.

ثم تزورين صاحبيه وأقرب الناس إليه حياً وميتاً، الشيفيين أبا بكر الصديق وعمر بن الخطاب رضي الله عنهمَا. ولا تستغيشي ولا تتولسي ولا تدعى مع الله أحداً.

وزيارة أهل البقيع مستحبة، وكذلك الصلاة في الموضع التي كان يزورها ويصلّي فيها النبي ﷺ كمسجد قباء ومسجد الغمامـة - وهو مصلـى العيد - وحين تزورين شهداء أحد وتررين البقاع المقدسة في الحرمين الشريفين تتذكريـن ما كان هناك من العظمة والهيبة، و كثرة الواقفين فيها والمارين بها منذ أول الإسلام إلى اليوم.

وَ تَحْمِدِينَ اللَّهَ الَّذِي قَدِرَ لَكَ الْوُصُولَ إِلَيْهَا، وَمَا يَصْلِ إِلَيْهَا إِلَّا سَعِيدٌ. وَأَيُّ مَا كَانَ
فِي الْأَرْضِ هُوَ أَشْرَفُ مِنْ مَكَةَ الْمَكْرَمَةِ وَالْمَدِينَةِ الْمُنَورَةِ؟ فَالصَّلَاةُ فِي الْحَرَمِ الْمَكِيِّ
بِمَائَةِ أَلْفٍ صَلَاةٌ فِي غَيْرِهِ، وَالصَّلَاةُ فِي الْحَرَمِ الْمَدِينِيِّ بِأَلْفِ صَلَاةٍ فِي غَيْرِهِ. وَمَنْ حَضَرَ
فِيهِ أَرْبَعينَ صَلَاةً مَكْتُوبَةً كَتَبَ اللَّهُ لَهُ بِرَاءَتَيْنِ؛ بِرَاءَةُ النَّفَاقِ، وَبِرَاءَةُ النَّارِ.

(190)

وَحْيَنْ تَعُودِينَ فِي سَلَامَةِ اللَّهِ إِلَى أَهْلِكَ وَبِلَادِكَ تَكُونُنِينَ عَلَى حَالَةِ أَحْسَنِ مِنِّي
كُنْتَ عَلَيْهَا قَبْلَ الْحَجَّ. وَلَا تَفَاخِرِي بِعَمَلِكَ، وَلَا تَنْمِيَ بِهِ عَلَى اللَّهِ، وَلَا تَكْلِفِي نَفْسَكَ
مِنَ النَّفَقَاتِ وَالْمَهَادِيَا مَا لَا قَدْرَةَ لَكَ عَلَيْهِ، كَمَا تَفْعَلُ الْمَرْأَةُ الْمَسْرُوفَةُ الَّتِي تَوَدُّ لَوْ تَأْخُذُ
مَعَهَا كُلَّ شَيْءٍ فِي الْحِجَازِ؛ مِنَ الطَّيِّبِ الْجَمِيلِ الْخَفِيفِ مِنْهُ وَالثَّقِيلِ، وَلَا أَظُنُّهَا تَسْلِمُ
مِنَ الرِّيَاءِ تَلْكَ الْحَاجَةَ الَّتِي لَا تَضُعُ الْمَسْبِحَةَ مِنْ يَدِهَا، وَلَا تَسِيرُ إِلَّا حَافِيَةً، وَلَا تَلْبِسُ
بَعْدَ الْحَجَّ إِلَّا أَبْيَضَ، وَلَا تَتَحَدَّثُ إِلَّا عَنْ سَفَرِهَا وَمَا ذَا فَعَلْتَ وَمَا ذَا تَرَكْتَ، وَكَيْفَ
كَانَتْ تَنْفِقَ وَتَتَصَدِّقَ:

"وَلَكُلَّ أُمَّةً جَعَلْنَا مَنْسَهَ كَمَا لَيْدَنْ كُرُوا اسْمَ اللَّهِ عَلَى مَا رَزَقَهُمْ مِنْ بَهِيمَةِ الْأَنْعَامِ
فَإِلَهُهُ كُمْ إِلَهٌ وَاحِدٌ فَلَهُ أَسْلِمُوا وَبَشِّرِ الْمُخْبِتِينَ الَّذِينَ إِذَا دُكِرَ اللَّهُ وَجَلَتْ قُلُوبُهُمْ
وَالصَّابِرِينَ عَلَى مَا أَصَابَهُمْ وَالْمُقِيمِي الصَّلَاةِ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنْفِقُونَ".¹

¹ - سورة الحج: 34-35

اطشقة تجلب التيسير

جميع الـ كاليفـ الشـرعـية -الـواـجـبـ والـمنـدـوبـ منـهـاـ، وـكـذـلـكـ الـحرـامـ وـالـمـكـروـهـ- لاـ تـخلـوـ مـنـ الـأـتـعـابـ وـالـمـشـقـةـ، الـتـيـ بـهـاـ يـعـرـفـ الـطـائـعـ مـنـ الـعـاصـيـ، وـيـيـزـ اـللـهـ بـهـاـ اـلـخـبـيـثـ مـنـ الـطـيـبـ، وـتـرـضـىـ بـهـاـ النـفـوسـ الـكـرـيـةـ الـمـطـمـئـنـةـ، وـيـقـولـ الـمـؤـمـنـونـ عـنـهـاـ: "سـمـعـنـاـ وـأـطـعـنـاـ غـفـرـانـكـ رـبـنـاـ وـإـلـيـكـ الـمـصـبـيرـ" ⁽¹⁾.

وتضيق بها ذرعاً النفوس الشريرة وتعجز عن تحملها، وتقول كما قال أصحاب موسى: "وَإِذْ أَخَذْنَا مِيشَاقَ كُمْ وَرَفَعْنَاهُ فَوْقَ كُمْ الطُّورِ خُلُّدُوا مَا آتَيْنَا كُمْ بِقُوَّةٍ وَاسْمَعُوا قَالُوا سَمِعْنَا وَعَصَيْنَا وَأَشْرَبُوا فِي قُلُوبِهِمُ الْعِجْلَ إِنْ كُفُرِهِمْ قُلْ بِئْسَمَا يَأْمُرُ كُمْ بِهِ إِيمَانُ كُمْ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ" ⁽²⁾.

وـ شـرـيعـتـنـاـ الـحـمـدـيـةـ بـحـمـدـ الـلـهـ خـفـيـفـةـ الـكـالـيفـ؛ لـاـ تـأـمـرـ إـلـاـ بـمـاـ تـيـسـرـ. وـلـاـ تـمـنـعـ إـلـاـ مـنـ الـضـارـ بـالـإـنـسـانـ فـيـ دـيـنـهـ أوـ بـدـنـهـ أوـ عـقـلـهـ أوـ مـالـهـ. وـفـيـ الـحـدـيـثـ الـشـرـيفـ: (ـمـاـ نـهـيـةـ كـمـ عـنـهـ فـاجـتـنـبـوهـ وـمـاـ أـمـرـتـ كـمـ بـهـ فـائـتـواـ مـنـهـ مـاـ اـسـتـطـعـتـمـ).

(ـاـلـحـلـالـ بـيـنـ وـاـلـحـرـامـ بـيـنـ وـبـيـنـهـمـاـ أـمـرـرـ مـتـشـابـهـاتـ لـاـ يـعـلـمـهـنـ كـثـيـرـ مـنـ الـنـاسـ فـمـنـ اـتـقـىـ الشـبـهـاتـ فـقـدـ اـسـتـرـأـ لـدـيـنـهـ وـعـرـضـهـ، وـمـنـ وـقـعـ فـيـ الشـبـهـاتـ وـقـعـ فـيـ اـلـحـرـامـ).

وـ الـإـنـسـانـ فـيـ هـذـهـ اـلـحـيـاـ عـرـضـةـ لـلـحـوـادـثـ وـتـقـلـيـاتـ الـأـحـوـالـ؛ فـطـورـاـ صـغـيرـ وـطـورـاـ كـبـيرـ، وـيـوـمـاـ غـنـيـ وـيـوـمـاـ فـقـيرـ، وـحـيـنـاـ صـحـيـحـ وـحـيـنـاـ مـرـيـضـ، وـتـارـةـ مـسـافـرـ وـتـارـةـ مـقـيمـ، وـقـدـرـتـهـ عـلـىـ الـكـالـيفـ وـعـجـزـهـ عـنـهـاـ ⁽¹⁹²⁾ يـخـتـلـفـانـ باـخـتـلـافـ حـالـهـ، فـالـصـغـيرـ لـاـ يـجـبـ عـلـيـهـ شـيـءـ حـتـىـ يـدرـكـ وـتـكـونـ لـهـ قـوـةـ عـلـىـ الـفـعـلـ وـالـتـرـكـ، رـجـلاـ كـانـ أـوـ اـمـرـأـ، وـلـاـ

¹ - سورة البقرة: 285

² - سورة البقرة: 93

تلقي عليه مسؤولية العمل والا كتساب، ولا يكتب عليه ذنب ولا يؤخذ بالإساءة إلا المخالفات فهي مضمونة عليه لقوه ذمته وضعف جسمه، والجنون مثله لضعف عقله، والقلم مرفوع عن النائم حتى يستيقظ، وعن الصبي حتى يبلغ، وعن الجنون حتى يفيق، ولا يجب عليه قضاء ما فاته في الجنون والصغر تحفيفاً عليه من الله، ونظراً لعجزه عن الأداء والتحمل، ويرى الصغير على الخير قدر المستطاع، وفي محاربة البغاء والكفار لا يقتل، والفقير لا زاكاة ولا حج عليه، وإذا لزمته كفاره أو فدية ولا مال له عمداً إلى الصوم كما تقدم، والمديون المعسر يجب إنذاره، وللفقير في نفقات أهله وزوجته وعلف دابته وتدبير عبئه وتجهيز ميته وبر والديه وتربية أولاده حال غير حال الغني في جميع ذلك، وقد فرض الله له في مال الغني ما يكفيه، وشرع الزكوة والفدية والنذر والكفارة وصدقه التطوع والضحية والحقيقة والوقف والهبة والوصية والعارية وحسن الجوار والضيافة وكل ذلك للفقير، وفي مصلحة الفقير.

والمريض إذا عجز عن الوضوء والغسل تيمم بالتراب، ولا جمعة ولا جماعة ولا جهاد عليه، وله أن يصلى الفرض قاعداً، فإن عجز فمضطجعاً على جنبه، وإن عجز فمستلقياً على ظهره. ويباح له الفطر في رمضان ولا شيء عليه إلا القضاء. ويجوز له الخروج من المسجد في الاعنة كاف المنذور. وفي الحج لابد له من مساعد، وإذا ضعف عن المشي والركوب جاز له أن ينعي عنه غيره (193) في الحج، ولا بأس عليه بالطواف والسعري راكباً أو محمولاً، ويجمع بين الصلاتين تقدماً وتأخراً، وعليه أن يصبر ويرضى بما قدر له وكتب عليه، ويستحضر الطبيب ويأخذ الدواء، ويؤكل في أعماله الدنيوية من يشق به ويعرف منه حسن التصرف، وطلاقه نافذ عند الشافعية، رجعياً كان أو بائناً. وتصروفاته المالية إذا مات من مرضه تكون كلها من الثالث الذي تصدق الله عبده على عباده يتقربون إليه منه بما يشاؤون.

والمسافر يقصر الصلاة الرباعية، ويجمع بين العصرتين والعشاءين تقدماً وتأخراً، ويفطر في رمضان وإن تيسر له الصوم، وليس عليه إلا القضاء. وإذا لبس

الخففين على طهارة كاملة مسح عليهم ثلاثة أيام بلياليها من حين الحدث، ولا تلزمه الجمعة. وإذا سافر الرجل وله زوجتان أو أكثر أقرع بينهن، ومن خرج لها السهم أخذها معه، ولا يجب القضاء لصواحبها إذا رجع.

وفي المكان الذي لا يجد الماء فيه يتيمم، ويصلي النفل راكباً وماشياً قبلة مقصدته، ولا يستقبل القبلة إلا في ذي كعبية الإحرام. والرجل والمرأة فيما ذكر كله على حد سواء، ولا تسافر المرأة ولا تصوم التطوع إلا بإذن زوجها. ولا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر أن تسافر فوق ثلاث إلا مع زوج أو ذي حرم، والمريضة لا يجب عليها التمكين من نفسها، ولا تكلف بإرضاع طفلها مع المشقة. وليس للمرأة الصحيحة الامتناع من بعلها خوف الحمل أو خشية المرض، ولا بأس بشرب الدواء وأخذ الحقنة لمنع الحمل وتوقيفه إلى أجل معلوم. وحرام عليها تعاطي الدواء الذي (194) يقطع النسل ويقتل الشهوة وإن كان مقصدتها في ذلك حسن؛ لأن فيه التشبيه بالبغايا ومن لا خلاق لهن، ولا يرضى به من زوجته إلا المفتون أو سيئ الظن بربه.

"وَإِنْ تُبَدِّلُوا مَا فِي أَنفُسِهِ كُمْ أَوْ تُخْفُوهُ يُحَاسِبُهُ كُمْ بِهِ اللَّهُ فَيَغْفِرُ لِمَنْ يَشَاءُ وَيَعِذِّبُ مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ".⁽¹⁾

الزكاة وصدقه النطوع

يتقرب الإنسان إلى ربه تعالى بالعبادة البدنية والمالية؛ كالصلوة والصوم والحج وتلاوة القرآن وترك المعصية، وكلها لله، ونفعها وأجرها مقصور على المتعبد غالباً زيادة في إيمانه، وطلبًا للمعالي وترفعاً عن النقصان، ورياضة بدنية، وثواباً في الآخرة.

ومنها ما يكون نفعه متعدياً إلى الغير؛ كالمجاهد في سبيل الله، وبر الوالدين، وتربيبة الولد، وصلة الرحم، وإغاثة الملهوف، ونصر المظلوم، ومعاً لجة المريض، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وتعليم الجاهل، وتذكرة الغافل، وإصلاح ذات البين، وكالز كاة التي فرضها الله على الأغنياء للفقراء من المسلمين.. وأصحاب هذه العبادة لا شك هم أهل قوله تعالى: "قَدْ أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ هُمْ فِي صَلَاتِهِمْ خَاشِعُونَ وَالَّذِينَ هُمْ عَنِ اللَّغْوِ مُعْرِضُونَ وَالَّذِينَ هُمْ لِلرِّزْقِ كَاةٍ فَاعْلُوْنَ وَالَّذِينَ هُمْ لِفُرُوجِهِمْ حَافِظُونَ إِلَى عَلَى أَزْوَاجِهِمْ أَوْ مَا مَدَ كَتْ أَيْمَانُهُمْ فَإِنَّهُمْ غَيْرُ مُلُومِينَ فَمَنِ ابْتَغَى وَرَاءَ ذَلِكَ فَأُولَئِكَ هُمُ الْعَادُونَ وَالَّذِينَ هُمْ لِأَمَانَاتِهِمْ وَعَهْدِهِمْ رَاغُونَ وَالَّذِينَ هُمْ عَلَى صَلَاتِهِمْ يُحَافِظُونَ أُولَئِكَ هُمُ الْوَارِثُونَ الَّذِينَ يَرِثُونَ الْفِرْدَوْسَ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ".¹

(195)

والز كاة ركن من أركان الإسلام الخمسة، وقلما تذكر الصلاة في الكتاب والسنة إلا والز كاة معها، وهي من الشرائع القديمة، وقد أخذ الله ميثاق بنى إسرائيل عليها وقال جل ذكره:

"وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ حُنَفَاءَ وَيُقِيمُوا الصَّلَاةَ وَيُؤْتُوا الزَّكَةَ وَذَلِكَ دِينُ الْقِيمَةِ".²

¹ - سورة المؤمنون: 11-1

² - سورة البينة: 5

وقال رجل لرسول الله ﷺ: أخبرني بعمل يدخلني الجنة. قال: (تعبد الله لا تشرك به شيئاً وتُقيم الصلاة وتؤتي الزكاة وتأصل الرحم).

وروي أنه قال ﷺ في حجة الوداع: (إن أولياء الله المصلون؛ ومن يُقيم الصلوات الخمس التي كتبهن الله عليه، ويصوم رمضان ويحسب صومه، ويؤتي الزكاة مُحتسباً طيبة بها نفسه، ويجتنب الكبائر التي نهى الله عنها).

فقال رجل من أصحابه: يا رسول الله، وكم الـكبائر؟ قال: (تسعة، أعظمهن الإشراك بالله، وقتل المؤمن بغير حق، والفرار من الزحف، وقدف المحسنة، والسحر، وأكل مال اليتيم، وأكل الربا، وعقوق الوالدين المسلمين، واستحلال البيت العتيق الحرام قبلةكم أحياها وأمواتاً، لا يموت رجل لم يعمل هذه الـكبائر ويُقيم الصلاة ويؤتي الزكاة إلا رافقاً محمداً ﷺ في جحوة جنة أبوابها مصاريع (196) الذهب).

ومانع الزكاة في النار، وعدايه شديد في الدنيا! يقاتل وتوخذ منه قهراً. وللامام أن يأخذ معها شطر ماله عقوبة عليه وزجراً لغيره. وفي الآخرة يكون من أهل قوله تعالى: "وَالَّذِينَ يَكْنِزُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ وَلَا يُنْفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَبَشِّرْهُمْ بِعَدَابٍ أَلِيمٍ يَوْمَ يُحْمَى عَلَيْهَا فِي نَارِ جَهَنَّمَ فَتَكُوَّنَ يَهَا حِبَا هُمْ وَجُنُوبُهُمْ وَظُهُورُهُمْ هَذَا مَا كَنَزْتُمْ لِأَنفُسِكُمْ فَلَوْقُوا مَا كُنْتُمْ تَكْنِزُونَ" (1).

وفي الحديث الشريف: (من آتاه الله مالاً فلم يؤدّ زكاته مثل له يوم القيمة شجاعاً أقرع له زبيبتان يطوقه يوم القيمة ثم يأخذ بلهزمته يعني شدقته ثم يقول: أنا مالك أنا كنزة). ثم تلا هذه الآية:

"وَلَا يَحْسَبَنَ الَّذِينَ يَبْخَلُونَ بِمَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ هُوَ خَيْرًا لَّهُمْ بَلْ هُوَ شَرٌّ لَّهُمْ سَيُطَوَّقُونَ مَا بَخِلُوا بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلِلَّهِ مِيرَاثُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَيْرٌ" (2).

¹ - سورة التوبة: 34-35
² - سورة آل عمران: 180

والز كاة نصيب مقدر مفروض للفقير في مال الغني؛ يسد به خلته ويستعين به على حاله. ويأخذه من الإبل والبقر والغنم والذهب والفضة والحبوب والشمار وعروض التجارة والر كاز والمعدن، ويدفعه الغني بنفسه إلى المستحقين، أو يأخذه صاحب الدولة ويصرفه على أهل قوله تعالى: "إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسَاكِينِ وَالْعَامِلِينَ عَلَيْهَا وَالْمُؤْلَفَةِ قُلُوبُهُمْ وَفِي الرِّقَابِ وَالْغَارِمِينَ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ وَابْنِ السَّبِيلِ فَرِيضَةٌ مِّنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَّكِيمٌ"⁽¹⁾.

(197)

وللز كاة شروط وأر كان وأح كام كثيرة مفصلة عند الفقهاء، وليس علينا في هذا إل بكتاب إلا إرشاد المرأة المسلمة إلى ما أوجب الله عليها وحذرها منه، فنشير إليه إجمالاً، ونرغبها في طلب العلم والتتفقه في الدين حتى تعرف الحلال والحرام والواجب والمندوب، ثم إن العلم بعد ذلك يدعو إلى العمل و يجعله موافقاً لمراد الله في شريعته تعالى. وإذا رزقت يا سيدتي المال إل كثير وهو النصاب الذي تجب فيه الز كاة - فعجلني بإخراجها وابتغى ما عند الله، واعلمي أنه ما نقص مال من صدقة، بل يزيد، بل يزيد. بل يزيد، وما تلف مال في بر ولا بحر إلا وسببه منه الز كاة. وقد روي (حَصَّنُوا أَمْوَالَهُمْ بِالزَّكَاةِ وَدَأْوُوا مَرَضًا كُمْ بِالصَّدَقَةِ).

وما أظنك تمل كين من الماشية ما تجب فيه الصدقة، والر كاز والمعدن إذا و جداً فهما للح كومات، وسوف لا ي تكون لك منها إلا ما تصدق به عليك وأهدي إليك. وجل ما تمل كه المرأة من الأقوال هو الذهب والفضة، وعروض التجارة والأشجار. والزروع، ولا شيء في الأعيان الموروثة قبل تمام الحول، ولا ما دخل في الملك بغير معاوضة. و يجب على المسلم والمسلمة أن يخرجها من الذهب والفضة الموجودين عندهما ومن قيمة العروض رب العشر فقط؛ وهو من كل مائة اثنان ونصف سنوياً، ولا شيء

¹ - سورة التوبة: 60

فيما دون عشرين ديناراً من الذهب، ولا فيما دون مائتي درهم من الفضة، خالصين
مضروبين أو سبائك إلا الحلي المباحة (198) ولو كانت للايجار عندنا.

ومن أهل العلم من يوجب زكوة الحلي مطلقاً مباحة الاستعمال أو محمرة. أما الآنية من الذهب والفضة وكذلك ما دخله السرف من حلي النساء فتجب فيه الزكوة، وعليه يحمل قول النبي ﷺ للمرأة التي جاءت إليه ومعها ابنته لها في يديها مسأة كتان غلية ظتان من ذهب فقال لها: (أتعطيني زكوة هذا؟). قالت: لا. قال: أيسْرُكِ أن يُسَوِّرَكِ الله بهما يوم القيمة سوارين من نار؟ فخلعتهما وألقتهما إلى النبي ﷺ وقالت: هما لله ولرسوله). وليس فيما دون خمسة أو سق من التمر والزبيب وسائر الحبوب كلها زكوة مفروضة، وهي فيما سقتها السماء العشر كاملاً ونصفه فيما سقي بالمؤنة.

قال أبو العلاء المعري:

إذا وهب الله لي نعمـة
جعلت لهم عـشر سـقـيـ الغـمـامـ
والـدـيـنـ الـذـيـ لـكـ عـلـىـ الـموـسـرـ تـجـبـ زـكـوـةـ
بلغ النصاب إلى يوم تسلمهـيـنهـ

وزكوة الفطر واجبة على الرجل يخرجها عن نفسها وعن الموجودين عند غروب شمس آخر يوم من رمضان من تلزمه نفقته، من أبيه الفقيرين وأولاده الصغار وأمراته الممكنة من نفسها. والفقير لا يجب عليه شيء من الفطرة عن نفسه ولا عن غيره. والستة إخراجها قبل صلاة العيد.

والمرأة لا يجب عليه الفطرة من مالها ولو كانت تملك الألوف المؤلفة مادامت مزوجة إلا أن تطوع. وإذا كنت أيماناً وأنت غنية فعليك زكوة الفطر؛ صاع من بر أو شعير أو ذرة أو أرز (199) أو غير ذلك؛ من قوت أهل البلد التي تعيشين فيها، تخريجيه عن نفسك وعن أبيك الفقيرين العاجزين عن الاتتساب وعن أولادك

الصغار والذين يجب الإنفاق عليهم، ولا تصح الزكوة لكافر وغني وعبد مملوك، ولا للأصول والفروع المنفق عليهم، ولا لأهل بيت رسول الله ﷺ، ولا يجوز نقلها عن البلد إلا إذا دعت الحاجة و كان الفقراء في البلد الآخر أكثر فاقه وأعظم حقاً على المزكي من الفقراء المواطنين، فيجوز النقل على قول كثير من أهل العلم، والقيمة عند الشافعية لا تجزئ وإن كانت هي الأدنى للفقيرين.

وفي المال حق معلوم للسائل والمرحوم غير الزكوة الواجبة؛ وهو كفارة اليمين والظهور والجماع في نهار رمضان، والفذية في الحج والعصوم وما يتقرب به المسلم إلى ربه من الواجب والمستحب، كالنذر والوقف والوصية والصدقات والهدايا.

ولو عرف الناس ما شرعه الله للفقيراء في أموال الأغنياء من الحقوق الكثيرة، وامتثلوا أمر الله في ذلك لما ظهرت الفتنة بالشيوخية والاشتراكية، ولما وقع التعدي على الأموال والأعراض والكرامات.

والفقير المحتاج قد يكفر أو يفجر بالنهب والسرقة وشهادة الزور وأكل الربا والرشوة وقد يتفحش مقبلاً ومدبراً. وليس لأحد من ماله إلا ما أكله فأفناه أو تصدق به فأبقاه. وأفضل الصدقة ما كان منك وأنت صحيحة شحيحة تأملين الغنى و تخشين الفقر وتومنين بقول ربك: "فَأَمَّا مَنْ أَعْطَى وَآتَقَى وَصَلَّقَ بِالْحُسْنَى فَسَعْيُه سَرِّه لِلْيُسْرَى" ⁽¹⁾.

وهل المال إلا ظل زائل؟! وهل جعله الله إلا قنطرة (200) يسير عليها الناس إما إلى الجنة وإما إلى النار؟! وحالله حساب وحرامه عقاب. والسعيد من جعله الله غنياً شاكراً ومسارعاً في الخير مبادراً، يتمتع في الدنيا بما أحل له من الطيبات، ويترزود للآخرة بالصدقات الجبارية والإحسان إلى كل إنسان.

¹ - سورة الليل: 7-5

وفي الحديث عن النبي ﷺ: (إن مما يلحق المؤمن من عمله وحسناته بعد موته علمًا علمه ونشره ولدًا صاحًا تركه ومصحفًا ورثه ومسجدًا بناء أو بيتًا لابن السبيل بناء أو نهرًا أجرًا أو صدقة أخرى لها من ماله في صحته وحياته تلحقه من بعد موته).

ولذى الرحم المحرم، والجبار الجنب، والصاحب بالجنب، حق عليك فيما آتاك الله، والأقربون أولى بالمعروف، والحسنة عشرة أمثالها إلا الصدقة فهي بسبعينة ضعف إلى أضعاف كثيرة "مَثُلُ الَّذِينَ يُنفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ كَمَثُلَ حَبَّةٍ أَنْبَتَ سَبْعَ سَنَابِلَ فِي كُلِّ سُنْبُلَةٍ مِائَةً حَبَّةً وَاللَّهُ يُضَاعِفُ لِمَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلَيْهِ" ⁽¹⁾.

وقد لا يكفي المال متسعًا لکثرة الإنفاق، ولا كنك ترغبين في اللحوق بالذين يؤثرون على أنفسهم ولو كان بهم خصاصة، ومن يوق شح نفسه فأولئك هم المفلحون. والقليل منك وأنت فقير هو عند الله أعظم أجراً وأنقل في الميزان من صدقات الأغنياء المياسir الذين يجودون بالكثير من الـ كثير.

وقد قال النبي ﷺ: (لا تحقرن جارة لجارتها ولو فرسن شاة). - يعني ظلفها - وقال لأبي ذر رضي الله عنه: (يا أبا ذر، إذا طبخت مرقة فأكثر ماءها وتعهد جيرانك).

(201)

ومن كسا مؤمناً على عريٍ كساه الله من حل الجنة، ومن أطعم مؤمناً على جوع أطعمه الله من ثمار الجنة، ومن سقى مؤمناً على ظماء سقاوه الله من الرحيق المختوق).

والمرأة الصالحة التي لا تجد ما تنفق في سبيل الله، تعين زوجها على البر وتأمره بالإحسان، وتخرج من ماله وهو عنها راض لوجه الله ما تصعد به إلى الدرجات العلي.

¹ - سورة البقرة: 261

وعن النبي ﷺ قال: (إذا أنفقت المرأة من بيت زوجها غير مُفسدةٍ كان لها أجرها بما أنفقت ولزوجها أجره بما كسب وللخازن مثل ذلك لا يُنقص بعضهم من أجر بعضٍ شيئاً).

(ومن أعا ان على خير أو شر ولو بشطر الكلمة كان شريكاً فيه).

وأنت شريك الرجل في العبادات البدنية والقلبية والمالية، وربما حصل منك خلل في المطلوب أو تساهل بالمحظوظ، وربما عجزت عن محاربة الرجل لقوته وضعفك، ولذلك كان النبي ﷺ يرحب في الصدقة و يجعلها وقاية من النار، ويقول للناس: (اتقوا النار ولو بشق تمرة).

و كثيراً ما يقع من المرأة الجاهلة المعاندة كفران العشير ومعصية الزوج فتستوجب عليه العذاب، ولعل الله يوفقها إذا تصدقت بما تيسر أن تتبأب من ذنبها فتسغفر ربها فيغيرها من النار، وإذا كثر المال وجعله الله في يدك فطرق الخير كثيرة.

وأعظم ما تنبغي فيه الصدقة المساجد والمدارس والمستشفيات وكفالة الأيتام، والإحسان إلى الأرامل والمرضى، وزوجك الفقير وأولاده منك أو من غيرك أحق بالصدقة عليه والإحسان إليه إذا قدرت.

وفي الصحيحين عن زينب الثقافية امرأة عبد الله بن مسعود (202) رضي الله عنهما قالت: قال رسول الله ﷺ: (تصدقن يا معاشر النساء ولو من حلية كن). قالت فرجعت إلى عبد الله بن مسعود فقلت: إنك رجل خفيف ذات اليد، وإن رسول الله ﷺ قد أمرنا بالصدقة فائته فسله، فإن كان ذلك يجزي وإلا صرفتها إلى غيركم، فقال عبد الله: بل أنتيه أنت. فانطلقت، فإذا امرأة من الأنصار بباب رسول الله ﷺ حاجتها حاجتي - و كان رسول الله ﷺ قد ألقاها عليها المهابة - فخرج علينا بلال فقلنا له: أنت رسول الله ﷺ فأخبره أن امرأتين بباب يسألانك: أيجزى الصدقة عنهما على

أزواجهمَا وعلَى أيتامٍ في حجورهِمَا؟ ولا تخبره من نحن. قالت: فدخل بلال على رسول الله ﷺ فسأله ف قال له رسول الله ﷺ (من هما؟) فقال: امرأة من الأنصار وزينب. فقال رسول الله ﷺ (أيُّ الزَّيَّانِبِ). قال: امرأة ابن مسعود. فقال لهمَا: (أجرُ القرابة وأجرُ الصدقة). والله سبحانه وتعالى يقول:

"يَسْأَلُونَكَ مَاذَا يُنفِقُونَ قُلْ مَا أَنفَقْتُمْ مِّنْ خَيْرٍ فَلِلَّهِ الدِّينُ وَالْأَقْرَبُونَ وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينُ وَابْنُ السَّبِيلِ وَمَا تَفْعَلُوا مِنْ خَيْرٍ فَإِنَّ اللَّهَ بِهِ عَلِيمٌ" ⁽¹⁾.

(203)

نبرعات النساء

عرف الناس ما جبل العربي عليه من الصفات الحميدة والخصال الشريفة ومكارم الأخلاق في الرجال والنساء؛ من الصبر، والشجاعة، والحماسة، والأخذ بالثأر، والبر، والصدق، والصلة، والجود، والعفاف وحسن الجوار، وفصاحة القول، وسداد الرأي، وبعد النظر، وإكرام الضيف، ونصرة الضعيف، وطيب العاشرة، وصدق الوعد، والوفاء بالعهد، والإنصاف، والإيثار، وغير ذلك من عز ألغوه، ومجده توارثه في عاداتهم الحسنة، وتقاليدهم القومية، وطبائعهم الكريمة، والرجل والمرأة يستبقان إلى كل مكرمة، ويريد كل منهما الفضل على الآخر، وأن يكون حظياً عندها و تكون حظية عنده.

والبطل المقاتل يقول في الميدان:

مني وببيض الهند تقطر من دمي ولقد ذكرتُكِ والرماح نواهل
واجواب السخي يقول لها:

أ كفَّ الأَ كرمين عن اللئام دعـيـني أنهـب الأمـوـال حتـى
والمـاخـر يـحـتـهـ كـمـ إـلـيـها بـقـولـهـ:

سلـيـ إنـ جـهـلـتـ النـاسـ عـنـاـ وـعـنـهـمـ فـلـيـسـ سـوـاءـ عـالـمـ وجـهـوـلـ
وـهـيـ تـفـتـخـرـ بـعـزـةـ قـوـمـهـاـ،ـ وـأـنـهـاـ مـعـهـمـ فـيـ الـحـرـبـ تـحـتـ الـحـدـيدـ،ـ وـفـيـ السـلـمـ رـافـلـةـ فـيـ
الـحـرـيرـ:

ونـتـخـذـ الـحـمـدـ دـخـرـاـ وـ كـنـزاـ نـعـفـ وـنـعـرـفـ حـقـ الـقـرـىـ
وـنـسـحـبـ فـيـ السـلـمـ خـزـاـ وـقـزـاـ وـنـلـبـسـ فـيـ الـحـرـبـ نـسـجـ الـحـدـيدـ

(204)

و تلك أخرى تحرض أهلها على الأخذ بالثأر فتقول:

لَهُ جِرَأَةٌ مِنْ بَأْسٍ كُمْ ذَاتٌ مَصْلِقٌ
فَكُونُوا نِسَاءً فِي الْمَلَائِكَةِ

فَإِنْ كَنْتُمْ قَوْمًا كَرَامًا فَعَجَلُوا
فَإِنْ لَمْ تَنَالُوا نِيلَ كُمْ بَسِيُوفِ كُمْ
وَمِنْ قَصْبِيلَةِ عُمَرُو بْنِ كَلْشُومْ:

خَلَطْنَا بِمَيْسِمْ حَسَبًا وَدِينَا
بِعُولَتْنَا إِذَا لَمْ تَلْحُقْنَا
وَأَشْهَرُ أَوْصَافُ الْعَرَبِ فِي الْجَاهِلِيَّةِ وَالْإِسْلَامِ، الرِّجَالُ مِنْهُمْ وَالنِّسَاءُ، هُوَ الْكَرَمُ
الَّذِي أَذْهَبُوا فِيهِ أَمْوَالَهُمْ وَبَدَدُوا فِيهِ ثَرَوَتَهُمْ؛ وَكَانَ أَحَدُهُمْ يَهْبِطُ الشَّاءُ وَالْبَعِيرُ
وَالدِّرَاهُمُ وَالدَّنَانِيرُ وَمَا يَمْلِكُ مِنْ قَلِيلٍ أَوْ كَثِيرٍ لِشَاعِرٍ مَدْحُهُ أَوْ طَارِقٍ نَزَلَ بِهِ أَوْ مُحْتَاجٍ
ذَكْرُ لَهُ حَاجَتِهِ، وَقَدْ اسْتَهَرَ مِنْهُمْ خَلْقٌ لَا يَحْصُونَ بِالسَّخَاءِ وَالْجُودِ وَكَثْرَةِ الْإِنْفَاقِ
وَمُجاوزَةِ الْحَدِّ الْأَقْصَى فِي الْبَذْلِ وَالْعَطَاءِ؛ كَحَاتِمِ الطَّائِيِّ، وَكَعْبِ بْنِ مَامَةِ، فِي
الْجَاهِلِيَّةِ، وَمِثْلِ أَبْنِ جَعْفَرٍ وَابْنِ عَبَّاسٍ وَمَعْنَى بْنِ زَائِدَةِ وَنَظَرَائِهِمْ فِي الْإِسْلَامِ، وَمِنْ
النِّسَاءِ كَعْتَبَةَ بْنَتِ عَفِيفِ التِّيْ كَانَتْ لَا تَبْقِي لِنَفْسِهَا شَيْئًا، وَلَا تَدْخُرُ مِنَ الْمَالِ رَغْمَ
كَثْرَتِهِ إِلَّا مَا تَوَاصَيْ بِهِ الْمُحْتَاجُ إِلَيْهِ أَوْ تَغْيِثُ بِهِ الْمَلْهُوفُ، حَتَّى حَجَرَ عَلَيْهَا، وَاسْتَوَلَ عَلَى
الْمَالِ إِخْوَتِهَا، وَلَا عَرَفُوا مِنْهَا الْفَاقَةَ وَأَنَّهُ قَدْ أَصَابَهَا الْجُوعُ دَفَعُوا إِلَيْهَا طَائِفَةَ مِنْ إِبْلِهَا.
وَجَاءَتْ إِلَيْهَا امْرَأَةٌ مِنْ هَوَازِنَ تَسْأَلُهَا فَقَالَتْ لَهَا: دُونَكَ هَذِهِ الْإِبْلُ فَخَذِيهَا، وَأَنْشَدَتْ
تَقُولُ:

فَآلَيْتُ أَلَا أَمْنِعُ الْمَدْهُرَ جَائِعًا
وَإِنْ أَنْتَ لَمْ تَفْعَلْ فَعُضْ الْأَصَابِعَا
سُوِيْ عَذْلَ كُمْ أَوْ عَذْلَ مَنْ كَانَ مَانِعًا
فَكَيْفَ بَتْرَ كَيْ يَا ابْنَ أَمِ الْطَّبَائِعَا

لِعَمْرَكَ قَدْ مَا عَضَنِي الْمَدْهُرُ عَضَةٌ
فَقُولَا لِهَذَا الْلَّائِمِي الْيَوْمِ اعْفَنِي
وَمَاذَا عَسَا كُمْ أَنْ تَقُولُوا لِأَخْتَهُ كُمْ
وَمَاذَا تَرَوْنَ الْيَوْمِ إِلَّا طَبَيْعَةٌ

(205)

و كان حاتم الطائي يعطي ابنته سفانة الضريبة من الإبل فتهبها للناس ، حتى قال: يا بنيتي إن الـ كـرـيمـيـنـ إـذـاـ اـجـتـمـعـاـ فيـ الـمالـ أـتـلـفـاهـ ، فـإـماـ أـنـ أـعـطـيـ وـ تـمـسـ كـيـ وـإـماـ أـنـ أـمـسـكـ وـتـعـطـيـ ، فـإـنـهـ لـاـ يـبـقـىـ عـلـىـ هـذـاـ شـيـءـ . فـقـالـتـ لـهـ: مـنـكـ تـعـلـمـتـ مـ كـارـمـ . الأـخـلـاقـ .

و في القرآن الـ كـرـيمـ يـمـدـحـ اللـهـ الـمـتـصـدـقـيـنـ وـالـمـتـصـدـقـاتـ ، وـيـذـ كـرـ المـرـأـةـ إـلـىـ جـانـبـ الـرـجـلـ فيـ هـذـهـ الـمـبـرـةـ الـإـسـلـامـيـةـ وـالـعـادـةـ الـقـومـيـةـ وـيـقـولـ تـعـالـىـ:

"إِنَّ الْمُصَدِّقِينَ وَالْمُصَدِّقَاتِ وَأَقْرَضُوا اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا يُضَاعِفُ لَهُمْ وَلَهُمْ أَجْرٌ كَرِيمٌ".⁽¹⁾

كـمـاـ يـعـدـ المـصـدـقـيـنـ وـالمـصـدـقـاتـ فـيـ آـيـةـ الـأـحـزـابـ بـالـمـغـفـرـةـ وـالـأـجـرـ الـعـظـيمـ . وـلـعـلـكـ يـاـ سـيـدـتـيـ قـدـ عـرـفـ الـأـحـادـيـثـ الـوارـدـةـ فـيـ تـصـدـقـ الـمـرـأـةـ وـحـثـهـاـ عـلـىـ إـنـفـاقـ مـالـهـاـ أوـ مـالـ زـوـجـهـاـ ، غـيـرـ مـفـسـدـةـ وـلـاـ مـسـرـفـةـ ، وـمـنـ ذـلـكـ قـوـلـ أـسـمـاءـ بـنـتـ أـبـيـ بـ كـرـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهـ: يـاـ رـسـوـلـ اللـهـ ، لـيـسـ لـيـ مـالـ أـتـصـدـقـ مـنـهـ إـلـاـ مـاـ أـدـخـلـ عـلـىـ الزـبـيرـ بـنـ الـعـوـامـ - وـهـوـ زـوـجـهـاـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهـ - فـقـالـ اللـهـ عـلـيـهـ (لـاـ تـوـرـ كـيـ فـيـوـ كـاـ عـلـيـكـ وـلـاـ تـوـعـيـ فـيـوـعـيـ اللـهـ عـلـيـكـ) .

وـقـالـتـ أـمـ بـجـيدـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهـ: يـاـ رـسـوـلـ اللـهـ ، إـنـ مـسـ كـيـنـ لـيـقـومـ عـلـىـ بـابـيـ فـمـاـ أـجـدـ لـهـ شـيـئـاـ أـعـطـيـهـ إـيـاهـ . فـقـالـ رـسـوـلـ اللـهـ عـلـيـهـ (إـنـ لـمـ تـجـدـيـ إـلـاـ ظـلـفـاـ مـحـرـقـاـ فـادـعـيـهـ إـلـيـهـ فـيـ يـدـهـ) .

وـالـآـيـاتـ وـالـأـحـادـيـثـ الـعـامـةـ فـيـ فـضـلـ الصـدـقـةـ وـأـجـرـ الـمـتـصـدـقـيـنـ لـاـ تـحـصـىـ ، وـبـذـلـكـ تـأـثـرـ الـأـجـوـادـ وـأـنـفـقـوـاـ فـيـ سـبـيلـ اللـهـ اـلـحـلـالـ الـطـيـبـ اـلـكـثـيرـ ، فـكـانـتـ أـمـ الـمـؤـمـنـيـنـ خـدـيـجـةـ اـبـنـتـ خـوـيـلـدـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهـاـ مـنـ أـشـهـرـ النـسـاءـ فـيـ اـلـجـودـ وـالـكـرـمـ؛ وـحـسـبـهـاـ أـنـهـاـ قـدـ جـعـلتـ مـالـهـاـ كـلـهـ تـحـتـ تـصـرـفـ النـبـيـ عـلـيـهـ لـيـفـعـلـ فـيـهـ مـاـ يـشـاءـ؛ فـيـأـخـذـ أـوـ يـدـعـ مـنـهـ مـاـ يـشـاءـ.

¹ - سورة الحديد: 18

وتصدقت عائشة بسبعين ألف درهم، وإنها لترق ثوبها بيدها، رضي الله عنها.
وبعث إليها ابن أختها عبد الله بن الزبير في غرارتين بمائة ألف درهم، فتصدق بها كلها يوماً واحداً و كانت صائمة ولم تبق لنفسها شيئاً، وقالت لجاريتها عند المغرب:
يا أم ذرة، هاتي فطري. فقالت الجارية: أما استطعت فيما أنفقت أن تشتري بدرهم
لحمماً تغطرين عليه؟ فقالت: لا تعنفيني لو كنت أذ كرتني لفعلت.

ودخل المذاكدر عليها يسألها شيئاً فقالت له: لو كان عندي عشرة آلاف درهم
لأعطيكها. وجاءها من يومها المبلغ المذكور، فأرسلت إليه ودفعت له المال كله،
واشتري بألف درهم جارية استولدها ثلاثة من عظماء الرجال، محمد بن المذاكدر،
وأخويه أبا بكر وعمر.

و كانت زينب بنت جحش تكىء بأم المسا كين لا كثرة ما تنفق عليهم، و كانت
غنية من كسب يدها، وإليها أشار النبي ﷺ بقوله: (أسرع كُنْ لُحوقًا بي أطروك
يداً). و كانت هي أول من توفي من أمهات المؤمنين، وبعث إليها عمر بن الخطاب
بقسمها من العطاء، فلما دخل عليها قالت: غفر الله لعمر، غيري من أخواتي
المؤمنين كان أقوى على قسم هذا مني. قالوا: هذا كله لك. فاستترت منه بشوب
وقالت: صبوه، واطروا عليه ثواباً. ثم قالت لبرزة بنت رافع: أدخلني يدك (207)
فاقتضي منه قبضة فاذهبي به إلىبني فلان وبني فلان -من أهل رحمها وأيتامها-
حتى بقيت بقية تحت الثوب، فقالت لها برزة: غفر الله لك يا أم المؤمنين، والله لقد
كان لنا في هذا حق. فقالت: فدكم ما تحت الثوب. و كان عطاها المذاكدر اثنين
عشر ألف درهم. ولما بلغ عمر ما فعلت زينب قال: هذه امرأة يراد بها خير. فوقف على
بابها وأرسل السلام وزادها ألف درهم من عنده، ولا كنها سلكت بالألف سبيل الذي
قبله.

ومن جود سيدة كثينة بنت الحسين أنها كانت تجود بكل ما لديها، وإذا لم تجد
شيئاً نزعت من يدها دملجاً أو سواراً.

وتصدق عادةً بنت يزيد - امرأة عبد الملك بن مروان - بمالها كله على آل أبي سفيان حتى غصب زوجها، و كان يريد المال لأولاده منها.

وحين حجت زبيدة بنت جعفر - امرأة الخليفة هارون الرشيد - ورأت ما يعانيه أهل مكة وحجاج بيت الله من الأتعاب في طلب الماء؛ حيث كان الغني يشتري قربة الماء بالدينار والدينارين، ولم يكفل للفقير إلا ما يحمله على ظهره أو يتصدق به عليه أحد المحسنين، شق هذا عليها ورأت من الواجب إدخال الماء إلى مكة من أي جهة، وإيصاله إلى الحرم الشريف وحيث تقام شعائر الحج، فقالت لخازنها: ادع لي العراف والمهندسين. وذكرت له ما في نفسها، فعظم عليه الأمر وقال: إنه يتطلب من النفقات مالاً كثيراً. فقالت له: اعمل ولو كلفت ضربة فأس بدينار. وأنفقت في مبرتها الخالدة ما يقارب مليونين من الدنانير، وخلدت اسمها على صفحات التاريخ، وشغلت به لسان (208) كل معتمر وحجاج، والناس يدعون لها ما شربوا قطرة من تلك العين الفياضة بماء الزلال الطيب، وقلما يكتب أحد عن مكة وآثارها إلا وأثنى على السيدة زبيدة بما تستحق، ويا الله من كبد حراء في البلد المقدس لم تبل صداتها إلا من عين زبيدة، التي ماتزال تتدفق باجود والإحسان من صاحبتها قبل ألف ومئتي سنة إلى آخر الزمان إن شاء الله.

ولكثير من بنات الإسلام في مختلف الأقطار والقرى والأقصاد من الصدقات الجارية والآثار الطيبة الباقية ما يشهد لهن بالخير، ويكتبه التاريخ على صفحات الزمان، ويسجله إلى الكرام الحافظون بأحرف من نور على صفحات هي أنسى عند الله من البلور.

وعندنا في اليمن من الأوقات الـ كثيرة والمبرات العظيمة للسيدة أروى بنت أحمد الصالحية في أب وجبلة ما يدل على كرمها وسخائها. ولنساءبني الرسول في تعز وزبيدة وغيرهما من حواضر اليمن وبواديه المدارس التي كانت تعج بالعلماء والمتعلمين وتزخر بمؤلفات المؤلفين لهن من ذلك الشيء الـ كثير.

قال الخزرجي في كتابه (العقود المؤلبة) من ترجمة الملكة مريم زوجة الملك المظفر: و كانت من عقائل النساء طاهرة عاقلة لبيبة، لها عدة مآثر جيدة منها المدرسة التي في زبيد، وهي التي تسمى السابقة، و كثير من الناس يقولون مدرسة مريم، وهي من أحسن المدارس وضعًا، رتبت فيها إماماً و مؤذناً و قيمًا و معلماً وأيتاماً يتعلمون القرآن، ومدرساً للفقه على مذهب الإمام الشافعي رضي الله عنه، ومعبدًا و طلبة، وأوقفت على الجميع وقفًا جيدًا يقوم به كفایتهم، (209) وابتنت في تعز مدرسة في المقربة في الناحية التي تسمى الحميراء، ووقفت عليها وقفًا جيدًا، ولها مدرسة في ذي عقیب؛ وهي التي دفت بها، ودار مضيف.

وقال في ترجمة السيدة نبيلة بنت المظفر: و كانت امرأة صالحة تقية، بارة بأهلها، محسنة إلى من لاذ بها، وابتنت مدرسة في مدينة تعز ومسجدًا في جبل صبر، وابتنت مدرسة في مدينة زبيد، وهي التي تسمى الأشرفية في جنوبى مسجد الميلين، ووقفت على الجميع أو قافًا تقوم به كفایة الـ كل.

وذكر عن أم الملك المجاهد أنه كان لها في الدين آثار حسنة، و كانت تحب العلماء والصلحاء و تكرمهم و تجلهم و تعظمهم، و كانت تدور على بيوت الناس تتقدّم بالعطايا الوافرة، وقل أن يأتي الزمان بمنتها. ومن مآثرها الدينية المدرسة المعروفة الـ كبيرة المشهورة بالصلاحية في مدينة زبيد، ورتبت فيها إماماً و مؤذناً و قيمًا و نازحاً للماء إلى المطاهر بها، ومدرساً للشرع في الحديث النبوى، ومدرساً في النحو، وطلبة في كل فن من الفنون المذكورة، وعلماً وأيتاماً، وأوقفت من خيار ما تقدّم له ما يقوم به كفایة الجميع، وابتنت قبلة المدرسة المذكورة خانقة رتبت فيها شيخاً ونقيباً وفقراء، وأوقفت عليهم وقفًا جيدًا حسناً كافياً.

وابتنت مدرسة في قرية المسلب من وادي زبيد، وجعلت فيها إماماً و مؤذناً و قيمًا و نازحاً وعلماً وأيتاماً يتعلمون القرآن، ومدرساً على مذهب الإمام الشافعي، ومدرساً على مذهب الإمام أبي حنيفة، وطلبة في المذهبين، وسبيلاً لشرب الدواب وغيرها،

وابنت (210) مسجداً في قرية التربية من وادي زبيد، ورتبت فيه إماماً ومؤذناً وقيماً ومعلماً وأيتاماً ودرسة يقرؤون القرآن، وسبيلاً لشرب الدواب، وابتنت أيضاً في قرية السلامة مدرسة، وهي التي على يمين السالك إلى تعز، ورتبت فيها إماماً وخطيباً ومؤذناً وقيماً وناظحاً للماء إلى المطاهر وإلى السبيل هنالك، ومعلماً وأيتاماً يتعلمون القرآن، ومدرساً للفقه على مذهب الإمام الشافعي، ومدرساً للحديث النبوى، وطلبة مع كل مدرس، وأوقفت على الجميع أوقافاً جيدة نفيسة تقوم بـ كفایتهم وتزيده، وابتنت مسجداً في مدينة تعز في ناحية المحلىة أيضاً، وأفعالها في الخير كثيرة.

وللمرأة المسلمة في الحجاز والشام والعراق ومصر والمغاربة والأندلس ما لا يؤتى عليه من الخير، ولا يتيسر جمعه وحصره في هذا المقام، وتبارك الله ما أكثر العطاء وما أجود النساء في ترکيا والهند والملايو وأندونيسيا، وغيرهن من العربيات والعجميات.

وحين قام الناس بجمع التبرعات لقضية فلسطين في عدن العزيزة وحج المحروسة، كان مبلغ ما تفضل به العدنيات المحسنات ثلاثة وعشرين ألفاً وثلاثمائة روبية، ومن سيدات حج والشيخ عثمان نحو سبعة آلاف روبية، وساهمت الغنيات والفقيرات منهن في المشروع كل بحسب استطاعتها وعلى قدر مالها، وإن لك يا بنيني إلة كريمة وأختي السخية فيمن ذكرت لك الأسوة الحسنة والقدوة الصالحة، والسابق واللاحق في هذا الشأن سواء، وربما تقرئين هذا أو تسمعينه فتعملين عمل أمهاتك اللاتي خطبهن النبي ﷺ وحثهن على الصدقة، (211) فجعلن ينزعن من حلبيهن الفتح والقرطة والعقود والأطواق والخواتيم والخلاليل ويلقينها في ثوب بلال، وإذا تصدقت بشيء فاجعليه مما تحبين، ولا تعمدي إلى الخبيث وما لا نفع فيه من الطعام والثياب فتجعليه صدقة، فإن الله تعالى طيب لا يقبل إلا طيباً، وهو القائل عزوجل:

"لَنْ تَنَالُوا الْبَرَّ حَتَّىٰ تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ وَمَا تُنْفِقُوا مِنْ شَيْءٍ فَإِنَّ اللَّهَ يِهِ عَلَيْمٌ"⁽¹⁾.

¹ - سورة آل عمران: 92

وحيث قد علمت أن الرجل والمرأة لا يستبقان إلى الجود والإنفاق في سبيل الله إلا و كانت المرأة أطول منه يدًا، وأكثر منه ندى؛ تصدقًا وإهداء، فلا تبطلني يا سيدتي الصدقية بالمن والأذى، فإنما يتقبل الله من المتقين، وإنما يمدح الحسنين بقوله تعالى:

"الَّذِينَ يُنفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ثُمَّ لَا يُتَبَعُونَ مَا أَنفَقُوا مَنَّا وَلَا أَدَى لَهُمْ أَجْرُهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزُنُونَ قَوْلٌ مَعْرُوفٌ وَمَغْفِرَةٌ خَيْرٌ مِنْ صَدَقَةٍ يَتَبَعَّهَا أَدَى وَاللَّهُ غَنِيٌّ حَلِيمٌ".⁽¹⁾

¹ - سورة البقرة: 263-262

أموال النساء

للامناء في معاملة المرأة - من جهة المال؛ و كيف ت كسبه، و ي تكون مدّكاً لها، و تصرف فيه كما تحب مسيرة - القانون الذي لا تماثله الأوضاع البشرية في الأمم الغابرة والمدنية الحاضرة. و قليل شريعة الإسلام كانت المرأة متاعاً للرجل يفعل فيه ما بدا له، ويرثها ولا ترثه، ويتحمّل كم في دمها ومالها. وهي خاضعة مسلمة، سواء العربي في ذلك وغيره.

وفي جاهلية الأنصار كانوا إذا مات الرجل عمد ابنه الأكبر من غيرها - أو ولد القريب - إلى امرأته فطرح ثوبه عليها وصار أحق بها من نفسها، يتزوجها بصدق الميت، أو يزوجها من شاء وله صداقها، أو يمنعها من الله كاج لتفادي نفسها منه بما يريد، ونزل في ذلك قول الله تعالى:

"يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَرِثُوا النِّسَاءَ كَرْهًا وَلَا تَعْضُلُوهُنَّ لِتَنْهَبُوهُنَا
إِبْعَضٌ مَا آتَيْتُمُوهُنَّ إِلَّا أَنْ يَأْتِيَنَّ بِفَاحِشَةٍ مُّبِينَةٍ وَعَاسِرُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ فَإِنْ كَرِهُتُمُوهُنَّ
فَعَسَى أَنْ تَكُرَهُوْا شَيْئاً وَيَجْعَلَ اللَّهُ فِيهِ خَيْرًا كَثِيرًا" ⁽¹⁾.

وفي استطاعة المرأة أن تجمع المال بأسباب كثيرة كالتجارة والمشاركة والمضاربة والصناعة والعمل للغير، في المكتب والمزرعة والمستشفى، وبالخياطة والاستخدام في البيوت ونحو ذلك، وترث من أبيها وأمهما وإخواتها وزوجها وأبنائهما، وتهلكس المال من صداقها، وما يدفع الرجل إليها قبل الله كاج وبعده من التحفة والنفقة.

¹ - سورة النساء: 19

ولا يجوز للرجل (213) أن يضار عقيلته ويسيء عشرتها؛ بضربها وهجرها وسبها والتحقير في الإنفاق عليها؛ لطلب الطلاق وتسا محه من مهرها، وربما احتال عليها وتلطف لها فأ كل مالها وما طلها في الحق الذي لها عليه.

وقد نهى الله عن ذلك في كتابه العزيز: "وَلَا يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَأْخُذُوا مِمَّا آتَيْتُمُوهُنَّ شَيْئًا إِلَّا أَنْ يَخَا فَإِلَّا يُقِيمَا حُدُودَ اللَّهِ فَإِنْ خِفْتُمْ إِلَّا يُقِيمَا حُدُودَ اللَّهِ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا فِيمَا افْتَدَتْ بِهِ تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ فَلَا تَعْتَدُوهَا وَمَنْ يَتَعَدَّ حُدُودَ اللَّهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ".⁽¹⁾

وذكر في سبب نزول هذه الآية أن جميلة بنت عبد الله بن أبي أوفى كانت تحت ثابت بن قيس بن شماس، و كانت تبغضه وهو يحبها، و كان بينهما كلام، فأتت أباها تشه كوه إليه زوجها وقالت: إنه يسيء إلي ويضربني. فقال: ارجع إلى زوجك. فلما رأت أن أباها لا يش كيهيا أتت رسول الله ﷺ فشقكته إليه زوجها، وأرته آثاراً بها من ضربه وقالت: يا رسول الله، لا أنا ولا هو. فأرسل رسول الله ﷺ إلى ثابت فقال: (مالك ولا هلك؟). فقال: والذي بعثك بالحق نبياً ما على وجه الأرض أحب إليّ منها غيرك. فقال لها: (ما تقولين؟). فكرهت أن تكذب رسول الله ﷺ حين سألهما فقالت: صدق يا رسول الله، ولو كني خشيت أن يهد كني فآخرجنني منه. وقالت: يا رسول الله، ما كنت أحدثك حديثاً ينزل عليك خلافه، هو أكرم الناس حبّاً لزوجته ولو كني أبغضه، فلا أنا ولا هو. قال ثابت: أعطيتها حديقة نخل، فقل لها فلتدركها عليّ وأخلي (214) سبيلها. فقال لها: (تردين عليه حديقته وتملكين أمرك؟). قالت: نعم. فقال رسول الله ﷺ (يا ثابت، خذ منها ما أعطيتها وخلّ سبيلها) ففعل وملكت جميلة أمرها.

ولا فرق بين ما يدفعه الزوج إلى زوجته من الصداق وغيره، مما يهبه لها أو يهدى إليها، وللمرأة أن تسامح زوجها ببعض حقوقها عليه أو كلها.

¹ - سورة البقرة: 229

"أَتُؤْنَى النِّسَاءَ صَدْقَاتِهِنَّ نِحْلَةً فَإِنْ طِبَنَ لَكُمْ عَنْ شَيْءٍ مِّنْهُ نَفْسًا فَكُلُوهُ هَذِهِ¹
مَرِيًّا".⁽¹⁾

وإذا طلقت ولما يدخل بها الرجل، وقد عين لها مهرًا، فإنها تستحق عليه نصف
المسمى إلا أن يكمله لها أو تبريه من ذلك:

"وَإِنْ طَلَقْتُمُوهُنَّ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَمْسُوْهُنَّ وَقَدْ فَرَضْتُمْ لَهُنَّ فَرِيضَةً فَنِصْفُ مَا فَرَضْتُمْ
إِلَّا أَنْ يَعْفُونَ أَوْ يَعْفُو الَّذِي يُبَدِّهِ عُقْدَةُ النِّكَاحِ وَأَنْ تَعْفُوا أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ وَلَا تَنْسَوْا الْفَضْلَ
بَيْنَ كُمْ".⁽²⁾

وأراد عمر بن الخطاب رضي الله عنه أن يحدد المهر، ويرد على الرجال بعض ما
دفعوه من المال إلى كثير للنساء، فقالت له امرأة وهو على المتبر: يا ابن الخطاب، الله
يعطينا وأنت تمنعنا! وتلت قوله تعالى:

"وَإِنْ أَرَدْتُمُ اسْتِبْدَالَ زَوْجٍ مَّا كَانَ زَوْجٌ وَآتَيْتُمْ إِحْدَاهُنَّ قِنْطَارًا فَلَا تَأْخُذُوا مِنْهُ شَيْئًا
أَتَأْخُذُونَهُ بُهْتَانًا وَإِثْمًا مُّبِينًا وَ كَيْفَ تَأْخُذُونَهُ وَقَدْ أَفْضَى بَعْضُ كُمْ إِلَى بَعْضٍ وَأَخَذَنَ
مِنْ كُمْ مِّيشَاقًا غَلِيظًا".⁽³⁾ فقال رضي الله عنه: كل الناس أفقه منه يا عمر.

وإذا كان هذا حال المرأة في مالها مع زوجها وفيما يدفعه إليها، (215) فهي في
سائر أموالها مع سائر الناس أكثرا حرية وأنفذ تصرفها؛ ولها أن تبيع وتشتري وتؤجر
وتعير، وتشفع وتقارض وتحول وتوكل، وتصالح عملاءها معاوضة وإبراء. ومتى بلغت
وهي رشيدة وجباً دفع مالها إليها، ولو كان في يد أبيها أو زوجها - مكتتبًا كان أو
موروثًا - ولا يعترض أحد عليها فيما تنفق أو تخسرك مادامت فيه مصلحة لدينها
ودنياها. وبلوغها عندنا بالحیض أو الاحتلام أو قام خمس عشرة سنة، ولا تأخذ المال
- عند أبي حنيفة - إلا إذا بلغت سبع عشرة سنة، ولا يشترط كونها مزوجة.

¹ - سورة النساء: 4

² - سورة البقرة: 237

³ - سورة النساء: 21-20

وقال الإمام مالك: لا يدفع إليها المال إلا إذا تزوجت، ولا تتصرف فيه إلا بإذن زوجها ما لم تكن بحسبه.

و كذلك الأمر في القانون الفرنسي؛ لابد في تصرفات المرأة من إجازة بعلها. وقد اشتهر عدد كثير من المسلمات ذوات المال الجم والثروة الواسعة، يصل إليهن بالميراث والتجارة الربحية والصناعة النافعة.

ولا حرج على المسلمة في مزاولة التجارة وما يليق بها من الأعمال داخل البيت وخارجها، مع الاحتشام وستر ما أمر الله بسترها، ولا بأس أن تكشف وجهها عند المعاملة بالبيع والشراء، وليرأها هو كيل المستأجر والشاهد عليها.

ومنذ زمن بعيد ونساء البدادية يغشين الأسواق ويجلبن إليها السلع؛ من الجلود والأصوف والألبان والسمن والجبن والأقطط واللحبال، ويتقاضين حوائجهن من المدن، ويتعاملن بالأخذ والعطاء مع كل بر وفاجر، وهن في منتهى الحياة والعفة، وطبعيًّا يكون جلوس المرأة في حاشية السوق وترددتها في الشارع، غير جلوسها على كرسي مزخرف وطاولة فخمة، والتي في ثياب (216) مهنتها لا تقاس بها التي في ثياب زينتها.

وقد تكون سعيدة لحظة باقية في البيت وزوجها هو كريم وأبناؤها البررة وإخوتها الخيرة يعملون في مالها كما تشاء، و يجعلون كل شيء تحت تصرفها، ومرتباتهم الشهرية ومداخيلهم المالية كلها في يدها، و كأنها هي صاحبة الحق، لا يعترضون عليها فيما تفعل، ولا يصدرون إلا عن سديدها.

والمعروفة برجاحة العقل وبعد النظر وحسن التدبير تجمع شمل الأسرة، وتربى لهم الثروة وتخبيء من قليل الدخل مالاً كثيراً، وعندها يجدون المعدوم؛ بتصرفاتها الح كمية يتزوج أبناؤها، وعلى مواساتها للبنات وما تدفع إليهن من مساعدة مادية يشبعن في بيوت الأزواج، وقد يرغب الإنسان في ذلك ذات المال لما يعرف من قلة طلباتها، وأنها تعتمد في معظم حاجاتها على الله ثم على مالها.

وإياك والإسراف يا سيدتي الغنية؛ في المأكولات والمشروب واللباس والصدقة، وما لا حاجة له من الحلوي التي لا تلبس والأواني التي لا تستعمل، والأثاث الذي لا ينفع به، وإقامة الحفلات والولائم لمناسبة وغير مناسبة. ولا تفاخر ولا تباه ولا تستطيلي على الزوج والأقارب بفضل الله عليك، فربما زالت النعمة، وربما تأذوا منك فاستأذوا منك وأساوا إليك.

والمال عماد الحياة وقوع المعاش، وبه يتوصى إلى مرضاة الله، وقد يستعين به الشيطان على فتنة الإنسان، فالموفق لا يصرف نعمة الله عليه إلا فيما خلقت لأجله؛ يطعم المساكين ويمسد فاقحة المعوزين، ويكسب الجد، وتلهج ألسنة الناس بالثناء عليه والحمد، فاجعلي المال وسيلة إلى هذه الغاية ولا تضعيه في المعصية.

(217)

واعلمي أن الشرع يحظر على السفهية، وينزع ماله ولا يعطيه منه إلا ما يكفيه، لقول الله سبحانه وتعالى: "وَلَا تُؤْتُوا السُّفَهَاءِ أَمْوَالَ كُمْ الَّتِي جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ قِيَامًا وَارْزُقُوهُمْ فِيهَا وَأَكْسُوْهُمْ وَقُولُوا لَهُمْ قَوْلًا مَّعْرُوفًا"⁽¹⁾.

والسفهية هو المبذر الذي يصرف ماله فيما لا ينبغي؛ من اللهو واللعب والمحاصمة في غير حق، وشراء ما لا ينفع به ولا ربح فيه، والسياحة من بلاد إلى بلاد لغير حاجة، ويجدر عندنا على المفسد لدينه كشارب الخمر والمقامر والرابي.

والمرأة محتاجة في المال إلى تبصر في الإنفاق والإمساك أكثـر من الرجل، ولابد من تشبيتها بالإشهاد في المعاملة، وضبط المحسـبات، ومعرفة العميل، والتـوثيق من الغـريم لئلا تخـدعـ وخير لها الـاعتمادـ في المعـاملـةـ علىـ الرـجالـ القـادـرينـ عـلـىـ الأـسـفارـ وـاستـيفـاءـ الـديـونـ وـقـبـضـ الرـهـونـ، وـمـاـ كـمـةـ اـلـجـاحـدـ وـمـنـاقـشـةـ اـلـحـاـكمـ وـالـمـدـعـيـ وـالـشـاهـدـ، وـمـنـ الـعـامـلـاتـ الـبـيـعـ بـالـنـسـيـئـةـ مـعـ الـزيـادـةـ فـيـ الشـمـنـ، وـهـيـ جـائـزةـ إـلـاـ إـذـاـ غـبـنـ الـمـشـتـريـ غـبـنـ

¹ - سورة النساء: 5

فاحشًا؟ كما تبيع الدلاله هنا ما قيمته الخمسة عشرة أو خمس عشرة إلى أجل، وقد تموت قبل الاستيفاء، أو يعجز أو يتمتع المشتري عن الإيفاء، وصاحبة العقار والأملاك المؤجرة لابد أن تعرف أحد كام الإجارة؛ ما يجوز منها وما لا يجوز، فلا تخالف الشريعة ولا تتعدي القانون فتطلب أو تأخذ ما لا حق لها فيه، والعارية مضمونة، وهي ما يؤخذ من الأمتاع للانتفاع به مدة معينة أو مطلقة، ومن أتلف شيئاً فهو عليه ولو بغير قصد، ولا تصدق من يقول لك: (218) الغرامة بغرير، وما لا ينقص منه شيء باستعماله، كالقدر والقصعة والإبريق وصحن الغسيل، إذا استعارته جارتاك وأنت غنية عنه فلا تردتها ولا تمنعها، وتعاونوا على البر والتقوى، وخير الناس أنفعهم للناس، والله تعالى يقول:

"فَوَيْلٌ لِّلْمُصَدِّقِينَ الَّذِينَ هُمْ عَنْ صَلَاتِهِمْ سَاهُونَ الَّذِينَ هُمْ يُرَاءُونَ وَيَمْنَعُونَ
الْمَاعُونَ" (1).

١ - سورة الماعون:

سفر اطّراؤ

وإذا بدا لك السفر إلى جهة ما، وفي أي حاجة -تعبدية أو مباحة- كا لحج والزيارة والتجارة والسياحة التي لا مانع منها شرعاً، فإنه لابد من استئذان زوجك الذي تجب له الطاعة، والوقوف عند أوامرها، ومسا كنته حيثما كان، ويشترط أن يكون هو معك أو أحد حارمك الذين يجوز لهم الاختلاء بك والنظر إليك؛ لقول رسول الله ﷺ: (لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر أن تُسافر سفراً ي كون ثلاثة أيام فصاعداً إلا ومعها أبوها أو أخوها أو زوجها أو ابنها أو ذو محروم منها).

وفي رواية: (لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر تُسافر مسيرة يومٍ وليلة إلا مع ذي محروم منها).

وفي رواية: (مسيرة يوم). وفي أخرى: (مسيرة ليلة إلا ومعها رجل ذو محروم منها). وذلك أن السفر مظنة الأخطار، وفيه من الأتعاب ما لا تتحمله المرأة إلا بمساعدة ومعين، وهي في حاجة إلى من يحضر لها الدابة ويراقب سيرها، ويأتي إليها بالقوت والعلف، ويطلب لها (219) الماء، ويسلك بها الطريق السهل، ويجميهها من الاعتداء على عرضها ومالها، وفي القطار والباخرة، وعلى مقاعد السيارات والطيارات يتغى لها المكان الصالح والمجلس المحتشم، ويظللها من الشمس، ويدفع عنها مشقة الازدحام وعيث الاختلاط، وعند الطلوع والنزول يتخذ الإجراءات الالزمة من مقاولة الطبيب، وتقديم جواز السفر، ومراقبة الأمتعة في الجمارك وعلى الموانئ، وكل ذلك يا سيدتي صعب وشاق وإن تيسرت الأسباب وتقدمت المدنية، والخوف عليك حاصل من السفر بغير زوج ولا محروم ولو كنت مع الصالحين وأشباه الملائكة، وأستغفر الله، فإن أنت خالفت أمر الله تعالى وعصيت رسوله ﷺ كان السفر معصية لا يباح معه القصر ولا الجمع بين الصلاتين، ولا الفطر في رمضان، ولا أي شيء من الرخص

التي تكون للمسافر، ويسقط حرقك في الحضانة وينزع منك الولد، وتعددين ناشرة لا نفقة ولا كسوة لك على الزوج، ولن يقبل الله منك صلاة ولا صوماً ولا صرفاً ولا عدلاً حتى تعودي إلى بيتك وطاعة زوجك وتحذثي الله توبة مما كان.

ومتى جاز لك السفر فلا بأس أن يكون إلى قريب أو بعيد، ولك مزاولة الالائق بك من الأعمال: فتبغشين الرسائل وتبرقين إلى من شئت، وتسليمين ما يأتيك من طريق البريد وغيره، وتتصلين بالعملاء والوكلاء، وتفعلين ما لابد منه للتصدير والتوريد ولو مع الـ كفار والأجانب مادام ذلك في حدود الدين.

وسياحة النساء اليوم في مختلف المدن والعواصم للرياضة والنزهة وعلى حساب العلم، لا تعود بخير عليك أيتها المسلمة الشرقية، ذات العفاف والطهر والتقاليد (220) المحترمة، وهل دنس الشرف ولطخ وجه الـ كرامة في بيوت الملوك والساسة إلا سفر بناتهم إلى أوروبا وأمريكا لغير حاجة صحيحة ولا غرض شريف؟!

وأنا لا أحب لك الانضمام إلى آية بعثة تذهب إلى الخارج، وإن كان في ذلك من المصالح الشيء الـ كثير، اللهم إلا بشرط لا يـ كـنـ تـحـقـيقـهاـ فيـ زـمـانـ فـاسـدـ وـبيـئةـ فـاسـدـةـ، وـالفـتـنةـ غـيرـ مـأـمـونـةـ، وجـنـودـ إـبـلـيـسـ مـنـتـشـرـوـنـ فـيـ الأـسـوـاقـ وـالـطـرـقـاتـ، وـعـلـىـ أـبـوـابـ الـمـدـارـسـ وـفـيـ صـفـحـاتـ اـجـرـائـهـ، وـعـلـىـ مـسـارـحـ التـمـثـيلـ وـفـيـ دـوـرـ السـيـنـماـ، وـالـواـزـعـ ضـعـيفـ مـنـ الـدـيـنـ وـالـأـخـلـاقـ وـالـقـوـمـيـةـ الصـالـحةـ.

وأشد ما تـ كـوـنـ حاجـتـنـاـ الـيـوـمـ إـلـىـ درـاسـةـ المـرـأـةـ لـلـطـبـ، وـهـيـ غـيرـ مـتـيسـرـةـ فـيـ بلـادـنـاـ لـقـلـةـ الـعـلـمـ وـتـقـصـيرـ الـحـكـومـاتـ فـيـ الـوـاجـبـ، فـإـمـاـ تـسـافـرـيـنـ مـعـ اـلـحـرـمـ لـهـذـهـ الـمـهـمـةـ، وـمـلـءـ ثـيـابـ الـطـهـرـ وـحـشـوـ إـهـابـكـ الـإـيمـانـ، وـعـلـيـكـ حـائـطـ مـنـيـعـ مـنـ عـزـةـ النـفـسـ وـ كـرـامـةـ الـأـهـلـ وـشـرـفـ الـأـمـةـ، وـالـلـهـ رـقـيبـ عـلـيـكـ بـعـدـ ذـلـكـ.

وـإـمـاـ نـخـضـرـ الطـبـبـيـاتـ الـأـمـيـنـاتـ إـلـىـ بـلـادـنـاـ وـتـلـازـمـيـنـهـنـ فـيـ العـيـادـةـ وـالـمـسـتـشـفـىـ، وـتـأـخذـيـنـ مـنـهـنـ مـاـ تـيـسـرـ مـنـ تـشـخـيـصـ الـمـرـضـ وـالـعـلـاجـ الـمـمـكـنـ وـمـسـاعـدـةـ الـمـرـيـضـ وـلـوـ

بـتخفيف آلامه أو تسـكينها، وإنما نفـوض الأمر إلى الله ونـتحمل ما بـنا من الأمـراض
الحسـية طـلبـاً للـسلامـة وـخوفـاً من الإـصـابـة القـاتـلة للـشـرـف والـكرـامة.

وإذا كـتبـ اللهـ لكـ الحـجـ أوـ السـفـرـ إـلـيـ أيـ جـهـةـ، فـلاـ تـأـخـذـيـ معـكـ ماـ لـاـ حـاجـةـ إـلـيـهـ
وـلـاـ فـائـدـةـ مـنـ حـطـهـ وـنـقـلـهـ، وـلـ كـنـ الفـراـشـ اـلـخـفـيفـ وـحـقـيـقـيـةـ الشـيـابـ وـ كـلـ شـيـءـ أـمـامـكـ
مـنـ الـضـرـورـيـاتـ وـالـكـمـالـيـاتـ مـادـامـتـ النـقـودـ مـوـجـودـةـ وـالـأـسـعـارـ رـخـيـصـةـ، وـفـيـ الـبـلـادـ
الـتـيـ (221) تـصـلـيـنـ إـلـيـهـ لـاـ تـسـكـنـيـ إـلـاـ فـيـ الـبـيـوتـ اـلـمـحـترـمـةـ، وـمـعـ اـلـأـسـرـ اـلـكـرـيمـةـ اوـ
فـيـ (ـالـأـوـتـيلـ)ـ وـفـنـدقـ بـعـيـدةـ عـنـ الرـبـيـةـ وـمـوـاضـعـ التـهـمـةـ.

وـلـاـ ذـكـونـيـ عـلـىـ الرـجـلـ حـمـلاـ ثـقـيـلاـ تـلـقـيـنـ عـلـيـهـ مـسـؤـولـيـةـ كـلـ شـيـءـ وـتـرـيـدـيـنـ مـنـهـ
زـوـجـاـ وـخـادـمـاـ وـحـارـسـاـ فـيـ آـنـ وـاحـدـ، وـلـ كـنـ تـكـونـيـنـ خـفـيـفـةـ الـظـلـ، سـرـيـعـةـ اـلـحـرـكـةـ،
قـلـيـلـةـ الـطـلـبـاتـ، صـبـارـةـ عـلـىـ الـمـشـاقـ، قـوـامـةـ بـمـاـ عـلـيـكـ فـيـ غـيـرـ طـيـشـ وـلـاـ ثـقـالـةـ.

وـخـلـاصـةـ القـوـلـ إـنـ اـجـلوـسـ فـيـ بـيـتـكـ خـيـرـ لـكـ، وـعـنـايـتـكـ بـتـرـبـيـةـ الـأـبـنـاءـ وـشـؤـونـ الـمـنـزـلـ
يـبـرـ مـوقـفـكـ عـنـدـ اللهـ وـالـنـاسـ، وـلـاـ يـبـقـيـ عـلـيـكـ بـعـدـ ذـلـكـ أـيـةـ مـسـؤـولـيـةـ لـأـيـ إـنـسـانـ،
وـلـ كـنـ اللهـ فـيـ عـوـنـ الـعـبـدـ مـادـامـ الـعـبـدـ فـيـ عـوـنـ أـخـيـهـ، وـخـيـرـ الـنـاسـ أـنـفـعـهـمـ لـلـنـاسـ،
وـ كـيـفـمـاـ تـكـونـيـ مـعـ اللهـ يـكـنـ مـعـكـ اللهـ:

"لِلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَإِنْ تُبْدِلُوا مَا فِي أَنفُسِهِ كُمْ أَوْ تُخْفُوهُ
يُحَاسِبُهُ كُمْ بِهِ اللَّهُ فَيَغْفِرُ لِمَنْ يَشَاءُ وَيُعَذِّبُ مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ".⁽¹⁾

¹ - سورة البقرة: 284

الحرف والصناعات

أضر شيء على المرأة ترك العمل والا كتساب، واعتمادها على نفقة الزوج والأقارب، أو على المال الموجود عندها، فإذا غاب زوجها أو رغب عنها أو طلقها، أو افتقر إليها أو نفذ ما كان في يدها افتقرت واحتاجت، ولها الويل إن كانت لا تجد حرفة ولا تحسن صنعة؛ يملها أهلها ويغيب عنها الذين كانوا يتربدون (222) عليها رغبًا ورهبًا، وخدم يعصيها، وابنها يععقها، وجاراتها يقاطعنها ويشتمنها بالسفه والعجز والكسل، وأنها لا تصلح لشيء غير الأكل والنوم، وأبواب الرزق مفتوحة، وأنواع الحرف كثيرة، وللناس حاجات إلى الخياطة والتطریز والنقش والتلوين، والغزل والنسيج والخدمة والاستغال بالطبع والتعليم والتربيـة، وأشياء أخرى لابد للمسلمة العفيفة التي لا تأكل إلا من الحلال، ولا ترضى على نفسها بذلة السؤال، لابد لها أن تحسن شيئاً من ذلك تعيش به وتحمع المال منه، فاما التجارة وقد عرفت أساليبها، وإما الصناعة اليدوية ولا عيب في شيء منها، وإنما العيب في البطالة والكسل.

وقد يمـا كانت المسلمات يخترفن الدباغة وغزل الصوف والشعر والقطن، وينسجن البرود والعباءات ويفتلن القلائد، وينظمن العقود الشميمـة، ويطببن بأسوـر الجروح ومراخـة الرضوض وتوليد النساء، وما أذ كـر الإسلام شيئاً من عمل المرأة في الجاهلية إلا البغاء والنياحة، وما تنسب الرماح الردينية إلا إلى امرأة في البحرين يقال لها ردينة، وكانت تشققها وتقيم كعوبها.

وأم المؤمنين سيدتنا زينب رضي الله عنها كانت امرأة دباغة، والسميدة الزهراء فاطمة البتول عليها السلام كانت تغزل وتطحن حتى دمي ذراعها، وطلبت خادماً من

أبيها ﷺ ليُساعد على بعض أعمالها فأبى عليها ذلك، وفي الحديث الطويل الذي أسوقه لك موعظة وعبرة:

(عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه أن رسول الله لما زوجه فاطمة بعث معها بخميلة ووسادة من أدم حشوها ليف، ورحي وسقاء وجرتين، قال علي رضي الله عنه 223) لفاطمة رضي الله عنها ذات يوم: والله لقد سنت حتى لقد اشته كيت صدري، وقد جاء الله أباك بسببي فاذهبي فاستخدميه، فقالت: وأنا والله لقد طحنت حتى مجلت يداي، فأتت رسول الله ﷺ فقال: ما جاء بك أي بنية؟ قالت: جئت لأسلم عليك - واستحيت أن تسأله - ورجعت، فقال علي: ما فعلت؟ قالت: استحييت أن أسأله، فأتيا جمِيعاً النبي ﷺ فقال علي: يا رسول الله والله لقد سنت حتى اشته كيت صدري، وقالت فاطمة: لقد طحنت حتى مجلت يداي، وقد جاءك الله بسببي وسعة فأخذمنا، فقال: والله لا أعطي كما وداع أهل الصفة تطوى بطونهم من الجوع، لا أجد ما أنفق عليهم، ولا كن أبيعهم وأنفق عليهم أثمانهم، فرجعوا فأتاهم النبي ﷺ وقد دخلا في قطيفتهم؛ إذا غطت رؤوسهما تكشفت أقدامهما، وإذا غطت أقدامهما تكشفت رؤوسهما، فثارا، فقال: م كان كما، ثم قال: ألا أخبر كما بخير مما سألتماني؟ قالوا: بل، قال، كلمات علمنيهن جبرايل فقال: تسبحان الله في دبر كل صلاة عشرا، وتحمدان عشرا، وتقربان عشرا، فإذا آويتما إلى فراشكم فسبحا ثلاثة وثلاثين، واحمدا ثلاثة وثلاثين وكبرا أربعا وثلاثين قال علي: فوا لله ما تر كتهن منذ سمعتهن من رسول الله ﷺ).

و كذلك الأنبياء عليهم الصلاة والسلام يعتمدون في طلب الرزق على الحرف أيا كانت: فلنوح وإبراهيم وز كريا النجارة، والإخوة يوسف التجارة، وسلامان بن داود كان خواصاً، وفي أبيه يقول (224) الله تعالى:

"وَعَلَّمْنَاهُ صَنْعَةً لِبُوْسٍ لَّا كُمْ لِتُحْصِنَهُ كُمْ مِنْ بَأْسٍ كُمْ فَهَلْ أَنْتُمْ شَا كِرُونَ"⁽¹⁾.

¹ - سورة الأنبياء: 80

وَمَا مِنْ نَبِيٍّ إِلَّا وَقَدْ رُعِيَ الْغَنْمُ، قَالُوا: وَأَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: (وَأَنَا كُنْتُ أَرْعَى
الْغَنْمَ عَلَى قَرَارِيْطِ لِأَهْلِ مَكَةَ).

وَكُلُّ حِرْفَةٍ تُغْنِي عَنِ السُّؤَالِ وَتُكْفِي صَاحِبَهَا عَنِ الْتَّطْلِبِ وَاسْتِجْدَاءِ النَّاسِ
هِيَ أَفْضَلُ مِنَ الْانْقِطَاعِ إِلَى الْعُبَادَةِ وَانتِظَارِ الصَّدَقَةِ. وَالرَّجُلُ إِذَا افْتَقَرَ وَأَعْوَزَهُ اِلَّا حِاجَةً قد
يُغَصِّبُ وَيُنَهِّبُ وَيُسْرِقُ، أَمَّا الْمَرْأَةُ اِلَّا حِاجَةً لَهَا فَإِنَّمَا تَعُولُ عَلَى حِسْنَاتِ
الْمَتَصَدِّقِينَ، إِنَّ كَانَتْ عَفِيفَةً، أَوْ تَعْرَضُ الْعَفَافَ وَالشَّرْفَ عَلَى الْفَسَاقِ؛ كَامْزَادُ
الْعُلَمَى فِي أَخْبَثِ الْأَسْوَاقِ.

وَإِذَا كُنْتَ صَانِعَةً فَكُونِي مُتَقْنَةً أَمِينَةً، فَإِنَّ اللَّهَ كَتَبَ الإِحْسَانَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ.
وَبَادِرِي بِالْعَمَلِ وَكُونِي نَشِيبَطَةً مُخْلَصَةً، وَلَا تُؤْخِرِي عَمَلَ الْيَوْمِ إِلَى الغَدِ، وَلَا تَطْلُبِي مِنَ
الْأَجْرَةِ مَا يَنْفَرُ عَنِّكَ الْعَمِيلُ، وَكُونِي سَهْلَةً سَمْحَةً مُتَمَمَّتَةً بِحُسْنِ السَّمْعَةِ وَثُقَّةُ النَّاسِ
بِكَ، وَاسْمَعِي مَا يَقُولُ عَلَيْيِ بنَ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لَخِيَاطُ وَقَفَ عَلَيْهِ: صَلْبٌ
اِلَّا لَخِيَاطٍ، وَدَقَّ الدَّرُوزَ، وَقَارِبَ الْغَرَوْزَ، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: (يَحْشُرُ اللَّهُ
اِلَّا لَخِيَاطٍ اِلَّا خَائِنٍ وَعَلَيْهِ قَمِيصٌ وَرَدَاءٌ مَا خَاطَ وَخَانَ فِيهِ). وَاحْذَرِ الْمُسَاقَطَاتِ؛ فَإِنَّ
صَاحِبَ التَّوْبَ أَحَقُّ بِهَا وَلَا تَتَخَذْ بَهَا الْأَيْدِي وَتَطْلُبِي مَا كَافَأَهُ.

وَإِنِّي لِفَخُورٍ جَدًا بِصَبَرِ النِّسَاءِ فِي هَذِهِ الْبَلَادِ عَلَى الْفَقْرِ وَالْفَاقَةِ، وَهُنَّ يَحْتَرِفْنَ
اِلَّا لَخِيَاطَةَ وَالتَّدْبِيلَ وَصَنْعَةَ الْكَوَافِيِّ وَالْزَّنَابِيلِ، وَرَبُّ فَتَاهَةَ صَغِيرَةِ السِّنِّ قَلِيلَةِ الْمَالِ كَثِيرَةُ
الْعِيَالِ، مَاتَ زَوْجُهَا وَغَفَلَ النِّاسُ عَنْ (225) مُسَاعِدَتِهَا، فَاحْتَسَبَتْ عِنْدَ اللَّهِ شَبَابَهَا
وَكَفَلَتْ أَيْتَامَهَا تَبَعُثُهُمْ إِلَى الْمَدَارِسِ، وَتَجْمَعُ لَهُمُ الْقُوتُ وَالْكَسْوَةُ وَمَا لَابِدُ مِنْهُ بِأَشْرَفِ
الْأَعْمَالِ وَأَفْضَلِ الْحَرْفِ؛ تَكْتَسِبُ الْحَلَالَ بِالْغَسْلِ وَالْطَّحْنِ وَالْخَبْزِ، وَتَحْسِنُ إِلَيْهِمْ
صَغَارًا وَتَزْوِجُهُمْ كُبَارًا، وَالْخَبِثَاءُ مِنْهُمْ لَا يَعْرُفُونَ لَهَا حَقًا وَلَا يَجَازُونَهَا عَلَى حَسْنِ
الصَّنْعِ إِلَّا بِالْعَقُوقِ وَالْتَّقْصِيرِ فِي الْحَقُوقِ.

إِلَّا إِنَّهَا سَلْمَى تَعِيسَى مَعْشَرٌ
مِنَ الصَّيْدِ أَفْوَتْ دَارِهِمَ فَهِيَ بِلْقَعٍ
وَصَارَعُهُمْ بِالْمَوْتِ حَتَّى أَبَادُهُمْ

فحق لسلمي أن تنوح فإنها
 فلا غرو من أمر اليتيم إذا غدت
 ضحى العيد يبكيها اليتيم المضيّع
 ولا مانع شرعاً من احتراف النساء بأي شيء لا يمسهن في خلق ولا دين، سواء
 كان ذلك في بيوتهن أو في بيوت أخرى، ولكن الاختلاط في المصانع والمعامل
 واللة كشف الذي يعرضها لافتراض السباع الضاربة، ويوقعها في خطر أشد عليها من
 الجوع والعري، هو الذي تخافه وتحذر المسلمين منه؛ وقد اتسع الخرق على الرايق في
 أوروبا، وتعب المصلحون من كتاب الإذ كلزيز وغيرهم في معالجة هذا الداء، ومحاربة
 الاختلاط في المعامل حتى قالت الكاتبة الإنكليزية اللادى كوك، من مقال لها
 طويل في إحدى جرائد لندن: يا أيها الوالدان، لا يغرنكم بعض دريهمات تكسسها
 بناتكم بما شتغلنهن في المعامل ونحوها ومصيرهن إلى ما ذكرنا، علموهن الابتعاد عن
 الرجال، أخبروهن بعاقبة الكيد إلا كاملاً لهن بالمرصاد.

لقد دلنا الإحصاء على أن البلاء الناتج من حمل الزنا يعظم ويتفاقم؛ حيث
 (226) يكثر اختلاط النساء بالرجال. ألم تروا أن أكثر أمهات أولاد الزنا من
 المشتغلات في المعامل، والخدمات في البيوت، وكثير من السيدات المعرضات
 للأذى؟! ولو لا الأطباء الذين يعطون الأدوية للإسقاط لرأينا أضعف ما نرى الآن،
 لقد أدت بنا هذه الحال إلى حد من الدناءة لم يكن تصورها في الإمكاني، حتى
 أصبح رجال مقاطعات من بلادنا لا يقبلون البنت زوجة ما لم تكون محبوبة -أي عندها
 أولاد من الزنا ينتفع بشغلهم- وهذا غاية الهبوط بالمدنية، فكم قاست هذه المرأة من
 مرارة الحياة حتى قدرت على كفالتهم؟! والذي علقت منه لا ينظر إلى أولئك الأطفال
 ولا يتعهد لهم بشيء. ويلاه من هذه الحالة التعasse، ترى من كان معيناً لها في الوضم
 ودواره؟! وأحمل وأثقاله؟! والوضع آلامه؟! والفصائل وماراته؟!

هذا، وتعلمين يا سيدتي أن السماء لا تمطر ذهباً ولا فضة، وأنه لابد من طلب
 الرزق والتماسه من أبواب حلها بأية وسيلة شريفة، وفي الحديث الشريف: (لأن يأخذ

أحد كم أَحْبَلَهُ فِي أَتِي بِحَزْمَةٍ مِنْ حَطْبٍ عَلَى ظَهْرِهِ فَيَبِعُهَا فِي كَفِّ بَهَا وَجْهَهُ خَيْرٌ لَهُ
مِنْ أَنْ يَسْأَلَ النَّاسَ؛ أَعْطُوهُ أَمْ مَنْعُوهُ).

وطلب المعاش فريضة بعد الفريضة، وفي التوراة حرك يديك أفتح لك أبواب
الرزق.

وفي القرآن الـ كريم: "هُوَ الَّذِي جَعَلَ لَكُمُ الْأَرْضَ ذُلُولًا فَامْشُوا فِي مَنَانَا كِبِيرًا
وَكُلُوا مِنْ رِزْقِهِ وَإِلَيْهِ النُّشُورُ" ⁽¹⁾.

¹ - سورة الملك: 15

الاستعداد للزواج

سعادة الإنسان و تمام راحته، و بر كة حياته و منتهى سروره، و غاية ما يتمناه بعد العافية هو الزواج المبارك، الذي به تتم الصلة وتقوى به الرابطة بين الرجل والمرأة، وتسكن نفس كل منهما إلى الآخر، وبه يتعاون الزوجان على الخير ويشتتر كان في الحياة، ومنهما ية كون الأهل؛ فيأتي النسل ويعمر البيت وذكير الأسرة وذكير الأمة، وهو من شرائع النبيين وسنن المسلمين، والأعزب شيطان كيما كان، ومن استطاع القيام بالواجبات الزوجية وقدر على البقاء فليتزوج؛ فإنه أبغض للبصر وأحصن للفرح، ولا رهبانية في الإسلام.

والمرأة لا تصلح إلا في البيت العامر أو القبر الداشر، و كل عظيم أو عظيمة يحتاج من نوع جنسه الثاني إلى قرين يطمئن إليه قلبه وتسكن إليه نفسه، إذا كانت التزعة واحدة والطبع متفقة، والأرواح جنود مجنة ما تعارف منها اختلف وما تناكر منها اختلف. ولا يستريح بالمرأة الطيبة الصالحة إلا رجل طيب، ولا يميل إلى الخبيثة الفاجرة إلا مثلها خبيث فاجر، ولذلك حرم الله النكاح بين الموحد والمشرك والمؤمن والفاشق فقال تعالى:

"وَلَا تَنْهَا كِحُوا الْمُشْرِكَاتِ حَتَّىٰ يُؤْمِنَ وَلَآمَةٌ مُؤْمِنَةٌ خَيْرٌ مِّنْ مُشْرِكَةٍ وَلَوْ أَعْجَبَتْ كُمْ وَلَا تُنْهَا كِحُوا الْمُشْرِكَاتِ كِبِينَ حَتَّىٰ يُؤْمِنُوا وَلَعَبَدُ مُؤْمِنٌ خَيْرٌ مِّنْ مُشْرِكٍ وَلَوْ أَعْجَبَهُ كُمْ أُولَئِكَ يَدْعُونَ إِلَى النَّارِ وَاللَّهُ يَدْعُ إِلَى الْجَنَّةِ وَالْمَغْفِرَةِ بِإِذْنِهِ وَبِيَمِينِ آيَاتِهِ لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ".⁽¹⁾

وقال أيضًا: "الزَّانِي لَا يَنْكِحُ إِلَّا زَانِيًّا أَوْ مُشْرِكًا وَالزَّانِيَةُ لَا يَنْكِحُهَا إِلَّا زَانِيًّا أَوْ مُشْرِكًا وَحُرِمَ ذَلِكَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ" ⁽¹⁾.

وليس للمرأة إلا رجل واحد تعيش معه سعيدة إلى أن تموت، أو يطلقها ويغنى الله كلاماً من سعته. والصالحة للزواج السعيد هي البكر الودود الولود الحسيبة النسيبة المتجملة أو الجميلة.

وفي استطاعتك يا بناتي الطاهرة أن تجمعي هذه الأوصاف -معظمها- وإذا قضيت الحياة مع رجل واحد وتحببت إليه بما في وسعك، فأنت ولاشك بـ بـ كـ رـ وـ دـ دـ ولـ دـ يـ خـ رـ جـ مـ نـ كـ شـ يـ طـ يـ بـ إـ نـ شـاءـ اللـ هـ ، وـ بـ حـ سـ نـ العـ شـ رـ وـ جـ مـ يـ لـ الصـ حـ بـةـ ، وـ أـ نـ يـ جـ دـ الرـ جـ لـ فـ يـ كـ قـ رـ ةـ عـ يـ نـهـ سـ يـ رـ ضـ يـ بـ كـ وـ حـ دـ كـ ، وـ لـ نـ يـ ضـ مـ إـ لـ يـ كـ زـ وـ جـ ةـ أـ خـ رـ يـ سـ تـ بـ دـ لـ بـ كـ غـ يـ رـ كـ أـ بـ دـ . وـ أـ يـ شـ يـ إـ يـ رـ يـ دـ مـ نـ السـ عـ اـ دـ غـ يـ رـ مـاـ يـ جـ دـهـ فـ يـ كـ مـ اـ عـ فـ اـ وـ اـ لـ زـ اـ هـ وـ اـ لـ حـ لـ مـ وـ اـ لـ صـ بـ رـ وـ اـ لـ قـ نـ اـ عـ اـ تـ وـ رـ اـ حـ اـ تـ القـ لـ بـ؟ـ !ـ مـ نـ نـ ظـ اـ فـ اـ ةـ اـ لـ جـ سـ مـ وـ اـ لـ ثـ وـ بـ وـ اـ لـ بـ يـ تـ وـ حـ سـ نـ تـ رـ تـ يـ بـهـ وـ مـ عـ اـ لـ وـ زـ وـ جـ بـ بـ عـ اـ لـ دـ يـ كـ مـ منـ المـ اـ لـ وـ اـ لـ حـ رـ فـ ةـ مـ عـ الـ قـ تـ صـ اـ دـ فـ يـ اـ لـ مـ عـ اـ لـ يـ ئـ ةـ ؟ـ !ـ .ـ

وفي الحديث الشريف (تنه كبح المرأة لأربع: مالها وحسبها وجمالها ولديتها فاظفر بذات الدين تربت يداك).

ومثل الجمال حسن التجميل الذي تدركين به هذه الغاية، وكيف به إذا كان مع جمال الخلقة وحسن التقاطيع وتناسب الأعضاء؟! فإنه حينئذ يتنافس فيه عليك الرجال. وإياك والإدلال على الرجل بجمالك الفطري أو المصطنع، فإن ذلك يؤذيه ولا يستطيع معه العيش (229) الهنيء إلا أن يكون خسيس الطبع صباراً على ما لا يطاق.

ولـ كـثـرـةـ مـاـلـ الـ فـتـاهـ وـ شـرـفـ حـسـبـهاـ قـدـ يـرـغـبـ فـيـهـ الـ كـثـيرـونـ ،ـ وـ يـتـزـاحـمـ الرـجـالـ عـلـىـ خـطـبـتـهـ ،ـ وـ كـلـ ذـلـكـ لـاـ تـدـوـمـ مـعـ الصـحـبـةـ وـلـاـ تـتـمـ بـهـ رـاحـةـ الزـوـجـيـنـ ،ـ إـلـاـ إـذـاـ كـانـ

¹ - سورة النور: 3

مع الدين الصحيح والذوق السليم والخلق المستقيم، والقدرة والكفاءة التامة على
مراقبة أحوال الرجل، وتدبير أموره وتنظيم شؤونه ومشاركته في العسر واليسر
والغنى والفقير، وأن تقبلني منه الييسير وتشد كريمه على الـ كشیر.

وإذا بلغت سن النكاح وصرت مستعدة للزواج، أو انقضت العدة من زوجك المطلق؛ فعليك -بعد الحفظ على الدين والآداب- أن تعرضي نفسك للخطاب وتتأهبي للمستقبل باسم بالنظافة والجذب في أعمالك بالنشاط وقلة النوم، وأن تعتنى بنفسك العناية التامة، ومع صوابك وأترابك تدخلين وتخرجين لزيارة الجيران وحضور الحفلات، منافسة في الزي الحسن والصنعة المتقدمة، وطرفك الكحيل مغضوض، وصوتك الجميل مخوض، والشرف الأصيل محفوظ، وإذا علم الناس منك هذه الأخصال، وتحذثوا عنك بجمال والكمال وطيب الحال، كان السعيد من الرجال من أصبحت عنده أم العيال، وإذا علمت أن راغبًا فيك يحب روبيتك والنظر إليك فلا تحولي بينه وبين ذلك، ولا تمنعيه مما أذن الله فيه، وقد سبق التنبيه على ذلك، وما يتربى على الزوج قبل التعارف من الأضرار والمقاصد.

قال أبو بكر الدمشقي من فقهاء الشافعية في كفاية الأخيار: وإذا أراد الرجل أن يتزوج امرأة ورغم في ذكراها، فلاشك في جواز النظر إليها، وهل (230) يستحب لئلا ينندم — لأن الذكرا يراد به الدوام- أو يباح؟

الصحيح أنه يستحب لقوله عليه الصلاة والسلام للمغيرة بن شعبة: (انظر فإنه أحرى أن يؤدم بينة كما). ثم قال: ويجوز تكرار النظر ليتبين له. وسواء نظر بإذنها أو بغير إذنها، فإن لم يتيسر له بعث امرأة تتأملها وتصفها له؛ لأنه عليه الصلاة والسلام بعث أم سليم إلى امرأة وقال: (أنظري إلى عرقوبها وشمسي معاطفها).

والمرأة أيضاً إذا رغبت في ذلك كاح رجل تنظر إليه، فإنه يعجبها منه ما يعجبه منها.
قاله عمر رضي الله عنه. ثم المنظور إليه الوجه والكفافاً وبطناً ولا ينظر إلى غير ذلك، وفي وجهه: ينظر إليها كمنظر الرجل إلى الرجل، وهذا النظر مباح - وإن خاف

فتنة - لغرض التزويج، وقت النظر بعد العزم على زفافها وقبل الخطبة؛ لئلا يتر كها بعد الخطبة فيؤذيها، هذا هو الصحيح.

وقيل: ينظر حين يأذن في عقد زفافها. وقيل: عند ركون كل واحد إلى صاحبه. وإذا نظر ولم تعجبه فليس كت ولا يقول: إني لا أريد لها. لأنه إيماء. والله أعلم.

والأصح في مذهب الشافعية أن الخطاب لا ينظر من خطوبته إلا الوجه والكففين لحصول الغرض من معرفتها بذلك. وقال كثير من أهل العلم أنه ينظر منها إلى كل شيء يبدو من أطراها؛ كالساقيين والمساعدين.

وقد صوب النبي ﷺ النظر إلى امرأة جاءت إليه تهبه نفسها، وذلك أثبت لدوم الزوجية وأسلم للجانبين من الوقوع فيما لا تحمد عاقبته. لكن المغازلة ودوم النظر، وكثره الكلام، والسير مع الخطوبة في الطرقات، وترك زيارة قبل العقد، أمر لا يجوز، (231) ولا يحل للمرأة أن تكن منه الرجل، وإن فعلت حال ولديها وبين ذلك.

ومن العوائد القبيحة عندنا أن الرجل لا يتم كن من رؤية خطوبته، ولا يعرف منها شيئاً إلا ليلة زفافه، ويعتمد في هذا الاتصال على خبر أمه مثلاً أو الماشطة - وهي عندنا المكدية التي لا يهمها إلا المسحة، وما تتحصل عليه من العروسين وأهلهما - و كثيراً ما يندم الزوج ويتبسم بالحالة، ويعيش مع زوجته مدة طويلة أو قصيرة في أتعس حال وأبأس حياة.

وكثره التبرج والظهور على كل بروافاجر لا يترب عليه إلا الفساد، ولا يراك به الناس إلا متاجرة بالشرف تعرضينه على كل فاضل وناقص، وضياع الوقت في التجمل والإفراط في التزيين يجعلك محتقرة، فلتكن عنائك بالصفات الفاضلة والأخلاق الكرمية أشد من عنائك بالظاهر و مختلف الأزياء، و كل شيء دون العلم والثقافة الصحيحة، لا تبلغين به المراد ولا تصيرين به حظية في زمان يقدر

أهله العلم، ولا يساوونه بآية فضيلة أخرى، فاجعليه وسيلة العز والسعادة في الدنيا والآخرة ولا يغلبناك طيش الشباب على الاحتفاظ بالعادات الحسنة والتقاليد المحترمة؛ فتميلني إلى رجل يعجبك مظهره، ويُسرك منظره، وأنت لا تعرفين طبعه، ولا تدررين عنه شيئاً، وربما شغفك حباً وتظاهر لك بالعقاربية والنبوغ، وأنه القوي الـ كامل في ذكورته ورجلولته، وهو صعلوك ضعيف، أو ما كر خبيث؛ يُضخ اللقمة فلا يسوغها، ويفقد الشمرة قبل نضوجها، ولا يستطيع النهوض بحمله، ولا يعرف الفضل (232) لأنّه. وهذه الصفات في كثير من شباب اليوم؛ يهتئ كون أعراض الفتىـات ويجنون على كرامـة الأسر والعائلـات، وإذا بلـغوا القصد وأخذـوا من اللـبن الزـبد ولو على أدبارـهم نفـوراً، وـقالـوا كما قالـ إـبـلـيـس: "إـنـي بـرـيء مـنـك إـنـي أـخـاف اللـه ربـ الـعـالـمـيـنـ" (1).

فقدري لأـبيـك رـأـيه، واحـترمي عـواطفـ أـهـلـكـ، واسـأـلي عنـ الخـاطـبـ أـمـكـ وـمنـ تـشـقـيـنـ بـهـ سـؤـالـ حـ كـمـةـ وـلـبـاقـةـ، وـفيـ تـبـصـرـ وـأـنـاءـ، وـلاـ عـيـبـ فيـ ذـلـكـ، وـالـرـجـالـ هـمـ الـذـينـ يـعـرـفـونـ الرـجـالـ، وـالـوـالـدـ النـاصـحـ الـحـرـيـصـ عـلـىـ سـعـادـةـ أـبـنـائـهـ وـبـنـاتـهـ لـاـ يـرـيدـ لـهـ إـلـاـ اـلـخـيـرـ، وـلـاـ يـضـعـهـمـ إـلـاـ فـيـ الـأـمـاـكـنـ الـطـيـبـةـ، وـالـبـيـوـتـ الـمحـتـرـمـةـ، وـإـلـاـ فـمـاـ هوـ الـمـرـادـ مـنـ اـشـتـرـاطـ الـكـفـاءـةـ وـحـقـ الـوـلـاـيـةـ؟ لـاـ لـشـيـءـ إـلـاـ لـأـنـهـ قـدـ يـغـرـرـ بـهـ وـيـمـلـكـ عـصـمـتـهـ مـنـ لـاـ يـسـتـحـقـهـاـ وـلـاـ يـصـلـحـ لـهـ خـادـمـاـ فـ كـيـفـ بـهـ زـوـجـاـ وـسـيـداـ.

وإـذاـ جـاءـكـ اـلـخـاطـبـ الرـاغـبـ فيـ ذـكـاحـ اـبـنـيـكـ فـلـاـ يـخـدـعـكـ حـسـبـهـ وـنـسـبـهـ وـلـاـ يـطـمـعـكـ مـالـهـ وـنـشـبـهـ، فـإـنـ الـكـبـيرـ وـالـمـرـيـضـ وـالـوـضـيـعـ الـذـيـ لـاـ تـحـبـ الـفـتـاةـ مـصـاحـبـتـهـ، وـلـاـ تـسـتـطـعـ مـعـاـشـتـهـ، لـاـ يـكـلـ سـوقـهـ إـلـيـهـ، وـلـاـ يـجـوزـ أـنـ تـحـبسـ عـنـدـهـ فيـ غـيـرـ ذـنبـ جـنـتـهـ، وـربـماـ جـرـهاـ إـلـىـ الـفـسـادـ وـعـجزـ عـنـ الـقـيـامـ بـحـقـهـاـ، وـلـلـمـرـأـةـ فيـ الـإـسـلـامـ مـنـ اـلـحـرـيـةـ وـالـاختـيـارـ مـاـ لـاـ يـخـفـيـ.

قالـ الشـاعـرـ:

زوجـهـاـ مـنـ غـلامـ غـمـرـ أـخـيـ سـيـئـاتـ منـ غـلامـ غـمـرـ أـخـيـ تـرـضـىـ

¹ - سورة الحشر: 16

ليس هذا الفتى لتلك الفتاة
عنة والطيبون للطيبات
ت بذى قدرة على إسـ كاتـيـ
إنهـ تبـدـيـ رـقـةـ وـهـوـ يـقـسـوـ
اـخـبـيـثـونـ لـلـخـبـيـثـاتـ فـيـ الشـرـ
أـيـهـاـ المـسـ كـتـيـ عنـ القـولـ مـاـ أـنـ

(233)

وحين يتم العقد، وتزف العروس إلى بعلها، تزود من نصائح أمها ووصايا أبيها بما
يشبت قدمها، ويرفع في البيت الجديـدـ مـكـانـتـهاـ وـيـحـبـبـهاـ إـلـىـ زـوـجـهاـ وـأـفـرـادـ أـسـرـتـهـ.

قال حـ كـيـمـ لـابـنـتـهـ مـنـ وـصـيـةـ طـوـيـلـةـ وـاعـلـمـيـ يـاـ بـنـيـتـيـ أـنـهـ لـاـ شـيـءـ أـصـعـ عـلـىـ
الـوـالـدـيـنـ مـنـ تـقـصـيـرـ اـبـنـتـهـمـاـ فـيـ الـوـاجـبـاتـ الـمـفـرـوضـةـ عـلـيـهـاـ لـزـوجـهـاـ وـأـلـادـهـاـ وـمـنـزـلـهـاـ.
وـ كـيـفـ لـاـ تـخـجـلـ الـوـالـدـةـ الـمـسـ كـيـنـةـ،ـ التـيـ بـعـدـ أـنـ تـقـضـيـ جـلـ حـيـاتـهـ فـيـ تـرـبـيـةـ اـبـنـتـهـاـ،ـ
تـرـىـ جـهـوـدـهـاـ ذـهـبـتـ أـدـرـاجـ الـرـيـاحـ؛ـ لـأـنـ زـوـجـ اـبـنـتـهـاـ غـيـرـ رـاضـ عـنـهـاـ؟ـ

والواجب على الزوجة يا ابنتي أن تحسن القيام بكل ما يعهد إليها من الأمور
المنزليـةـ،ـ لـتـعـيـشـ فـيـ مـنـزـلـهـاـ سـعـيـدـةـ مـتـمـتـعـةـ بـالـرـاحـةـ وـالـهـنـاءـ وـالـسـرـورـ وـالـصـفـاءـ،ـ وـإـنـهـ لـيـنـدـرـ
وـجـودـ زـوـجـةـ مـدـبـرـةـ لـاـ يـحـبـبـهاـ زـوـجـهـاـ مـهـمـاـ كـانـ حـالـتـهـ،ـ فـإـذـاـ كـانـ الزـوـجـ رـدـيـءـ الـأـخـلـاقـ
سـيـءـ الـمـعـاـلـةـ فـعـلـيـكـ أـنـ تـعـتـصـمـيـ بـالـصـبـرـ،ـ وـأـنـ لـاـ تـعـتـبـرـيـ نـفـسـكـ وـإـيـاهـ فـيـ المـنـزـلـ سـوـاءـ،ـ
وـلـاـ تـقـابـلـيـ الشـرـ بـالـشـرـ،ـ بلـ كـوـنـيـ أـنـتـ الزـوـجـةـ الـحـكـيـمـةـ الـمـدـبـرـةـ الـأـمـيـنـةـ،ـ إـذـ كـلـ
عـذـابـ وـشـقـاءـ يـزـوـلـ إـلـاـ تـوـبـيـخـ الـضـمـيرـ وـتـبـ كـيـتـ الـوـجـدانـ فـإـنـهـمـاـ لـاـ يـزـوـلـانـ،ـ فـاحـفـظـيـ ياـ
ابـنـتـيـ وـصـيـتـيـ هـذـهـ،ـ وـاعـلـمـيـ بـهـاـ تـنـالـيـ رـضاـ رـبـكـ،ـ وـحـبـ زـوـجـكـ وـوـالـدـيـكـ وـالـنـاسـ
أـجـمـعـينـ.

وقالت امرأة عصرية حـ كـيـمـةـ لـابـنـتـهـاـ:ـ وـاعـلـمـيـ أـنـ حـلاـوةـ الـزـوـجـيـةـ تـنـتهـيـ بـنـهاـيـةـ
الـشـهـرـ الـأـوـلـ،ـ الـذـيـ لـاـ تـزالـ فـيـهـ الـحـقـائـقـ وـالـأـوـهـامـ غالـبـةـ فـيـ تـخـيـلـاتـ تـلـكـ الصـبـوـةـ،ـ فـإـذـاـ
تـقـنـيـتـ مـزـيـدـاـ مـنـ الـحـلاـوةـ فـيـ حـيـاتـكـ (234)ـ الـزـوـجـيـةـ فـعـلـيـكـ بـاتـبـاعـ النـصـائـحـ وـالـإـرـشـادـاتـ
الـآـتـيـةـ:

أولاً: اجتهدي أن تسمى فيك السجايا التي حببتك إلى زوجك وجعلتك عزيزة في عينه؛ يوم كنت آنثة كنت جميلة مرتبة باشرة مبتهجة مؤانسة غيورة لطيفة مسامحة محبة، فظلي كذلك وأكثر، لا تظني أنك وقد صرت زوجة - يجوز لك أن تغيري مظاهرك السابقة، وأن تطمئني في مجلسك، اذ كري دائمًا أن وظيفة الزوجة لا تبتدي وتنتهي في مخدعها.

ثانياً: لا تسلمي لأحد في دعواه أنه يفهم زوجك أكثراً منك، حتى ولا لأمك، ولا تصغي للذين ينتقدون زوجك بحججة النصح له والغيرة عليه فإنهم أعدى أعدائك.

ثالثاً: إذا عرفت خطأ زوجك أو شعرت بقصور منه، فإياك أن تؤنبيه أو تعظيه، لئلا تعتدي على حق هو لأبويه أو لأخيه إلاّ كبير، وادّ كري أن سلاح المرأة قاطع وإن يكن ضعيفاً، وأما سلاح الرجل في يدك فجراح ومؤذ.

رابعاً: تيقني أنك لا تقدرين على محاربة الرجل بسلاحه لأنّه ثقيل في يدك النضيرة، وأنك تتعبين جد التعب من حمله، فإذا كان زوجك مولعاً بالتردد إلى الأندية العمومية والحانات، وأردت أن تستيقنه عندك، فلا تؤذيه بهجر القول، بل اجعلني بيتك الصغير نادياً رحباً له فيه كل ما يسره ويسليه، واستنبطي كل يوم مسيرة تجتذبني بها، وسيريك الزمان أن أسلحة المرأة الماضية هي الجمال والاستسلام والحلم واللطف والسخاء والآلات كاللحجل والحنان والبهاء، ولعلك (235) تظنينها أسلحة ضعيفة، ولا يكن أؤك لك إنها إذا شحذتها الحمية والأمانة كانت ماضية جداً وكافية، لأن تدمت الطياع الخشنة، وتخفض من غلواء الرجل، وتحطّ من كبرياته، حتى يجعلو أمامك خاضعاً.

خامساً: برهني لزوجك بالفعل أنك صاحبة النفوذ التام على الخدم، وأنك تراقبين شئون دارك مراقبة فعلية على وجه لا تبث في العاقل روح العناد، ولا تحمل على العبوسة، ولا تضطر المسيطر عليه أن يعني رأسه عن رهبة أو خوف بل عن محبة واحترام، فمعاملتك لخدمك هي عنوان حقيقتك في عيون العالم.

سادساً: لا تعظمي المصائب في بيتك، ولا تستسلمي للحزن والأسف بعد وقوع النازلة، يكفي زوجك جهاده خارج المنزل، فعليك أن تخلقي التعزية والسرور له داخل البيت، فبشيّ له على أي حال، واستقبليه بكل ابتسامة تنبئ عن متسع الأمل وتحيي الرجاء في النفس، وتوقظ الحمية في أعماق القلب.

سابعاً: تحاشي أن تستطلعى أسرار ماضي زوجك، فإن ماضيه انقضى وممضى وقد تناهـا، لأن وقوفك عليه ينبع عيشك و يجعل هناءك شقاء، ولا تنسى أن زوجك إنسان لا ملاك.

ثامناً: ارفقي بجيـب زوجك فلا تستنفذـي نقوده لاقتناء الحلى والحلـل، وعليك أن تكتفي بما تمس الحاجة إليه من ذلك، أما ما زاد عنه فيعد إسرافاً لا مسوغ له، والكسـاء البسيط بهـندام حـسن يدل على سـلامـة ذـوق السـيدة ونـبلـها.

(226)

تاسعاً: احترمي عواطف بـعلـك وتـلمـسي مواضع حاجـاته، وبـادرـي إلى قـضاـئـها قبل أن يـطالـبكـ بهاـ، حـبـبيـ إلىـ نـفـسـكـ حـرـفـتهـ، فإذاـ كانـ منـ أـهـلـ الأـدـبـ مـثـلاـ، فـرتـبـيـ أـورـاقـهـ وـمـ كـتـبـهـ وـنـظـفـيـ أـقـلـامـهـ وـأـدـوـاتـهـ، وإذاـ كانـ طـبـيـباـ فـأـعـلـيـ ماـ يـرـضـيـهـ منـ ذـلـكـ، وـتـولـيـ هـذـاـ عـلـمـ بـنـفـسـكـ؛ لأنـ اـخـدـمـ لـمـ يـكـلـفـواـ حـبـ سـيـدـهـمـ.

عاشرًا: اعـتـنـيـ باختـيـارـ صـدـيقـاتـكـ، فـبـالـنـظـرـ إـلـيـهـنـ يـحـكـمـ الـعـالـمـ عـلـىـ مـ كـانـتـكـ، وـلـاـ تـطـلـعـيـ صـدـيقـةـ لـكـ عـلـىـ شـيـءـ مـنـ دـخـائـلـ مـنـزـلـكـ؛ لـاـ سـيـماـ مـاـ يـتـعـلـقـ مـنـهـاـ بـعـيـبـ أوـ ذـكـبةـ.

حادي عشر: حينـماـ تـجـلـسـينـ إـلـىـ المـائـدةـ اـجـتـهـديـ أـنـ تـكـونـيـ فـيـ أـوـضـعـ مـظـاهـرـ الـبـهـجـةـ وـالـسـرـورـ؛ لأنـ الـوـجـهـ الـعـابـسـ يـعـوقـ الـهـضـمـ وـيـفـسـدـهـ، وـفـسـادـهـ دـاعـ إـلـىـ اـعـتـلـالـ الصـحةـ.

ثاني عشر: كوني للزوجات نوذجاً صاحباً فأحبابي وشجاعي وعزي واحتتملي
وسا محبي واحترمي تري نفسك في السبيل الذي يفضي بالزوجة إلى السعادة والهناء في
ظلال الراحة والرخاء.

وقالت امرأة تزف ابنتها إلى الملك الحارث بن عمرو الكندي: أي بنية، إن الوصية
لو كانت تترك لفضل أدب أو مكرمة نسب، لتركت ذلك معك، ولا كنها تذر كرها
للعقل ومنبهة للغافل. أي بنية، لو استغنت ابنة عن زوج لغنى أبويها لا كنت أغني الناس
عنه، ولا كنا خلقنا للرجال كما خلق الرجال لنا. أي بنية، إنك فارقت الوطن الذي
منه خرجت والعش الذي فيه درجت إلى وكر لم تعرفيه وقررين لم تألفيه، أصبح
بمقدار إياك ملوكاً عليك، فكوني له أمة يكفي لك (227) عبداً، واحفظي له
خصالاً عسراً يكفي لك ذخراً.

أما الأولى والثانية: فالصحبة بالقناعة والمعاشة بحسن السمع والطاعة؛ فإن في
القناعة راحة القلب وفي المعاشرة بحسن السمع والطاعة رضا رب.

وأما الثالثة والرابعة: فالتعهد لوضع عينه والتفقد لوضع أذنه؛ فلا تقع عينه منك
على قبيح، ولا يشم أنفه منك إلا أطيب ريح. واعلمي أن الـ كحل أحسن الحسن
الموجود، وأن الماء أطيب الطيب المفقود.

وأما الخامسة والسادسة: فالتعهد لوقت طعامه والمهدوء عند منامه، فإن حرارة
الجوع ملهمة وتتنغيض النوم مغضبة.

وأما السابعة والثامنة: فالاحتفاظ ببيته وماليه والرعاية لحشمه وعياله؛ فإن حفظ
المال من حسن التقدير، والرعاية على الجسم والعیال من حسن التدبير.

وأما التاسعة والعشرة: فالألا تفشي له سراً ولا تعصي له أمراً؛ فإنك إن أفشيت له
سره لم تأمني غدره، وإن عصيت أمره أو غرت صدره، فإن الحصلة الأولى من التقصير
والثانية من التكدير، وأشد ما تكونين له إعظاماً أشد ما يكفي لك إكراماً،

وأكثـر ما تـكونـين له موافـقة أـحسـن ما يـكون لك مـرافـقة. واعـلمـي أنـك لا تـقدرـين على ذـلك حتـى تـؤـثـري هـواك ورـضـاه عـلـى رـضـاك فـيـمـا أـحـبـبت أو كـرـهـت.

وأـحسـن من قال:

(238)

تحـسن العـشـرة لـلـزـوج الـأـمـين
اتـخـذ الإـسـرـاف غـيرـالـغـافـلـين
قـنـعـ الـزـوج سـبـيلـ الـمـسـرـفـين
وـطـنـيـا صـادـقـ الـعـزـم رـزـيـنـ
بـيـنـ زـوجـ وـبـنـاتـ وـبـنـينـ
يـرـفعـ الـمـلـك عـلـى أـسـْ مـتـيـنـ
فـسـدـ الـمـلـك بـرـغمـ الـمـصـلـحـينـ

دـبـرـيـ الـبـيـت وـ كـوـنـيـ زـوـجـةـ
وـاحـذـرـيـ الإـسـرـافـ فيـ الـعـيـشـ فـمـاـ
زـوـجـةـ الـمـرـءـ إـذـا مـاـ اـقـتـصـدـتـ
أـدـبـيـ الـطـفـلـ فـيـغـدوـ رـجـلاـ
إـنـماـ الـمـنـزـلـ وـالـأـمـ بـمـهـ
دـوـلـةـ صـغـرـىـ وـمـنـ أـمـثـالـهـاـ
فـإـذـا مـاـ فـسـدـتـ دـوـلـتـهـاـ

الزواج وعاداته في مختلف الأمم

لا تزال في الناس جماعات متوجهة تشارك الحيوانات في المعاملات الجنسية، مع عدم المبالاة، ومع فرط الغيرة، وأنه لا نظام لهم يتبعونه في الزواج والطلاق والمجتمع والافتراق؛ وهم في الحماس والغيرة كالقرود والفيلة، ومنهم الذي لا يبالى بما صنعت امرأته، ولا تغضب هي من زوجها إذا أتى غيرها مخادنة أو ذاكراً، أولئك كالخنازير في الخسة والدياثة.

ولكن الدين والمدنية يهدبان الشعوب ويرتفعن بالأمم إلى منتهى الحضارة وغاية السعادة، وبالشرائع والقوانين تحفظ الحقوق وتنظم الحياة، ويظهر الفرق بين الإنسان وسائل الحيوانات. وحيث لا حياة إلا مع الفوضى أو الصدف المواتية نجد الشبه قوياً باحياة البهيمية؛ فموارد الرزق محدودة، والضعف طعمة للقوى، ولا حباء ولا إيثار ولا صبر ولا احتمال.

ولا يستطيع الرجل إلا كفالة امرأة واحدة لقلة ماله وعجزه عن تعدد الزوجات اللاتي لا يقمن (239) عنده إلا فقيرات محتاجات، وليس في وسعه الإنفاق عليهم وكسوتهم، وقد يكون بعضهم قوياً بنفسه وعشيرته وللنساء فيه رغبة، وله من التفوز والغلبة ما يجمع به العدد إلا كثير من الزوجات، فيتمتع بهن ويُسخرن في الأعمال وجمع المال، وليس عليه إلا مقارعة الأبطال والاستعداد في كل وقت للغارة والقتال.

ومن الذين يكتفون بالزوجة الواحدة لصعوبة المعيشة، القبائل المتوجهة في البرازيل من أمريكا الجنوبية، وكذلك (البوشيمان) في أفريقيا؛ يكتفون بالزوجة الواحدة وإن كان في شريعتهم التعذر للعزلة نفسها. وحيث لا مهر للزوجة ولا شيء

تأخذه من الزوج؛ فإنما تكون للرجل امرأة واحدة يأخذها بالقوة، وفي ذلك من المشقة ما يرضيه، ويكون سعيداً إذا حظي بها وتوصل إليها ولو باختطاف والسرقة.

وفي قبائل أمريكا على خليج (هودسون) من لا تكون له المرأة إلا إذا كان صائداً ماهراً قوياً مقداماً، وإنما فإنه يعيش أعزب ولا كرامة له ولا قرة عين. ولما قوي الدفاع عن المرأة، وصارت القبيلة كلها تتعاون مع الواحد منها على الاحتفاظ بحقه والدفاع عن زوجته، وحين كانت تباع بالدرارهم والدنانير، أو يفرض لها المهر مالاً يقدمه الرجل، أو خدمة يؤديها لقرinetته أو لأهلها، حينئذ كانت المرأة عزيزة عليه لا يطلقها بحال، ولا يفارقها وإن حصل لصعوبة الحصول على غيرها.

وهناك أسباب تمنع تعدد الزوجات غير ما ذكرنا؛ وهي طلب النسل و كثرة الأولاد. والمرأة الواحدة للرجل الواحد تنجذب في (240) المجموع من البنين والبنات أكثر مما تنجذب النساء المتعدّدات لرجل واحد. ومنها إذا تساوى الرجال والنساء فإن الذي تُكون له الزوجات الثلاث أو الأربع مثلاً، يفرض العزوبية على ثلاثة أو أربعة نساء الرجال غيره، ومثل ذلك الرجل محسود مقوّى مبغوض في أمهاته وبين أقرانه وزملائه، ويرونه مستأثراً بالمصلحة ومتفضلاً على سواه لا لشيء غير القوة والمال. وقد يكون غيره قوياً يقهره، وموسراً ي SSTطيع أن يجمع من الزوجات والسبايا عدداً أكبر ونساء أكثر من أي إنسان غيره. وقد يكون من الأسباب أيضاً الرحمة بالمرأة، والإشفاق عليها من منافسة الضرة وشر العداوة الطبيعية بين المتنازعين على المنفعة المشتركة.

وال المسيحية لا تنص على شيء في تعدد الزوجات، وليس في الإنجيل ما يدل على منعه ولا الإذن فيه، إلا أنهم شرعوا لأنفسهم منع التعدد لما كان عند اليهود من الإفراط في ذلك، ومنعوا الطلاق لتساهم اليهود فيه، وأنه يمكن عرّفهم لأنفه سبب وأقل شيء يكرهه الرجل من امرأته في خلقها أو خلقها.

وعند الكلام على المرأة في مختلف الأمم لعلك قد علمت احتقارها عند المسيحيين، وما يجب عليها للرجل، وكيف تعامل داخل الكنيسة وخارجها. ولما كان

في تلاميذ المسيح من الزهد والانقطاع للعبادة، كانوا يرون العزوبة والترهب خيراً من اقتiran الرجال بالنساء؛ لأنه يشغلهم بالدنيا ويعوقهم عن اللحوق بـ كلمة الله المسيح بن مريم، ولذلك لم يبيحوا للرجل إذا خاف على نفسه العنت إلا امرأة واحدة. (241) قال بوليس البطريرك ما معناه: ول كن أقول لغير المتزوجين وللأراميل أنه حسن لهم إذا ليثوا كما أنا بغير زواج، ول كن إن لم يضبوطوا أنفسهم فليتزوجوا.

و يحرم عندهم الطلاق لما فيه من القطيعة والتفريق بين الزوجين، وقد خلقا روحًا واحدة في جسدين اثنين. وسئل عيسى عليه السلام: هل يحل للرجل أن يطلق امرأته؟ فأجاب وقال لهم: بماذا أوصاكم موسى؟ فقالوا: موسى أذن أن يكتب كتاب طلاق فتطلق. فأجاب يسوع وقال لهم: من أجل قساوة قلوبكم كتب لكم هذه الوصية، ول كن من بدء الخليقة ذكرًا وأنثى خلقهما الله؛ من أجل هذا يترك الرجل أباه وأمه ويلتصق بامرأته، ويكون الاثنان جسدًا واحدًا، إذن ليس يعدان اثنين بل جسدًا واحدًا، فالذي جمعه الله لا يفرقه إنسان.

وفي البيت سأله تلاميذه أيضًا عن ذلك فقال لهم: من طلق امرأته وتزوج بأخرى يزني، وإن طلقت امرأة زوجها وتزوجت بآخر تزني.

واليهودية لا تجعل حدًا لتعدد الزوجات والسراري، ولا ترى بأساسًا أن يكون للواحد المائة والمائتان من النساء، وذلك لتكثير النسل وتنمية شعب إسرائيل المضطهدin من آل فرعون؛ بذبح أبنائهم واستحياء نسائهم وفي ذل كم بلاء من ربكم عظيم.

وقد كان لداود وسلامان عليهما السلام من الزوجات عدد كثير، فلسليمان ثلاثمائة زوجة وسبعمائة سرية. وفي الحديث الشريف أنه طاف ذات ليلة على مائة امرأة من نسائه لا بتغاء الولد، و كان لأبيه قريب من ذلك.

وإذا صح تفسير النعجة بالمرأة في قوله تعالى: "إِنَّ هَذَا أَخِي لَهُ تِسْعٌ وَتِسْعُونَ نَعْجَةً
وَلَيَ نَعْجَةٌ وَاحِدَةٌ فَقَالَ أَ كُفْلِنِيهَا وَعَزَّنِي فِي الْخِطَابِ"⁽¹⁾.

(242)

علمت يا سيدتي أنه كان لداود تسع وتسعون زوجة. والحروب التي كانت بين بني إسرائيل والأمم الأخرى - وفيها يقل الرجال وتكثر النساء - تجعل شريعتهم الموسوية مبيحة للتلعديد، وأن يجمع الرجل لنفسه ما شاء من النساء، أما الطلاق، ففيما دونوه من شريعتهم، وعليه العمل عندهم، أن الطلاق يباح للرجل بغیر عذر؛ كرغبتة في التزویج بأجمل من امرأته، إلا أنه لا يحسن بدون عذر، والأعذار عندهم راجعة إلى سوء خلق في المرأة أو خلق، فمن الأول: العمش والعور والعرج والحدب والبخر والعقم. ومن الثاني: الوقاحة والشريرة والوساخة والشدة كاسة والعناد والإسراف، والنهم والتهمة بالزنا ولو بمجرد الإشاعة.

ويقول شيخ المفسرين في زمانه السيد رشید رضا رحمة الله عليه في ندائءه إلى الجنس اللطيف ما ذكره يقول الباحثون في طبائع البشر وتاريخ البدو والحضر، أن تعدد الزوجات في الأقطار الـ كثيرة التي اعتاده أهلها، هو أثر ما كان من استرقاق النساء وتخاذل الأقوية والأغنياء العدد الـ كثير منهن للاستمتاع والخدمة والعظمة، ولذلك كان خاصاً بالملوك والأمراء والرؤساء والأغنياء، وكان يـ كثر في البلاد الحارة التي يـ فتن أهلها بشهوة الاستمتاع وـ كثرة التنقل بين الحسان وصغار السن من النساء، وـ كان عند بعضهم استرقاقاً محضاً، وـ ثم وجد الجمـع بين ذلك الحـرائر والاستمتاع باـ جواري المـملوـكـات.

فقدماء اليونان الأنثنيين كانوا يـ بـيعـونـ النساءـ فيـ الأسـواقـ، وـ يـ بـيـحـونـ (243)ـ تـعدـدـ الزوجـاتـ بـغـيرـ حـسـابـ. وـ قدـ أـبـاحـ الـاسـبرـطـيونـ تـعدـدـ الأـزـواـجـ للـمرـأـةـ الـواـحـدـةـ -ـ كـأـهـلـ التـبتـ -ـ دونـ تـعدـدـ الزـوـجـاتـ للـرـجـلـ.

¹ - سورة ص: 23

و كان التعذُّد فاشيًّا في أوروبا عند (الغولو) في زمن (سيزار) ومعروفاً عند الجرمانيين في زمن (ناسيت). وقد فشا في الرومان فعلًا لا قانونًا حتى حظره (جوستينيان) في قوانينه، ولا كنه ظل فاشيًّا بالفعل، وأباحه بعض البابوات لبعض الملوك بعد الإسلام، كشترمان ملك فرنسا، الذي كان معاصرًا للخلفيين المهدى والرشيد من العباسيين.

و قد اختلفت عادات الناس فيه بين الأمم في جميع القارات والجزائر الجنوبية، وما شد عن ذلك إلا أهل أوروبا في القرون الأخيرة، ولا كنهم استبدلوا بتعدد الزوجات الشرعيات السفاح وتخاذل الأخذان.

وقال فريد وجدي في دائرة المعارف، بعد أن ذكر الأمم التي تقول بتعدد الزوجات وتراه أمرًا ضروريًّا للاحتفاظ بمصا لحها الدينية أو الدنيوية، ما نصه:

وبالاختصار فإن تععدد الزوجات أمر شائع عام في كل قارات العالم، وعدد المعددين للزوجات يفوق بكثير عدد الموحدين للزوجة، و كان هذا يصير لاشك أعم مما هو الآن لو لا أن الأحوال القسرية تحول دونه؛ ودليل ذلك أنه توجد الأمم كثيرة تحترم مبدأ تععدد الزوجات، ولا يندر فيهم المعدد لفقرهم المدقع كما هو شأن (البوشيمان) في أفريقيا، ولدى قبائل (الجوندز) قلًّا أن تجد معدداً للزوجات؛ فإن ثمن المرأة لديهم مرتفع جداً.

و كذلك الحال عند قبائل (الأوستياك والفيداء) بالهند. وقد شوهد أن هذا الفقر ليس بمانع للاستراليين والفويجيين من تعديل الزوجات، والسبب في ذلك أن المرأة يرى أنها هناك أن تغدو نفسها باجتهادها.

و كيفية الزواج وما يحصل فيه ومعه من العادات والتقاليد الدينية والقومية في كثير من البلدان والأمم هكذا:

خطبة الإِكْلَيلُ عِنْدَ الْمُسِيَّحِيِّينَ؛ يَقُولُ إِلَى الْكَاهِنِ: اللَّهُمَّ يَا مَنْ لَا تَحْدِدُ الْأَوْهَامَ
وَالْأَلْسُنَةَ، وَلَا يَغْيِرُهُ شَهْرٌ وَلَا سَنَةَ، وَلَا يَأْخُذُهُ نَوْمٌ وَلَا سَنَةَ، يَا مَنْ لَا يَحْصُرُ نَعْمَتَهُ
حَصْرًا، وَكُلُّ شَأْنٍ كَرِّ عَلَيْهَا قَاصِرٌ، أَسْبِغْ رَحْمَتَكَ وَرَضْنَاكَ عَلَى هَذِينَ السَّاجِدِينَ
أَمَامَكَ، الْمُتَوَسِّلِينَ بِرَحْمَتِكَ وَالظَّالِمِينَ إِنْعَامَكَ، وَارْبَطْهُمَا بِرَابِطَةِ الزَّوْجِ الَّتِي لَا تَحْلُّ،
وَانْزَعْ مِنْ فَوَادِهِمَا كُلَّ شَرٍ وَغُلٍّ، وَاجْعَلْهُمَا يَعِيشَانَ طُولَ عُمُرِهِمَا مَعًا عِيشَةً مَرْضِيَّةً
هَنْيَةً، وَأَنْ يَكُونَ إِلَيْهِمَا عَلَيْكَ فِي كُلِّ الْأَمْرِ، بَعِيدِينَ عَنِ الْخَطِيئَةِ وَالشَّرُورِ،
وَوَفَقَ بَيْنَهُمَا وَأَحْسَنَ إِلَيْهِمَا يَا أَرْحَمَ الرَّاحِمِينَ. اعْلَمَا يَا عَزِيزِي أَذْ كَمَا قَدْ صَرَّتْ
وَاحِدًا بَدْلَ اثْنَيْنِ، أَوْ رُوحًا فِي جَسَدَيْنِ، وَجَمْعَةً كَمَا هَذِهِ الرَّيْجَةُ الْمَبَارَكَةُ وَالْإِكْلَيلُ
الشَّرِيفُ، فَعَلَى هَذَا الرَّسْمِ وَهَذِهِ السَّنَةِ هُنْ كَذَا اتَّخَذُوا سَائِرَ الْآبَاءِ امْرَأَةً وَاحِدَةً بَطْهَرَ
وَعَفَافَ لِطَلْبِ النِّرْيَةِ وَإِيمَاجَادِ الْخَلْفِ؛ فَيُجَبُ عَلَيْهِ كَمَا أَنْ يَعْرُفَ كُلُّ مَنْ كَمَا حَقُّ الْآخَرِ
لَهُ وَعَلَيْهِ، وَيَخْضُعُ كُلُّ مَنْ كَمَا لِصَاحِبِهِ.

وَعِنْدَ الْيَهُودِ يَنْعَقدُ الزَّوْجُ بِتَسْلِيمِ الْوَرْقَةِ الْمَشْتَمَلَةِ عَلَى صِيَغَةِ الْزَّوْجِيَّةِ إِلَى يَدِ
الْزَّوْجَةِ، وَلَا تَتَوَقَّفُ صِحَّةُ الْانْعِقَادِ عَلَى حَصْوَلِ الْعَقْدِ فِي مَحْلٍ مُخْصُوصٍ وَلَا فِي
الْأَعْيَادِ، وَكَذَلِكَ لَا يَتَوَقَّفُ عَلَى حُضُورِ أَحَدِ رُؤْسَاءِ الدِّينِ الْأَرْبَابِ، وَيَكْفِي لِانْعِقَادِ
الْزَّوْجِ حُضُورُ شَاهِدَيْنَ فَقَطَّ، (245) وَيُفْرَضُ الْحَاكُمُ الْعَبْرِيُّ عَلَى الْزَّوْجِ أَنْ يَدْفَعَ
الْمَهْرَ لِزَوْجَتِهِ. وَجَاءَ فِي الْمَادِهِ (404) مِنَ الْأَحَدِ كَمَا عَبَرَتِهِ: يُجَبُ عَلَى الرَّجُلِ الَّذِي يَطْلُبُ
الْزَّوْجَ أَنْ يَفْرَضَ عَلَى نَفْسِهِ لِلْمَرْأَةِ الَّتِي يَرِيدُ التَّزَوُّجَ بِهَا مَبْلَغَ مَائِتَيِ زُوْزُوْ إِذَا
بِكَرًا، أَوْ مَائَةَ زُوْزُوْ إِذَا كَانَتْ ثَيَّبًا، يُؤْدِي لَهَا إِذَا مَاتَ قَبْلَهَا أَوْ طَلَقَهَا. وَيُطْلَقُ عَلَى
هَذَا الْفَرْضِ نَحْلَةُ الْزَّوْجِيَّةِ (صَدَاقُهُ) وَالْزَّوْجُ الْمَوْافِقُ لِشَرِيعَتِهِمْ هُوَ الْمَعْقُودُ بِنِيَّةٍ فَرِضَ
أُوجَبَهُ اللَّهُ عَلَى الْإِنْسَانِ، فَمَنْ تَزَوَّجَ بِغَيْرِ هَذِهِ النِّيَّةِ كَانَ كَأَنَّهُ لَمْ يَتَزَوَّجْ.

وَلِأَهْلِ أُورُوبَا فِي زَوَاجِهِمُ الْقَدِيمِ وَالْحَدِيثِ قَوَانِينَ مُخْتَلِفَةً؛ فَمَنْ النَّاسُ مَنْ يَتَزَوَّجُ
بِلَا مَالٍ وَهُمُ الْقَلِيلُونَ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَنْظَرُ إِلَى مَالِ النِّسَاءِ وَهُمُ الْقَسْمُ الْأَعْظَمُ، ثُمَّ إِنَّهُمْ
يَشْتَرِطُونَ فِي عَقْدِ الزَّوْجِ كَيْفِيَّةَ سَيِّرِ الزَّوْجِيَّنِ وَتَصْرِفَاتِهِمَا فِي مَالِ الْزَّوْجِ؛ فَبَعْضُهُمْ

يقبل شرط عدم التدخل في شئونها، وبعضهم يشترط اختلاط ماله بمال الزوجة، وبعضهم يشترط أو لا يشترط أموراً أخرى.

ففي فرنسا وأغلب البلاد الأوروبية تختلط أموال الزوجين وإن لم يشترطوا ذلك، وللزوجة حق إدارة شؤونها مع بقاء الأعيان رصداً للزوجية، وإذا لم تقبل جعلت أموالها رصداً للزوجية، فلا حق للزوج في إدارتها وإنما عليها استئذانه في تصرفاتها، وعليها دفع ثلث دخل أموالها في غلته والربع في النفقات التي ينفقها الزوج على الأسرة.

أما العرب قبل الإسلام ف كان الله كاح عندهم على سبعة أضرب، ومنها الأربعه التي رواها البخاري عن عائشة رضي الله عنها: كان الله كاح على أربعة أنحاء؛ فـهـ كـاحـ مـنـهـ نـكـاحـ النـاسـ الـيـوـمـ؛ يـخـطـبـ (246) الرـجـلـ إـلـىـ الرـجـلـ وـلـيـتـهـ أـوـ اـبـنـتـهـ، فـيـصـدـقـهـاـ ثـمـ يـنـكـحـهـاـ.

وزكاح آخر كان الرجل يقول لأمرأته إذا طهرت من طمثها: أرسلني إلى فلان فاستبضعي منه. ويعزلها زوجها ولا يمسها حتى يتبين حملها من ذلك الرجل الذي تستبضعي منه، فإذا تبين حملها أصابها زوجها إذا أحب، وإنما يفعل ذلك رغبة في نجابة الولد. فـكـاحـ هـذـاـ اللـهـ كـاحـ يـسـمـىـ نـكـاحـ الـاسـتـبـضـاعـ.

وزكاح آخر؛ يجتمع الرهط دون العشرة فيدخلون على المرأة كلهم فيصيّبونها، فإذا حملت ووضعت ومرت ليال بعد أن تضع حملها أرسلت إليهم، فلم يستطع رجل منهم أن يمتنع، حتى يجتمعوا عندها فتقول لهم: قد عرفتم الذي كان من أمركم، وقد ولدت، فهو ابنك يا فلان. فتسمى من أحبت باسمه فيلحق به ولدها، لا يستطيع أن يمتنع منه الرجل.

وزكاح رابع: يجتمع الناس إلى كثير فيدخلون على المرأة لا تمتلك من جاءها - وهن البغايا؛ ينصبن على أبوابهن الرایات، وتهون علمًا، فمن أرادهن دخل عليهن - فإذا حملت إحداهن ووضعت جمعوا لها ودعوا لها القافلة، ثم ألحقو ولدها بالذى

يرون، فاللتا طبه ودعى ابنته، لا يمتنع من ذلك. فلما بعث الله محمدًا ﷺ با لحق هدم ذ كاح الجاهلية كله إلا ذ كاح الناس اليوم. ا.هـ.

وهناك المخادنة: وهي أن تدعو المرأة إلى نفسها الرجال، وتستعد لمن أراد منها شيئاً، وهم يقولون: ما استتر من ذلك فلا بأس به، وما ظهر منه فهو اللوم. وقد نهى الله عن ذلك بقوله تعالى: "وَلَا مُتَّخِذَاتٍ أَخْدَانٍ"⁽¹⁾.

و كان لا يفعل هذا كثيراً إلا الإماماء، (247) وهن لا حسب ولا نسب شريفاً لها؛ وأولئك هن البغایا.

والبدل: وهو أن ينزل كل من الرجلين عن امرأته للأخر.

والmutation هي استئجار المرأة للن كاح مدة معلومة بأجر معلوم. و كل ذلك باطل في الإسلام.

والمتدینون من العرب كانوا يعيشون الجمجم بين الأخ提ن، وأن يتزوج الرجل بامرأة أبيه. ويعدون الظهور طلاقاً، ويغتسلون من الجنابة. وإذا حصل الن كاح الشريف، وخطبت المرأة إلى أبيها ووقع العقد، أقاموا الولائم والحفلات.

ومن عاداتهم يوم الإملاك - وهو يوم الخطبة والعقد- أن يأخذ أهل الفتاة زينتهم، ويجمعوا قاصيهم وينشدو في ساحة دارهم أو نادي عشيرتهم، وفي صدورهم ولی صاحبتهم مرتدیاً بردي حبرة، متخلقاً بالخلوق، وهناك يقدم رجال الفتى، فيهبطون من أكفائهم ونظائرهم مهبطاً كريماً، حتى إذا اطمأن بالقوم المكان، أنشأ ولی الزوج خطب خطبة رقيقة مؤنقة يكشف فيها عمما تناجوا به وقدموا له، ويقدر فيها المهر - عاجله وآجله - ثم يحييهم ولی خطوبتهم بمثلها؛ يضمنها الرضا بال القوم أخذاناً وبصحابهم صهراً، حتى إذا انتهيأ نحرت الجزر، ومدت المطاعم، وسمع الغناء من مجالس النساء. وتسنمی ولیمة ذلك اليوم (بالنقية). وإذا دخل العريس

¹ - سورة النساء: 25

بامرأته أقام ليلة الزفاف مهرجاناً عظيماً، وأولم صبيحة الدخول وليمة كبيرة، ودعا إليها الخاصة والعامة؛ فتذبح الذبائح وتمد الموائد ويشربون الخمر، ويتبارى الحاضرون في اللهو واللعب بالميسير (248) – وهو القمار – ويتسابقون على الخيل، ويترامون بالسهام، ويرقصون على الآلات المعروفة يومئذ – الطبل والمزمار – ويشاركون في اللعب الرجال والنساء أحياناً، وأحياناً يستقل كل من الجنسين بلعبة دون الآخر:

"أَفَمَنْ كَانَ عَلَى بَيْنَةٍ مِّنْ رَّبِّهِ كَمَنْ زُينَ لَهُ سُوءُ عَمَلِهِ وَاتَّبَعُوا أَهْوَاءَهُمْ" ⁽¹⁾.

¹ - سورة محمد: 14

الزواج في الإسلام

ما كتبت لك يا سيدتي الفصل الأول إلا لتعزني معه عظمة الإسلام ومتانة أحد كامه وحسن تعاليمه، و كيف يحفظ لك كل من الزوج والزوجة الحق الذي له على الآخر، وما عليك إلا المقابلة بين هذا وبين ما تقدم، وستعلمين أنك في الإسلام عزيزة ألا جانب، وذات حرية وسيادة، والحمد لله على نعمة الإسلام و كفى بها من نعمة، فشرعيتنا ترحب في الزواج وتحث عليه، وقد وضعت له الأح كام الـ الكثيرة، ومـ كـنـتـ قـوـاعـدـهـ التـيـ يـقـومـ عـلـيـهاـ،ـ وـجـعـلـتـ لـهـ الـأـرـ كـانـ وـالـشـرـوـطـ وـالـمـسـتـحـبـاتـ،ـ وـفـرـضـتـ عـلـىـ الزـوـجـيـنـ حـقـوقـاـ مـؤـ كـدـةـ،ـ إـذـاـ قـامـ بـهـاـ كـلـ مـنـهـمـاـ كـانـتـ اـلـحـيـاـ سـعـيـدـةـ وـالـرـاحـةـ تـامـةـ؟ـ فـلـلـرـجـلـ الـبـحـثـ قـبـلـ كـلـ شـيـءـ عـنـ الزـوـجـةـ الصـالـحةـ الـمـلـائـمـةـ حـالـهـ دـيـنـاـ وـخـلـقـاـ وـعـلـمـاـ وـنـسـبـاـ وـمـالـاـ وـجـمـالـاـ،ـ وـأـنـ يـسـتـعـدـ لـلـقـيـامـ بـمـاـ يـجـبـ عـلـيـهـ مـنـ النـفـقـةـ وـالـكـسـوـةـ وـالـسـكـنـ وـحـسـنـ الـعـشـرـةـ وـالـعـدـلـ بـيـنـ زـوـجـاتـهـ،ـ مـعـ الصـبـرـ عـلـىـ مـرـاعـةـ أـحـوالـ النـسـاءـ وـحـوـاجـ الـبـيـتـ،ـ وـأـعـبـاءـ الرـئـاسـةـ الـتـيـ تـسـنـدـ إـلـيـهـ،ـ وـيـسـأـلـ عـنـهـاـ (249)ـ أـمـامـ الـلـهـ وـالـنـاسـ.

وإذا رغب في ذكـارـ اـمـرـأـةـ تـعـرـفـ إـلـيـهاـ وـبـحـثـ عـنـهـاـ وـخـطـبـهـاـ إـلـىـ نـفـسـهـاـ أوـ إـلـىـ وـلـيـهـاـ.ـ وـتـحـرـمـ خـطـبـةـ الرـجـلـ عـلـىـ خـطـبـةـ أـخـيـهـ حـتـىـ يـنـهـ كـحـ أوـ يـتـركـ،ـ وـكـذـلـكـ فيـ عـدـةـ الـمـخـطـوبـةـ الـمـطـلـقـةـ رـجـعـيـةـ كـانـتـ أـوـ بـائـنـاـ.ـ وـلـاـ بـأـسـ بـالـتـعـريـضـ لـلـبـائـنـ وـأـنـ يـقـولـ لـهـ ماـ يـدـلـ عـلـىـ رـغـبـتـهـ فـيـهـاـ بـلـدـونـ تـصـرـيـحـ؛ـ كـانـتـ جـمـيـلـةـ،ـ وـرـبـ رـاغـبـ فـيـكـ،ـ وـإـذـاـ خـرـجـتـ مـنـ العـدـةـ فـأـخـبـرـيـنـيـ.

وـحـ كـمـ اـلـجـوابـ كـحـ كـمـ اـلـخـطـبـةـ فيـ اـلـجـواـزـ وـعـدـمـهـ.ـ وـلـلـمـرـأـةـ أـنـ تـقـبـلـ اـلـخـاطـبـ أـوـ تـرـدـهـ،ـ وـلـاـ بـأـسـ فيـ عـرـضـ نـفـسـهـاـ عـلـىـ تـحـبـ الـاتـصـالـ بـهـ لـمـاـ عـرـفـتـهـ مـنـ رـجـولـتـهـ وـأـوـصـافـهـ اـلـحـمـيـدـةـ،ـ كـمـاـ فـعـلـتـ السـيـدـةـ خـدـيـجـةـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهـاـ.

وإذا كان أهلها موجودين فلتراع عواطفهم ولا تخرج عن تقاليدهم المرعية إلا حاجة شريفة. والرجل الصالح يعرف حال موليته، وأنها محتاجة إلى الله كاح، فيلتمس لها ال كفؤ ال كريم، ويعرضها على من يثق بدينه وأمانته وحسن قبوله وجميل رده، وقد عرض الفاروق عمر بن الخطاب ابنته حفصة -بعد مقتل زوجها يوم بدر- على أبي بكر الصديق وعثمان بن عفان رضي الله عنهم، وشاء الله أن تكون زوجة رسوله محمد ﷺ وإحدى أمهات المؤمنين، وإذا حضر الخطاب المرضي في دينه وخلقه فاقبليه لنفسك، و كوني -جزاك الله خيراً- المرأة التي لا ت يريد إلا صلاح مستقبل بناتها، ولا تلتمس لهن إلا الأزواج القادرين على كفالتهن والقائمين بشئونهن؛ على ما أمر الله به من إمساك بمعرف أو تسريح بإحسان.

ولا تعيني على نفسك الشيطان برد الخطاب الراغب والإعراض عنه؛ لدناءة حرفته أو لقلة ذات يده فإن (250) النبي ﷺ يقول: (إذا أتاكم من ترضون دينه وخلقه فزوجوه، ألا تفعلوا تكن فتنة في الأرض وفساد عريض).

وبعض الرجال لا يقوم بالدنيا ولا تساويه زينتها، ورب رجل أشعث أغبر لو أقسم على الله لأبره، ولا ي تكون الزوج إلا مسلماً حلالاً مختاراً والزوجة معلومة معينة أو مسممة، فالكافر لا ت تكون تحته المسلمة؛ كتابياً كان أو مشركاً، ولو أسلمت وتأخر زوجها حتى تنقضني عدتها خرجت من عصمته ولا ولية له عليها. ولا بأس أن يتزوج المسلم بالكتابية -اليهودية أو النصرانية- لأنها ر بما دخلت معه في دينه.

وا لحرم بالحج أو العمرة لا يصح منه عقد الله كاح لنفسه ولا لغيره، لا زوجاً ولا وليناً. وز كاح المحرمات بالنسبة والرضاع والمصاهرة باطل بالإجماع لقوله تعالى:

"وَلَا تَنْهَا مَا ذَكَّحَ آبَاؤُكُمْ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ إِنَّهُ كَانَ فَاحِشَةً وَمَقْتَأً وَسَاءَ سَيِّلًا حُرِّمَتْ عَلَيْهِ كُمْ أُمَّهَاتُ كُمْ وَبَنَاتُ كُمْ وَأَخْوَاتُ كُمْ وَعَمَّاتُ كُمْ وَخَالَاتُ كُمْ وَبَنَاتُ الْأَخْ وَبَنَاتُ الْأُخْتِ وَأُمَّهَاتُ كُمْ الَّتِي أَرْضَعَنَّ كُمْ وَأَخْوَاتُ كُمْ مِنَ الرَّضَاعَةِ وَأُمَّهَاتُ نِسَاءٍ كُمْ وَرَبَائِبُ كُمْ الَّتِي فِي حُجُورٍ كُمْ مِنْ نِسَاءٍ كُمْ الَّتِي دَخَلْتُمْ بِهِنَّ فِي

لَمْ تَ كُوْنُوا دَخَلْتُم بِهِنَّ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ وَحَلَالٌ أَبْنَاءُكُمُ الَّذِينَ مِنْ أَصْلَاءِكُمْ وَأَنَّ
تَجْمِعُوا بَيْنَالْأَخْتَيْنِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَّحِيمًا⁽¹⁾.

ومن كانت عنده امرأة حرم عليه ذكراً حعمتها وخالتها وبنت أخيها وبنت اختها،
لما في ذلك من القطيعة وإيجاد العداوة بين الأقارب والأرحام.

(251)

وفي الحديث عن النبي ﷺ: (لا تُنكِح المرأة على عمتها ولا العمدة على بنت أخيها
ولا المرأة على خالتها ولا الخالة على بنت اختها، لا إلا الكبرى على الصغرى ولا
الصغرى على إلا الكبرى إلا إذا فعلتم ذلك قطعتم أرحامهن).

وحتى المطلقة الرجعية لا يحل ذكراً حعمتها للطلاق إلا بايقضاء عدتها، و كذلك
من كانت له أربع زوجات وطلق إحداهم لا تحل له الخامسة إلا بايقضاء عدة المطلقة،
وإذا علمت بشيء من الرضاع بينك وبين أحد، ولا تدررين ما يترب على ذلك من
الأحـكام، فلا يحل ذكراً حـماهـ حتى تـتـيقـنـيـ حلـ ذـلـكـ.

ولابد في العقد من صيغة الإيجاب والقبول؛ فيقول الولي: زوجتك مخطوبتك فلانة
بنت فلان على ما أمر الله به من إمساك بمعرفة أو تسرير بإحسان. ويستحب ذكر
المهر، وكونه حالاً أو مؤجلاً. ويول الزوج قبلت زواجه لنفسه على ما ذكر و بما
ذكر. ويدعوا الحاضرون لهم بالبركة والخير الدائم.

ويستحب أن يقول الزوج أو المأذون الذي يعقد الله ذكراً حـماهـ قبل ذلك: باسم الله
والحمد لله، نحمدك ونستعينك وننـتـوبـ إـلـيـهـ، ونـعـوذـ بـالـلـهـ مـنـ شـرـورـ أـنـفـسـنـاـ وـسـيـئـاتـ
أـعـمـالـنـاـ، مـنـ يـهـدـ إـلـيـهـ فـلاـ مـضـلـ لـهـ وـمـنـ يـضـلـلـ فـلاـ هـادـيـ لـهـ، وـنـشـهـدـ أـنـ لـاـ إـلـهـ إـلـاـ اللـهـ
وـحـدـهـ لـاـ شـرـيكـ لـهـ، وـنـشـهـدـ أـنـ سـيـدـنـاـ مـحـمـدـاـ عـبـدـهـ وـرـسـوـلـهـ.

¹ - سورة النساء: 22-23

"يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُم مِّنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ
مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْهِ كُمْ
رَقِيبًا".⁽¹⁾

(252)

"يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ".⁽²⁾

"يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا يُصْلِحُ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرُ
لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا".⁽³⁾

أقول قوله هذا وأستغفر لله العظيم لي ولـكم فاستغفروه.

ويصح جعل المهر كثيراً أو قليلاً، ولا ينبغي أن يزيد على خمسين ألف درهم، وإن
سدكتوا عنه حال العقد لزم للمرأة مهر أمثلها من نساء عصبيتها، وإن لته كن لها
عصبية ف كأنها وخالتها. ولها المطالبة به وحبس نفسها قبل الدخول إلا إذا شرطوه
مؤجلاً، ولو طلقها قبل أن يبني بها ويدخل عليها استحقت عليه نصف المهر المسمى،
وإلا فلها المتعة لقوله تعالى: "لَا جُنَاحَ عَلَيْهِ كُمْ إِنْ طَلَقْتُمُ النِّسَاءَ مَا لَمْ تَمَسُّوهُنَّ".⁽⁴⁾

وب مجرد العقد تتم الزوجية، ويرث كل منهما صاحبه إذا مات، ولها عليه المهر
كاملأ، وتلزمه النفقة بالته كين من نفسها. ولا ذ كاح إلا بولي وشاهدين؛ وأيما
امرأة أذ كحت نفسها فهي زانية.⁽⁵⁾.

وعند أبي حنيفة رحمه الله لا بأس أن تلي المرأة ذ كاح نفسها⁽⁶⁾، وعليه جماعة
من أهل العلم.

¹ - سورة النساء:

² - سورة آل عمران: 102

³ - سورة الأحزاب: 71-70

⁴ - سورة البقرة: 236

⁵ - يعني بدون شهود.

⁶ - ولكن بشهود.

والولي الذي هو عندنا من أر كان الله كاح لا بد فيه من الإسلام والبلوغ والعقل والحرية والذ كورة والعدالة، ويعتبر هذا في الشهود أيضاً.

وولي الحرة أبوها ثم جدها ثم عصباتها الوراثون؛ الأخ الشقيق، ثم الأخ لأب، ثم ابن الأخ (253) الشقيق، ثم ابن الأخ لأب، ثم العم الشقيق، ثم العم لأب، ثم ابن العم الشقيق، ثم ابن العم لأب، ثم الحا كمولي من لاولي لها.

وتنتقل الولاية إلى الأبعد إن كان القريب كافراً أو فاسقاً أو صبياً أو مجنوناً أو رقيناً، وغلى الحا كم إذا فقد الولي أو انعدم أو امتنع بغير حق عن الله كاح، أو كان محروماً بنسلك أو مسافراً أو محبوساً لا يسمح له بالخروج.

ولا يحل للولي أن يأخذ شيئاً لنفسه من صداق المرأة أو الدفع الذي يجيء به الزوج قبل العقد، إلا ما طابت به النفس له من الزوج أو الزوجة. وللأب والجد أن يجبر البكر الصغيرة -بالإجماع- على الله كاح من الـ كفؤ الموسر، بصداقها من نقد البلد، إذا لم تكن بينها وبينه عداوة ظاهرة ولا باطنة، والثيب الصغيرة لا تنه كح إلا بعد بلوغها واستئذانها، وقال جماعة من العلماء بجواز ذلك في حق اليتيمة لاحتاجة إلى من يقوم بأمرها والإنفاق عليها، أما البالغة الثيب فيجب استئذانها مطلقاً، والبكر الـ كبيرة عندنا تجبر كالصغريرة بشرط الإجبار المذ كورة.

والمراد بالثيب من زالت بـ كارتها بوطء حلال أو حرام. قال رسول الله ﷺ (الثيب أحقُّ بنفسها من ولديها والبكر تُستأذنُ في نفسها وإنها صُماتها). وفي رواية: (والبكر يستأذنها أبوها). وفي رواية أخرى: (واليتيمة تُستأذن في نفسها).

وقال عبد الله بن بريدة الصحابي رضي الله عنه: جاءت فتاة إلى رسول الله ﷺ فقالت: إن أبي زوجني ابن أخيه ليعرف بي خسيسته. قال: فجعل الأمر إليها. فقالت: قد أجزت ما صنع أبي، ولا كن أردت أن أعلم النساء أن ليس إلى الآباء من الأمر شيء.

فليذكرون الآباء كيـ
يسـ تأذنون به كـر في التـزـ
حتـى يعشـن مع الرجـاـ
طعم الحياة مع السـجوـ
والسفـيه الحـجور عـلـيه لا يـصـح ذـكـاحـه إـلا بـإـذـن وـلـيـهـ، وـالـصـبـيـ الصـغـيرـ الـذـيـ لاـ
يمـيزـ لـاـ يـزوـجـهـ أـبـوهـ وـلـاـ غـيـرـهــ، فـإـنـ كانـ مـمـيـزاـ وـلـهـ حـاجـةـ إـلـىـ المـرـأـةـ زـوـجـهـ أـبـوهـ وـجـدهـ
فـقـطــ. وـإـيـاـكـ وـمـاـ يـقـعـ كـثـيـراـ بـيـنـ الـأـهـلـ وـالـذـينـ لـاـ يـقـدـرـونـ الـعـاقـبـ فـيـزـوـجـونـ أـوـلـادـهـمـ
صـغـارـاـ، فـإـنـهـ لـاـ يـعـودـ غالـبـاـ عـلـىـ الـزـوـجـينـ بـخـيـرـ، وـلـئـنـ أـبـاحـهـ الشـارـعـ فـلـعـلـةـ شـرـيفـةـ لـاـ
لـجـرـدـ العـبـثـ أوـ الـأـغـرـاضـ السـيـئـةـ، وـ كـمـ رـأـيـنـاـ منـ صـبـيـ زـوـجـهـ أـبـوهـ، وـسـاءـتـ الـحـالـةـ بـيـنـ
المـتـصـاهـرـينـ، فـتـعـذرـ الـطـلاقـ وـأـجـلوـهـ إـلـىـ ماـ بـعـدـ الـبـلـوغـ

والصغرى لا تطبق الله كاح ولا تحتمل الوطء، يككون أبوها جانباً عليها إذا دفعها إلى رجل يعيث بها ويكلفها ما لا تحتمل، وكتثيراً ما تصاب المرأة بحوحة صغيرة بانفه ضاض الرحم وإسقاط الأجنة، وبأشياء أخرى يعرفها النساء من النساء، ولذلك تمنع بعض الحكومات الإسلامية ذكاح البنت إلا في السادسة عشرة من عمرها، وكره بعض الناس أن تنهي المرأة في أقاربها لقلة ميل الرجل إلى ابنة عمها أو خاله، وذكروا أن الولد بينهما يككون ضعيف البنية ونحيف الجسم. والله أعلم.

واحقيقة أنه لا يأس به إذا كانت الرغبة موجودة وسلامة العاقبة مضمونة أو مظنونة، إلا أنه ويا للاسف إذا دعت الحاجة إلى الطلاق (255) وقع في الأسرة ما لا يخفى من الاختلاف والشقاق، وربما سبب ذلك الهجر والقطيعة في عائلة لا تعرف أسرار الشريعة ولا حكمة الاجتماع والافتراق، وليس من الشروط تسجيل العقد عند القاضي المأذون أو في دفاتر الحكومة، إلا أنه يحسن لما فيه من الفوائد ودرء المفاسد. وباجملة فقد ذكر الفقهاء من أحد حكام الله كناح في المبسوط والمختصر من مؤلفاتهم ما لا يؤتى عليه، ولا يمكّن في كتابك (أستاذ المرأة) جمعه كله ولا جله، ولعلك مما

ذ كرته لك بـالإيجاز والاختصار قد عرفت الأهم من الأحـكام المرعية قبل العقد وفيه وبعده.

ونستحب وليمة العرس صبيحة الدخول بما تيسـر لقوله ﷺ (أولم ولو بشـاة). ومن قدر على خير من ذلك فليفعل، ولا يقصد إلا السنة وإدخـال السرور على الأهل والجـيران والأصدقاء، والـفخر والـمباهاة لا يـحلان شرعاً ولا يـعودان على الناس إلا بالـلـوـيل والـشـبـور، وـشـرـ الطـعـام طـعام الـلـوـلـائـمـ؛ يـدعـى إـلـيـهـ الـأـغـنـيـاءـ وـيـرـدـهـ عـنـهـ الـفـقـرـاءـ، وـمـنـ دـعـيـ فـلـيـجـبـ، وـإـذـاـ اـجـتـمـعـ دـاعـيـانـ أـوـ أـكـثـرـ فـاـ لـحـقـ لـلـأـوـلـ، وـمـنـ عـجـزـ عـنـ الـكـثـيرـ أـوـلـمـ بـالـيـسـيـرـ؛ لـأـنـ النـبـيـ ﷺ مـاـ أـوـلـمـ عـلـىـ صـفـيـةـ بـنـتـ حـيـيـ إـلـاـ بـالـتـمـرـ وـالـسـوـيـقـ وـالـأـقـطـ، وـرـبـاـ مـاـ أـوـلـمـ عـلـىـ بـعـضـ نـسـائـهـ بـمـدـيـنـ منـ شـعـيـرـ. وـقـدـ ذـكـرـتـ فـيـ كـتـابـيـ (إـصـلـاحـ اـلـجـمـعـ) كـثـيرـاـ مـنـ الـعـادـاتـ الـمـنـكـرـةـ، وـمـاـ يـقـعـ فـيـ الزـوـاجـ مـنـ الـأـمـرـ وـالـمـحـاذـرـ الـتـيـ لـاـ تـحـلـ بـيـنـ الـرـجـالـ وـالـنـسـاءـ، وـتـقـدـمـ فـيـ الـمـآـتـمـ وـالـأـعـرـاسـ مـنـ هـذـاـ الـكـتـابـ مـاـ فـيـهـ غـنـيـةـ وـكـفـاـيـةـ.

(256)

نهـجـ الصـوـابـ وـلـوـ ضـدـ اـلـجـمـاعـاتـ
جـهـلـ أـقـامـ لـهـاـ فـيـ النـاسـ رـايـاتـ
وـلـوـ أـتـتـهـ بـحـدـ المـشـرـفـيـاتـ
ثـوبـ الـأـخـوـةـ مـنـ نـسـجـ الـمـسـاـواـةـ
وـأـعـقـلـ النـاسـ خـرـاقـ لـعـادـاتـ

وـالـحـرـ مـنـ خـرـقـ الـعـادـاتـ مـنـ تـهـجـاـ
وـمـنـ إـذـاـ خـذـلـ النـاسـ اـلـحـقـيقـةـ عـنـ
وـلـمـ يـخـفـ فـيـ اـتـبـاعـ اـلـحـقـ لـائـمـةـ
وـعـاـمـلـ النـاسـ بـالـإـنـصـافـ مـدـرـعـاـ
أـغـبـىـ الـبـرـيـةـ أـرـفـاـهـمـ لـعـادـتـهـ

وـإـذـاـ تـزـوـجـتـ أـنـتـ فـبـالـيـرـ كـةـ وـبـالـرـفـاءـ وـالـبـنـيـنـ، وـلـاـ يـصـرـ فـنـكـ السـرـورـ عـنـ طـاعـةـ اللـهـ
وـإـقـامـ الـصـلـاـةـ أـيـامـ الـعـرـسـ، كـمـاـ هـيـ الـعـادـةـ عـنـدـنـاـ، بـلـ إـنـهـ يـسـنـ لـيـلـةـ الزـفـافـ أـنـ تـصـلـيـ
رـ كـعـتـينـ، وـإـذـاـ مـنـعـكـ اـلـحـيـاءـ مـنـ التـلـفـظـ فـسـرـاـ تـقـولـيـنـ: أـعـوذـ بـالـلـهـ مـنـ الشـيـطـانـ الرـجـيمـ،
الـلـهـمـ جـنـبـنـاـ الشـيـطـانـ وـجـنـبـ الشـيـطـانـ مـاـ رـزـقـنـاـ، وـاسـأـلـيـ مـنـ اللـهـ أـنـ يـدـيمـ عـلـيـكـ
الـنـعـمـةـ، وـأـنـ يـجـعـلـ الزـوـاجـ سـعـيـدـاـ وـالـزـوـجـ طـيـبـاـ صـاـحـاـ، وـمـاـ يـقـدـمـ إـلـيـكـ حـيـنـئـذـ فـهـوـ لـكـ
وـلـيـسـ مـنـ الصـدـاقـ، إـلـاـ أـنـ تـكـونـ جـرـتـ بـهـ الـعـادـةـ فـيـ أـهـلـكـ وـبـلـادـكـ، وـمـثـلـهـ الـمـأـخـوذـ مـنـ
أـمـكـ وـأـبـيـكـ، وـمـاـ يـهـدـيـ إـلـيـكـ قـبـلـ الزـفـافـ وـيـوـمـ الصـبـحـيـةـ مـنـ الزـوـجـ أـوـ مـنـ غـيـرـهـ.

وإليك ما يجب لك وعليك بعد الزواج من المعاشرة وال المباشرة، والقسمة والتسوية
في الطاعة ومع النشوذ، والله تعالى يقول:

"الْيَوْمَ أُحِلَّ لَكُمُ الطَّيَّبَاتُ وَطَعَامُ الَّذِينَ أُوتُوا إِلَيْكُمْ كِتَابًا حِلٌّ
لَهُمْ وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الْمُؤْمِنَاتِ وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا إِلَيْكُمْ كِتَابًا مِنْ قَبْلِ كُمْ إِذَا
آتَيْتُمُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ مُحْصَنِينَ غَيْرَ مُسَافِحِينَ وَلَا مُتَخَذِّلِي أَخْدَانٍ وَمَنْ يَكْفُرُ بِالْإِيمَانِ
فَقَدْ حَيَطَ عَمَلُهُ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ"⁽¹⁾.

¹ - سورة النساء: 5

واجبات الزوجين

أباح الله للحر أن يجمع بين أربع زوجات في عصمة ذكراه، وقال تعالى:

"فَازْكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ الْبَسَاءِ مَثْنَى وَثُلَاثَ وَرَبَاعَ فَإِنْ خَفْتُمْ أَلَا تَعْدِلُوا فَوَاحِدَةً أَوْ مَا مَلَأَ كَمْ كُمْ ذَلِكَ أَدْنَى أَلَا تَعُولُوا"⁽¹⁾.

والغرض من ذلك تكثير النسل، وعفة الرجل الذي قد تشيخ عنده المرأة الواحدة أو تمرض وتتصبح غير صالحة للوطء والجماع، وتقل رغبتها فيها، وتحرم مباشرتها في الحيض والنفاس، والحامل والمريض غالباً ما تتضرر بالمعاملة الجنسية، وعند الحروب وتفسحي الأمراض، وحين يقل الرجال وتكثر النساء لا ينبغي الاختصار على واحدة مع القدرة على كفالة غيرها، والنساء المحتاجات إلى الله كثيرون الشيبات والأباءكار لا ينتظرون منها إلا البغاء وفساد الأخلاق إذا لم يكن تحت الرجال للإحسان والإتفاق عليهن. وربما وجد الأعزب فيهن ما يغنه عن الزوج ويريحه من تلك كاليفه الشاقة، ولذلك أذن الله في تعدد الزوجات، ولحكمة إلهية أذن فيما دون الخمس. وعلمه الباحثون عن أسرار الشريعة بعمل مسلمة وغير مسلمة.

ومن كانت له زوجتان فأكثر وجب عليه القسم بينهن بالسوية؛ لا يفضل واحدة على الأخرى في طعام ولا شراب ولا لباس ولا مس كن ولا غير ذلك مما يقدر عليه في العرف والعادة، والحب والرغبة وميل النفس إلى بعضهن في المباشرة لا يحرم ولا يأثم به الرجل، ولا كنهية ية كتم به ويخفيه حتى لا يغضبه الأخرى ويثير به (258)

¹ - سورة النساء: 3

حفيظتها. "ولَن تَسْتَطِعُوا أَن تَعْدِلُوا بَيْنَ النِّسَاءِ وَلَوْ حَرَصْتُمْ فَلَا تَمِيلُوا كُلَّ الْمِيلِ فَتَنَزَّهُوا كَالْمُعَلَّقَةِ وَإِن تُصْلِحُوا وَتَتَقْوَى فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَّحِيمًا"⁽¹⁾.

وقال بعض علماء أوروبا أن تعدد الزوجات من جملة أسباب انتشار الإسلام في أفريقيا وغيرها و كثرة المسلمين، ومهما يكن من ضرر تعدد الزوجات فهو لا يبلغ ضرر قلة النسل الذي منيت به فرنسا بانتشار الزنا وقلة الزواج، والحروب التي طاحت رجالها طحناً، وجعلت من نسائها البغایا و لخدمات في البيوت والمعامل والمستشفيات، ولو لا العلاج الطبي لإسقاط الأجنحة، وما حدث أخيراً في الملاجئ داخل الكنائس وخارجها لتربية اللقطاء وأبناء الزنا، كانت أوروبا بأسرها تعاني حالة هي أتعس وأشقي من حالتها اليوم، ومع أن الزواج واجب أو مستحب في هذه الشريعة، فقد جعلت له حدًّا ولم تأذن فيه للناس كما يريدون، بل جعلت له شروطاً تلتزم وحدوداً لا تتعدى.

وحيث كان للنساء حقوق كثيرة لا يعترف بها لهن دين ولا قانون كالإسلام، فإنه لا يبيح التعدد وأن يجمع الرجل بين أربع زوجات في عقد واحد، إلا مع العدل والتسوية بينهن في النفقة والكسوة والمسه كن والمبيت، ويجدر من تفضيل زوجة على أخرى في شيء من ذلك.

ويحرم أن يجمع الرجل بين زوجتين فأكثراً إذا كان عاجزاً عن العدل بينهن، و كان النبي ﷺ يعدل بين نسائه في كل شيء، ولا يغضب من غيره بعضهن على بعض، وحبه لعائشة أكثراً، وإذا قسم قال:

(259)

(اللهم هذا قسمي فيما أملك فلا تلمني فيما تملك ولا أملك).

¹ - سورة النساء: 129

وشدد في عدم المساواة بين النساء فقال: (من كانت له امرأتان يميل لإحداهم على الأخرى جاء يوم القيمة يجر أحد شقيه ساقطاً أو مائلاً).

ولو تزوج رجل بمجديدة خصها بسبع ليالٍ إن كانت بـ كرراً، أو بثلاث ليالٍ إن كانت ثيبياً لإيناسها وتمرينها على معاشرته. ولو سافر قوله زوجتان لم يأخذ إحداهم معه إلا بالقرعة، ولا يدخل نهاراً ولا ليلاً على غير المقسم لها إلا إذا دعته إلى ذلك ضرورة مرض أو أمر حادث، ولا تجوز له مغاضبة امرأة من نسائه لـ إسقاط حقها واتخاذ ذلك ذريعة إلى هجرها والإعراض عنها.

وبما أن الزواج رباط وثيق بين الرجل والمرأة، والشريعة ت يريد به الدوام والبقاء فإنه، لا يتيسر ذلك الدوام إلا بقيام كل واحد من الزوجين بحقوق الآخر قياماً يكفل دوام الألفة واستتباب الطمأنينة وشمول المحبة. وقد نظمت هذه الشريعة علاقة الزوجين نظاماً دقيناً، وبينت ما يجب على كل واحد منهما للآخر، فلا بد من أن نجمل القول في بيان ذلك:

فللرجل على زوجته السمع والطاعة، وأن تحفظه في نفسها وبيتها وماليه إذا غاب عنها، وأن تبذل قصارى جهدها في إرضائه وإدخال السرور عليه إذا كان حاضراً، وتربي له الأبناء، وخدمه خدمة نساء الصحابة والسلف الأول لأزواجهن، وذلك يختلف باختلاف الزمان والمكان والعادات والتقاليد، ولا تخرج من بيته إلا بإذنه، ولا توطئ فراشه أحداً إلا بإذنه، ولا ترفع صوتها عليه استخفافاً به وتطاولاً (260) عليه، ولا تكلفه من الشياط والمصالغ ما لا طاقة له به، ولا تفتخر بشيء من نعم الله عليها، كمالاً أو لجمالاً أو عزة الآباء والعشيرة، فإنه يؤذيه كما قدمنا.

ولا تجب على الرجال مراعاة زوجته في كل حال، ولا أن يكون عند إرادتها في كل شيء، فإنه يعلم ما لا تعلم ويدرك. والنساء ناقصات عقل ودين غالباً، والنادر لا حكم له، ولها عليه جميل العناية وحسن الرعاية، وأن لا يتخذها متعاماً ينتفع به ثم ينبعده متى بلى أو استغنى عنه، وينفق عليه نفقة تتناسب مع حاله يساراً وإعساراً؟

فيطعمها مما يطعم، ويلبسها مما يلبس أمثالها في الشتاء والصيف، ولا يمنعها الخروج لزيارة أهلها وأقاربها، على تفصيل في ذلك؛ ولو مرض أبوها كان لها الحق في زيارته كل أسبوع، ولو مرض أحد محارمها فلها زيارته في كل شهر، وليس لها المبيت عندهم إلا بإذن زوجها. ولو مرض أحد أبويها وليس له من يقوم بشأنه غيرها كان لها البقاء عنده وتمريضه حتى يوت أن يشفى، رضي بذلك زوجها أم لم يرض. ولا يجب عليها البقاء في دار زوجها إلا إذا كانت الدار صالحة للإسكنى، مسيرة كملة لجميع ما تحتاج إليه في معيشتها، وبشرط أن يكون زوجها مأموراً عليها. ولا تجب عليها الطاعة لزوجها إلا إن كانت أوامرها شرعية، وأن يكون قائماً بما عليه من الحقوق لها.

ومتى كان تقصير من المرأة فيما عليها فهي ناشز، تخوف بالله وتدكر بالآيات والأحاديث الدالة على وجوب طاعتها لزوجها، فإن (261) انتهت فذاك وإلا هجرت في فراشها حتى تعاود الطاعة، فإن أصرت جاز ضربها للتأديب في غير وجهها، مع ضمان ما يحدث من أثر الضرب. وتتسقط نفقتها بعد ذلك وجميع حقوقها الزوجية مادامت مصورة على النشوذ. "وَاللَّاتِي تَخَافُونَ نُشُوزْهُنَّ فَعِظُوهُنَّ وَاهْجِرُوهُنَّ فِي الْمَضَاجِعِ وَاضْرِبُوهُنَّ إِنْ أَطَعْنَهُنَّ كُمْ فَلَا تَبْغُوا عَلَيْهِنَّ سَيِّلًا"⁽¹⁾.

ولو قصر الرجل فيما عليه خوف بالله وذر بقوله تعالى: "وَلَهُنَّ مِثْلُ الَّذِي عَلَيْهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ"⁽²⁾.

وقوله تعالى: "وَلَا تُمْسِي كُوْهُنَّ ضِرَاراً لِتَعْتَدُوا وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ فَقَدْ ظَلَمَ نَفْسَهُ"⁽³⁾.

فإن أصر على عنده وظلم امرأته أدبه الحاكم بالحبس أو التعزير أو الخسارة المالية، وأحياناً يفرق بينهما، ويحمل الرجل على الطلاق أو يطلق عنه الحاكم كما

¹ - سورة النساء: 34

² - سورة البقرة: 228

³ - سورة البقرة: 231

في الإيلاء. قال الله تعالى: "لِلَّذِينَ يُؤْلُونَ مِن نِسَائِهِمْ تَرْبُصُ أَرْبَعَةٌ أَشْهُرٍ فَإِنْ فَاعُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ وَإِنْ عَزَّمُوا الْطَلاقَ فَإِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ"⁽¹⁾.

وإذا توترت العلاقات بين الزوجين، وخيف من إضرار أحدهما بالآخر، وجب العمل بقول الله تعالى: "وَإِنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنَهُمَا فَابْعُثُوا حَكَمًا مِنْ أَهْلِهِ وَحَكَمًا مِنْ أَهْلِهَا إِنْ يُرِيدَا إِصْلَاحًا يُوَقِّقِ اللَّهُ بَيْنَهُمَا إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا خَبِيرًا"⁽²⁾.

وإن لم يجد ذلك شيئاً فقد جعل الله من ذلك فرجاً ومحرجاً بالطلاق، الذي لولاه لما عاش بعض النساء الضعيفات مع الرجال الظلمة إلا عيشة المحكوم عليه بالسجن المؤبد مع الأشغال الشاقة، (262) ولعاش بعض الرجال مع زوجته الهوجاء عيشة من تستعمر بلاده وعليه أن يدفع نفقات الاحتلال.

¹ - سورة البقرة: 226-227
² - سورة النساء: 35

أحكام النفقة

لئلا تطالبني يا سيدتي بأكثـر مما يجب لك في النفقة وتـوابعها، أبين لك الواجب شرعاً على الزوج -موسراً ومعسراً ومتوسطاً- وذلك في الطعام والإدام والكسوة والمسـكـن والفرـاشـ والـدـهـنـ، وما لابـدـ منه للـطـحـنـ والـطـبـخـ من الأجرـةـ واـلـحـطـبـ وـغـيـرـ ذـلـكـ؛ فـالـمـوـسـرـ يـجـبـ عـلـيـهـ لـزـوجـتـهـ الطـائـعـةـ المـمـكـنـةـ منـ نـفـسـهـاـ لـكـلـ يـوـمـ مـدـانـ مـنـ غـالـبـ قـوـتـ الـبـلـدـ، وـعـلـىـ المـعـسـرـ نـصـفـ ذـلـكـ، وـالـمـتـوـسـطـ بـيـنـ ذـلـكـ، وـحـيـثـ تـعـدـتـ أـنـوـاعـ القـوـتـ فـبـحـسـبـ حـالـهـ، وـلـاـ عـبـرـةـ بـشـرـفـ الـمـرـأـةـ وـخـسـتـهـاـ، وـلـاـ بـماـ كـانـتـ تـأـكـلـهـ فـيـ بـيـتـ أـهـلـهـاـ.

وليس له أن يـكلـفـهاـ بـالـأـكـلـ كـلـ مـعـهـ إـلـاـ إـذـاـ رـضـيـتـ بـهـ، وـيـسـقـطـ حـقـهاـ الـمـعـينـ، وـلـهـ أـنـ تـأـخـذـ الـنـفـقـةـ دـقـيـقاـ وـخـبـزاـ وـحـبـباـ وـدـرـاهـمـ، وـهـيـ لـكـلـ يـوـمـ بـطـلـوـعـ شـمـسـهـ وـمـاـ تـأـخـرـ مـنـهـ فـهـوـ فـيـ ذـمـتـهـ، وـلـاـ تـطـالـبـ الـمـرـأـةـ بـنـفـقـةـ الـمـسـتـقـبـلـ وـلـوـ كـانـ فـيـ الـأـمـرـ مـاـ كـانـ، وـالـأـدـمـ مـنـ الـمـوـجـودـ فـيـ الـبـلـدـ لـحـمـاـ وـسـمـاـ كـاـ وـسـمـنـاـ وـزـيـتاـ وـخـلـاـ وـجـبـنـاـ وـغـيـرـهـ، وـيـخـتـلـفـ بـاـخـتـلـافـ الـفـصـولـ وـأـحـوـالـ الـآـكـلـينـ، وـالـصـوـابـ أـنـ يـحـكـمـ الـعـرـفـ بـتـقـدـيرـهـ فـيـ الـحـكـمـ وـالـكـيـفـ. وـتـجـبـ الـفـاـ كـهـةـ فـيـ أـيـامـهـ مـعـ الـخـضـرـوـاتـ وـالـبـهـارـاتـ الـلـازـمـةـ لـإـصـلـاحـ الـأـدـامـ؛ مـنـ الـبـصـلـ وـالـفـلـفـلـ وـالـبـطـاطـسـ وـالـطـمـاطـمـ وـنـحـوـ ذـلـكـ.

(263) والـكـسـوـةـ بـقـدـرـ الـكـفـاـيـةـ وـمـعـ الـعـادـةـ الـمـتـبـعـةـ فـيـ أـمـثـالـهـاـ، وـبـحـسـبـ الـحـرـ والـبـرـدـ وـمـاـ تـحـتـاجـ إـلـيـهـ الـطـوـيـلـةـ وـالـقـصـيـرـةـ وـالـسـمـيـنـةـ وـالـنـحـيـفـةـ؛ مـنـ الـقـمـصـ وـالـسـرـاـوـيـلـاتـ وـالـأـحـذـيـةـ وـالـأـزـرـ وـالـلـمـعـرـ؛ مـنـ الـحـرـيرـ وـالـكـتـانـ وـالـصـوـفـ وـالـقـطـنـ مـعـ أـجـرـةـ الـخـيـاطـةـ، وـلـيـسـ عـلـيـهـ لـهـ الـبـرـقـ وـالـجـلـبـابـ إـلـاـ إـنـ اـشـتـرـطـ أـوـ جـرـتـ بـهـ الـعـادـةـ.

وـمـثـلـ الـكـسـوـةـ الـفـرـاشـ؛ مـنـ الـسـجـادـ وـالـمـشـعـ وـالـمـلـبـدـ وـالـجـلـودـ وـالـحـصـيرـ، وـمـاـ يـكـونـ لـلـنـوـمـ وـمـاـ يـخـصـصـ مـنـهـ لـلـجـلـوسـ عـلـيـهـ فـوـقـ الـأـسـرـةـ وـعـلـىـ الـأـرـضـ، وـحـتـىـ الـوـسـائـدـ

والأغطية ا لحتاج إليه خفيفة وغليلية محسنة بالليف والقطن والديباج، والدهن وآلية التنظيف كذلك، وما تغسل به الشياب من الصابون ونحوه، وما يغسل به الرأس من السدر والطيب. والرجوع في المقدار إلى العادة. ولها المشط ومن الدهن ما يعتاده من السمسم والتارجيل والأدهان المعروفة اليوم -مطيبة وغير مطيبة- والكحل والخضاب، والأدوية لا تجب على الزوج إلا أن يأتي بها فيجب استعمالها.

والمس كمن ي كون لائقاً بها؛ ملوكاً أو مستأجرًا أو مستعارًا، ولا يجب عليها البقاء مع صرتها في بيت واحد إلا إذا تعددت مرافقه وأفردت كل واحدة بجانب، وإذا رضي النسوة بم كأن واحد يس كمن فيه جميماً فلا بأس، ولو كنه لا ينبغي لما فيه من المشقة، ولما يقع من الرجل مع بعضهن من المعاشرة التي تغضب الآخريات وتقلب الجنة معه جحيمًا مستعرة.

والتي لا تخدم نفسها تجب لها الخادمة -حرة أو أمة- مع الإنفاق على خادمتها، وليس للمرتفع قدرها في بيت الزوج خادمة ولا خادم إلا إن اعتادته في بيت أبيها وإن كان زوجها معسراً أو (264) ملوكاً، ولو قالت: أنا أخدم نفسي، وأريد أجرة الخادمة ونفقتها. لم يلزم ذلك. ولو قال: أنا أخدمها بنفسي، وأقوم لها بما يلزم. فليس عليها إجابتة والرضا بخدمته. وعليه مع جميع ما تقدم آلة الطبخ والأكل والشرب؛ كالكوز والجرة والقدر والمغرفة والقصبة ونحوها، وي كفي من خشب أو حجر أو خزف. ويلزم الماء للشرب والطبخ ومؤنة الحمل إليها، والخطب والفحش في البلاد الباردة التي لا يستغنى فيها بالشياب عن الوقود والتدفئة، بحيث يعتادون استعمال الغاز في الوقود يجب لها ذلك.

ولو قترت المرأة على نفسها في الإنفاق، وقد أخذت ما يجب لها وتضررت بالتقدير، فللزوج منعها. وله الحق أن يمنعها من التصدق بنفقتها والتصرف فيها مادامت هي محتاجة إليها، سواء أرادت بذلك وجه الله أو الله كاية بزوجها. والصغريرة التي لا تحتمل الوطء، والممتنعة من التمكين مع القدرة عليه، والنافذة الخارجة عن

الطاعة سولو بعض النهار - لا يجب لها شيء ما ذكر، لفوات الحق الذي يريده الزوج منها، ومن أعنصر بالنفقة أمهل إلى ثلاثة أيام، فإن جاء بما عليه، وإلا فإن لها الرفع إلى الحاكم والحاكم يفسخ النكاح.

فاتقى الله يا سيدتي، وتأملي هذه الواجبات الـ كثيرة التي جعلها الله لك على الرجل، فإنها كثيرة ومرهقة، ولا يقوم بها ويؤديها إلا من وفقه الله، واعلمي بأن الذي عليك من حقوق الزوجية كثير لا تستطيعين القيام به إلا مع الألفة وحسن العشرة، ومسا محنة كل من كما لصاحبها فيما عجز عنه أو قصر فيه.

(265)

وإليك من الأحاديث النبوية ما تعرفين به الحقوق المشتركة بين الزوجين:

قال رسول الله ﷺ (لا يفرك مؤمنٌ مؤمنٌ إن كره منها خلقاً رضي منها آخر).

وقال ﷺ: (أَكْمَلَ الْمُؤْمِنِينَ إِيمَانًا أَحْسَنُهُمْ خُلُقًا وَخَيْرٌ كُمْ لِنَسَائِهِمْ).

وقال ﷺ: (ألا واستوصوا بالنساء خيراً فإن عوان عندكم ليس قد تكون منهن شيئاً غير ذلك، إلا أن يأتين بفاحشة مبينة، فإن فعلن فاهجروهن في المضاجع واضربوهن ضرباً غير مبرح، فإن أطعنهن فلا تبغوا عليهن سبيلاً ألا إن لا لكم على نساءكم حقاً، ولنساءكم عليهكم حقاً، فحقكم عليهم ألا يوطئن فرشكم من تكرهون، ولا يأذن في بيتهن ألا وحقهن عليهكم أن تحسنوا إليهن فيكسوتهن وطعامهن).

وقال رجل: يا رسول الله، ما حق المرأة على زوجها؟

قال: (تُطعمها إذا طعمت وتدوسوها إذا اكتسيت ولا تضرب الوجه ولا تُقبح ولا تهجر إلا في البيت).

وقال ﷺ (أنفق على عيالك من طولك ولا ترفع عنهم عصاك أدباً وأخفهم في
أ الله).

وقال ﷺ (إذا دعا الرجل امرأته إلى فراشه فأبىت أن تجيء فبات غضبان عليها
لعنتها الملائكة حتى تُصبح).

وقال أيضاً: (لا يصلح لبشر أن يسجد لبشر، لو صلح لبشر أن يسجد لبشر
لأمرت المرأة أن تسجد لزوجها من عظم حقه عليها).

وقال أيضاً: (أيما امرأة ماتت وزوجها راض عنها دخلت الجنة).

والله تعالى يقول: (الرجال قوامون على النساء بما فضل الله بعضهم على بعض
وبما أنفقوا من أموالهم فالصالحات قانتات حافظات للغيب بما حفظ الله واللاتي
تخافون نشوزهن فعظوهن واهجروهن في المضاجع وأضربوهن فإن أطعنه كمن فلا
تبغوا عليهم سبيلا إن الله كان علينا كبيرا⁽¹⁾).

¹ - سورة النساء: 34

الفرقـة والطلاق

إذا لزم الحال أن يفرق بين الرجل والمرأة المدة كوحدة، قبل الدخول بها أو بعده، جاز ذلك بالفسخ أو الطلاق، ويكون العقد باطلًا إذا اختلف فيه شرط أور كن ولو مع الجهل به. ومن تزوج بامرأة لا تخل له من النسب أو الرضاع أو المعاشرة فالعقد باطل، ولها عليه مهر المثل إن كان قد دخل بها. وإذا أسلم أحد الزوجين وتأخر الآخر، أو ارتد أحدهما وانقضت العدة فرق بينهما. ومن وطئ زوجة أبيه أو زوجة ابنه -والعياذ بالله- بطل النكاح، ولو كان الوطء بشبهة؛ لأن ظنها زوجته وبيان خلاف ذلك، وعليه لزوج المرأة المهر كاملاً لإبطال حقه، وتفويته لمنفعته التي لا تخل مع شيء من ذلك. ولا فرق بين الزنا وغيره في تحريم زوجات الأصول والفروع إلا عند الشافعية. وقال السادة الحنفية: من باشر بشهوة موطوءة أبيه أو ابنه بطل النكاح، ولو بالمعانقة أو التقبيل. وفي جميع ما ذكرناه لا يحتاج إلى الحكم في فسخ النكاح.

أما الفسخ بالإيلاء ومع الإعسار بالنفقة أو الكسوة أو المهر، (267) فلا بد من صدوره عن النكاح، و كذلك عند الفسخ بالعيوب الذي يرد به كل من الزوجين؛ وهو الجنون والجذام والبرص فيهما، والجبل والعنة في الرجل، والرثق والقرن في المرأة، سواءً كان قبل العقد أو بعده.

ويفرق بين الفسخ والطلاق من حيث إنه لا يحسب فيه العدد، ولا يشترط بعده أن تنكح المرأة زوجاً آخر وإن تكرر مراراً، ومن فارق قبل الوطء بالفسخ فلا شيء عليه، وبالطلاق تلزمها المتعة أو نصف المسمى، ومع الطلاق الرجعي تجب النفقة للمرأة حتى تنتهي من العدة، ولا شيء لها مع الفسخ وإن كانت حاملاً، ولو ظهر العيوب بعد الوطء وطلق الرجل لزمه المهر المسمى، وإن فسخ فلا شيء عليه للمرأة إلا مهر أمثالها،

وإذا زوج الولي الشرعي صغيراً أو صغيرة، واختار بعد البلوغ الفسخ أجيبي إلى ذلك عند الحنفية، و كذلك لو زوجت المرأة نفسها من غير كفؤ، وطلب ولديها فسخ الله كاح فله ذلك من طريق الحاكم في المسألتين.

أما الطلاق وهو أبغض الحلال إلى الله تعالى - فإنه جائز في الإسلام؛ لأنه خير حل لمشكلة الزوجية المنغصنة، وقطع دابر النزاع بينهما، وسوء التفاهم بين قبيلتيهما:
"وَإِن يَتَفَرَّقَا يُغْنِ اللَّهُ كُلُّا مِنْ سَعْيِهِ وَكَانَ اللَّهُ وَاسِعًا حَكِيمًا"⁽¹⁾.

ولا ينبغي الإفراط فيه والمسارعة إليه إلا لحاجة، وقد عابه علي بن أبي طالب على ولده الحسن رضي الله عنهما وقال: يا أهل الـ كوفة، لا تزوجوا الحسن فإنه رجل مطلق.

(268)

وفي التوراة مشروعية الطلاق معللة ببعض الشرور التي تقتضيه، وعندي اليهود أنه يباح للرجل بغير عذر؛ كرغبتة في التزوج بأجمل من امرأته، إلا أنه لا يحسن بدون عذر. ومن نوى منهم الطلاق وقع عليه وإن لم يتلفظ به، ويجب عندهم طلاق من مكثت عشر سنين تحت رجل لا تحمل له.

ولا طلاق عند المسيحيين إلا ملن ظهر منها الزنا. وهو مشروع في كثير من الأديان والقوانين السماوية والبشرية، وهو في الإسلام لا يكفي إلا بيد الرجل وليس للمرأة فيه شيء؛ لحرصه على عصمة الله كاح واستبقاء ما دفعه في سبيل التزوج بها، وهو أكشن منها تحملأً للضيم، وأشد أعصاباً منها عند الغضب. ولو كان بيدها شيء من ذلك لعمدت إليه عند كل مخاصمة ولاتهجه الأسباب. وقد حذرها النبي ﷺ أن تطلب الطلاق في غير حاجة بقوله: (أيما امرأة سالت زوجها الطلاق من غير ما بأسٍ فحرامٌ عليها رائحة الجنة).

¹ - سورة النساء: 130

وقد أفرط الأوروبيون في جعله من حقوق المرأة والرجل، وفتحوا على المحاكم القانونية أبواباً من الشر لا يغلقها إلا الأخذ بالقوانين الإسلامية، التي فصلت أحكام الطلاق وجعلته من خير ما تحفظ به الحقوق وتصلح به الأحوال الشخصية.

وأعجب ما يروى في ذلك أن امرأة طلت زوجها بحججة استبقاءه لحياته بعد الزواج؛ لأنها رأتها من مكملات الرجل واستقدرها امرأته، وقد حكم لها بذلك، وأخرى بحججة أن زوجها لا يخصص بدلة للسهرة غير بدلاته العادية.

فيشريعتنا التي تبيح الطلاق - مع كراحته - قد حددت له حدوداً (269) وجعلت له أح كماً كثيرة؛ فهو لا يكون إلا بألفاظ مخصوصة: الطلاق، والسراح والمفارقة، والخلع، والمفاداة. وكل لفظ احتمل الطلاق ومعنى آخر فهو كناية، ولا يقع إلا بنية الرجل و كما قصد من المعاني المختلفة: كانت خارجة، واذهب بي حيث تريدين، والحق في أهلك، وأمرك في يدك، وحبلك على غاربك، ونحو ذلك.

ولا يقع الطلاق من صبي ولا مجنون، ولا مكره عليه بعقوبة قتل أو ضرب أو حبس أو غيره، مع العجز عن الدفع أو التخلص بأية وسيلة. ويحرم في الحيض وفي طهر جامعها فيه، وهو نافذ عندنا مع إثم المطلق.

ويملك الحر على زوجته ثلاث تطليقات، وللعبد طلاقتان. وتقع عندنا الثلاث مفرقة أو مجتمعة على السواء. وكثير من العلماء لا يوقع الثلاث إلا مفرقة، وفي المسألة خلاف بين الفقهاء والحدثين. ولا تخل المطلقة ثلاثة إلا بعد أن تنتقضي عدتها وينة كحها زوج آخر ويدخل بها ويطلقها وتنقضي منه عدتها، وحينئذ فللأول أن ينه كحها بعقد جديد وصادق جديد.

قال الله تعالى: "إِنْ طَلَقَهَا فَلَا تَحْلُّ لَهُ مِنْ بَعْدِ حَتَّىٰ تَنْهَىٰ كِبِحَ زَوْجًا غَيْرِهِ إِنْ طَلَقَهَا فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا أَنْ يَتَرَاجَعَا إِنْ ظَنَّا أَنْ يُقْيِيمَا حُدُودَ اللَّهِ وَتِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ يُبَيِّنُهَا لِلنَّاسِ يَعْلَمُونَ" (1).

أما المطلقة بواحدة أو اثنتين فتجوز مراجعتها في العدة بدون شيء، وبعد العدة لا بد من عقد جديد.

وفي الإشهاد على الطلاق والمراجعة خلاف معروف، وللرجعيه (270) النفقه والرس كنى، وليس للبيان شيء إلا الرس كنى عند الشافعية ما لم تكن حاملاً. ويصح تعليق الطلاق بمحاذنة الواقع، كدخول الدار ومجيء الشهر.

ومن حلف بالطلاق فلا شيء عليه ولا يقع اليمين إلا بالله، أما الذي يقول: إن فعلت هذا، أو تركت هذا، فعلى الطلاق. فيصح قوله وفيكون طلاقه معلقاً بفعله وتركه. ومسائل الطلاق أكثر من أن تجمع في مكتان واحد من هذا الكتاب.

ولا يهمني معك يا سيدتي المسلمة إلا وصيتي لك بالصبر والاحتمال، وألا تكوني المرأة الذواقة أو الشريرة التي لا يصبر عليها الرجال ولا يطيقون معاشرتها، ولك الويل، إن طلقت من أبي العيال وهم صغار وأنت فقيرة. ولا يكتم لك بما لخصناته إلا مادمت أيماناً وقدرة على التربية الحسنة والكفالة التامة، فاصبري وصابری ورابطي واتقى الله لعلك تفلحين.

ولله در امرأة طلقها زوجها فدعنته وقالت له: بالله عليك ماذا كان مني؟ ولأي شيء جننت عليّ، وأبحث للناس أن يتهموني معك بسوء العشرة؟ فبكي الرجل وخرج يقول: (سبق السيف العذل). ولا قوة إلا بالله. وأنا والله أعرف الاثنين وحاضر على ما كان بينهما.

فظللت وهي با كيكة تنادي بصوت منه ترتجف القلوب

¹ - سورة البقرة: 230

وهل أذنْبْتُ عَنْدَكِ يَا نَجِيبٍ
 وصَرَّتِ إِذَا دعَوْتَكَ لَا تَجِيبٍ
 فَإِنِّي عَنْهُ بَعْدَ ذَأْتُوبٍ
 يَفْرَقُ بَيْنَنِّي إِلَّا شَعُوبٍ
 فَقْلَبِي لَا يَفَارِقْهُ الْوَجِيبٍ
 وَقَالَ وَدْمَعٌ عَيْنِيهِ سَكُوبٍ
 كَفَانِي مِنْ لَظَى النَّدْمِ الْلَّهِيبٍ
 وَلَا كَنْ هَكَذَا جَرْتُ الْخَطُوبٍ
 وَلَيْسَ الْعِيشُ دُونَكَ لَيْ بِطِيبٍ
 هَوَى كَالرُّوحُ فِي لَهْ دَبِيبٍ؟!
 لَمَذَا يَا نَجِيبٍ صَرَّمْتَ حَبْلِي
 وَمَا لَكَ قَدْ جَفَوتَ جَفَاءَ قَالَ
 أَبِنْ ذَنْبِي إِلَيْيَ فَدَتِكَ نَفْسِي
 أَمَّا عَاهَدْتِنِي بِاللهِ أَنْ لَا
 لَئِنْ فَارَقْتِنِي وَصَدَّدْتَ عَنِي
 فَأَطْرَقَ رَأْسَهُ خَجَلاً وَأَغْضَى
 نَجِيبَةَ أَقْصَرِي عَنِي فَإِنِّي
 وَمَا وَاللهُ هَجَرْكَ بِاَخْتِيَارِي
 فَلَيْسَ يَزُولُ حَبْكَ مِنْ فَؤَادِي
 وَلَا أَسْلُو هَوَاكَ وَكَيْفَ أَسْلُو
 وَيَا قاتِلَ اللهِ الَّذِي يَمْسِكُ امْرَأَتَهُ ضَرَارًا لِيَعْتَدِي عَلَيْهَا وَمَا لَهُ بَهَا حَاجَةُ، أَوْ
 يَهْجُرُهَا لِغَيْرِ شَيْءٍ وَيَسْافِرُ إِلَى بَلَادٍ بَعِيدَةٍ يَتَزَوَّجُ فِيهَا وَيَقْيِيمُ بِهَا؛ وَقَدْ نَسِيَ مِنْ وَرَاءِهِ
 وَضَيْعَ أَهْلِهِ (وَ كَفَى بِالْمَرْءِ إِنْمَّا أَنْ يُضَيِّعَ مِنْ يَعْوُلُ).

وَمَوْجَزُ القَوْلِ يَا سَيِّدِي، إِنَّكَ حَمَلَ ثَقْلِي عَلَى ظَهَرِ الرَّجُلِ، وَالْحَقُّ الَّذِي لَكَ
 عَظِيمٌ، وَأَنْتَ مَسْؤُلَةُ بَيْنِ يَدِيِ اللهِ عَمَّا عَلَيْكَ – وَلَيْسَ بِقَلِيلٍ مَا عَلَيْكَ – وَالْحَيَاةُ كُلُّهَا
 مَعْرُوكَةٌ هَجُومٌ وَدَفَاعٌ، وَالنَّاسُ فِيهَا غَالِبٌ وَمَغْلُوبٌ، فَكُونِي أَمَّةُ اللهِ الْمَظْلُومَةُ وَأَجِرُكَ
 عَلَى اللهِ وَلَا تَكُونِي الظَّالِمَةَ.

"وَسَيَعْلَمُ الظَّالِمُونَ أَيَّ مُنْقَلَبٍ يَنْقَلِبُونَ"¹.

¹ - سورة الشعراء: 227

العدة والإحداد

إذا طلقت المرأة طلاقاً بائناً أو رجعياً، أو فسخ الله كاح بعد الدخول بها، وجبت عليها العدة لبراءة رحمها، وامتثالاً لأمر الله الذي شرع العدة، ولا يعلم المراد منها بتفصيل أحد كامها إلا هو تعالى.

قال العلماء: وتعتد المطلقة الموطوءة في ذلك العقد، وإن كان زوجها صبياً أو غائباً منذ عهد بعيد. والزانية لا تعتمد عند الشافعية مطلقاً. ومن تزوج بامرأة وطلقها قبل الميسيس فلا عدة له عليها لقوله تعالى: "يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا نَكَحْتُمُ الْمُؤْمِنَاتِ ثُمَّ طَلَقْتُمُوهُنَّ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَمْسُوْهُنَّ فَمَا لَكُمْ عَلَيْهِنَّ مِنْ عِدَّةٍ تَعْتَدُونَهَا" ⁽¹⁾.

والموطوءة بشبهة أو غلطها تعتمد، ولا يبشرها زوجها الحقيقى إلا بعد نهاية العدة، وهي في حق من تحىض ثلاثة أطهار أو ثلاثة حيضات للحرة، وتعتمد الأمة بقرأين لقوله تعالى: "وَالْمُطَلَّقَاتُ يَتَرَبَّصْنَ بِأَنفُسِهِنَّ ثَلَاثَةَ قُرُوْءٍ وَلَا يَحِلُّ لَهُنَّ أَنْ يَكْتُمْنَ مَا خَلَقَ اللَّهُ فِي أَرْحَامِهِنَّ" ⁽²⁾.

وفي الشبهة تقع براءة الرحم بحيضة واحدة، وإذا انقطعت حيضتها قبل الطلاق أو بعده - وهي في أول العمر - فإنها تنتظر حتى تكون آيسة ثم تعتمد بثلاثة أشهر.

وقال كثير من أهل العلم: تعتمد بسنة واحدة فقط. وعليه الأمر هذه الأيام في المحاكم المصرية، واختاروه تخفيفاً على المرأة من طول التربص، ورحمة بالطلاق أن ينفق عليها السنين (273) الطويلة وقد انقطعت بينهما العلاقات الزوجية.

¹ - سورة الأحزاب: 49

² - سورة البقرة: 228

أما الصغيرة التي لم تكن قد حاضت، والتي يئست من الحيض لتقدمها في السن، فعدتها ثلاثة أشهر من حين الطلاق لقوله تعالى: "وَاللَّائِي يَئْسَنُ مِنَ الْمَحِيضِ مِنْ نِسَاءٍ كُمْ إِنِ ارْتَبَتْمُ فَعِدْتُهُنَّ ثَلَاثَةً أَشْهُرٍ وَاللَّائِي لَمْ يَحِضْنَا"⁽¹⁾.

واحامل تعتد بوضع الحمل - مطلقة أو متوفى عنها - لقوله تعالى: "وَأُولَاتُ الْأَحْمَالِ أَجَلُهُنَّ أَنْ يَضْعَنَ حَمَلَهُنَّ"⁽²⁾.

ومن مات عنها زوجها وهي غير حامل، ولو قبل الدخول بها، تعتد بأربعة أشهر وعشرة أيام لقوله تعالى: "وَالَّذِينَ يُتَوَفَّونَ مِنْ كُمْ وَيَنْدِرُونَ أَزْوَاجًا يَتَرَبَّصُنَ بِأَنفُسِهِنَّ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا فَإِذَا بَلَغُنَ أَجَلَهُنَّ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ كُمْ فِيمَا فَعَلَنَ فِي أَنفُسِهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَيِيرٌ"⁽³⁾.

ومن كانت له امرأة فطلاقها وأراد أن ينهي كبح أختها، أو كانت له أربع نسوة فطلق إحداهم وأراد غيرها، فإنها لا تخل له حتى تنقضى عدة المطلقة الرجعية منه. وللمعتدة عند الشافعية السكنى - كما تقدم - مطلقة أو مفارقة بالفسخ، رجعياً كان الطلاق أو بائننا، ولو طلقها ناشزة فلا سكنى لها، وللرجوعية والحامل النفقة مطلقاً. ويجب على المعتدة ملازمة السكنى، إلا إذا خافت على نفسها أو مالها من هدم أو حرق أو لصوص أو فسقة هناك، أو تأذت من الجيران أو من أقارب زوجها، أو احتاجت إلى شراء شيء أو بيعه (274) ولا نائب لها ولا خادم، ولا بأس بخروجها ليلاً لزيارة الأهل والجيران وللحديث معهم إذا أمنت الفتنة، ولا يجوز المبيت عندهم ولا أن تخرج في تجارة أو زراعة مادام عندها ما يكفيها.

ولا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر أن تحد على ميت فوق ثلاث، ولو كان من أقرب الناس إليها، إلا الزوج فإنها تترك بعده الزينة والتجميل حتى تنقضى المدة المضروبة لها في كتاب الله.

¹ - سورة الطلاق: 4

² - سورة الطلاق: 4

³ - سورة البقرة: 234

فعن أم عطية رضي الله عنها أن رسول الله ﷺ قال: (لا تُحِدُّ المرأة على ميتٍ فوق
ثلاث إلا على زوج أربعة أشهرٍ وعشراً ولا تلبس ثوباً مصبوغاً غلاً ثوب عَصْبٍ ولا
ت كتحلُّ ولا تمس طيباً إلا إذا ظهرت نُبَذَةً من قُسْطٍ أو أظفارٍ).

وعن أم سلمة رضي الله عنها عن النبي ﷺ قال: (المتوفى عنها زوجها لا تلبس
الْمُعْصَفَرَ من الشِّيَابِ وَلَا الْمَمْشَقَةَ وَلَا ت كتحلُّ وَلَا تختَبِضَ).

وعن أم حكيم بنت أسييد، عن أمها، أن زوجها توفي و كانت تشتت كي عينها
فتة كتحل باجلاء -وهو الإثمد- فأرسلت مولاة لها إلى أم سلمة رضي الله عنها.
فسألتها عن كحل الجلاء فقالت: (لا ت كتحل به إلا من أمر لابد منه يشتد عليها،
فتة كتحللين بالليل و تمسحينه بالنهار).

واستدللت بأن النبي ﷺ قد دخل عليها حين توفي زوجها أبو سلمة رضي الله عنه
وقد جعلت على عينها صبراً فقال: (ما هذا يا أم سلمة؟ فقالت: هو صِبَرٌ يا رسول الله،
ليس فيه طيب فقال: إنه يَشْبُّ الوجه فلا تجعليه إلا بالليل وتنزعيه بالنهار. ولا
تقتشطي بالطيب ولا بالحناء فإنه خضاب. قالت: بأي شيء أمتشرط يا رسول الله؟
قال: بالسرور تُغلفين به (275) رأسك).

والإحداد هو ترك الزينة، وأن تمكث المرأة زمناً طويلاً أو قصيراً متتشعثة حزناً
على الميت ووفاء بحقه، وقد شرعه الله للنساء بعد وفاة الأزواج احتفاظاً باجمليل،
وطلباً لبراءة الرحم، وجبراً لخواطر أبنائها وأهل زوجها. وحرام على المرأة ما تفعله من
أعمال الجاهلية؛ من تخصيص الملابس، واتخاذ مكان معين من البيت تقعده فيه؛
كأنها عفريت أو تمثال مجسم من الآلام والأحزان.

وأنت يا سيدتي أكرم على الله من ذلك، ولا حرج أن تسير الحمدة حافية أو
منتعلة، ولها أن تأكل وتشرب ما شاعت من الطعام والشراب، ولا يحرم عليها

الاغتسال والتنظيف كييما كان في بدنها وثوبها، ولـكنها تتجلـب الدهن والطيب والصابون المعطر.

وقد ذكرت في كتابي (إصلاح المجتمع) من العادات السيئة الموجودة عندنا في النساء الجاهلات بعد وفاة الأزواج والأقارب شيئاً كثيراً. ولقوة الصلة بين الزوجين فإن كلاً منهما يرث الآخر إذا مات، ولها عليه من أصل التركة الدين المستقر لها في ذمته من المهر وغيره، ويقدم ذلك على الوصية وعلى الميراث بالفرض والتعصيب. ويستحب أن تكون هي الوصية على الأطفال الصغار، وحفظ المال، ووفاء الحقوق واستيفائتها؛ إذا كانت أمينة عاقلة رشيدة. وسبعين النصيب المفروض لك من تركة الزوج، الذي مات وأنت في عصمتـه أو معـتدـة منه فيما سيـأـتي، وإليـك التفصـيل وعلـى الله قـصد السـبيل.

نورث اطراة وميراثها

قبل أن نذكر ما جاء به الإسلام فيما يكمن للمرأة من تركة الميت الموروث، وكيف يوزع ما خلفته من الأعيان والمنافع على الورثة الشرعيين لها، نذكر طرفاً من أحد حكم المواريث في مختلف الأمم والأديان.

فعدن قدماه الرومان يعين للميت خلف من أولاده وأقاربه أو غيرهم، ليقوم مقامه إذا مات في حفظ ماله والقيام ب شأن أسرته، ويكون له وتحت تصرفه المال كله، وعليه أن يسد مسد الهالك في الواجبات القومية حرباً وسلاماً وغنىماً وغرماً، ولا بد أن ترتضيه القبيلة، وله الحق فيما ذكر من حين الوصية. ولما شق ذلك عليهم جعلوه بعد مدة طويلة للوصي بعد وفاة الوصي.

وقبيل ظهور الإسلام كانوا يورثون بالقرابة مثل الأمم الشرقية. ويرث الميت فروعه ثم أصوله ثم إخوته الأشقاء ونسلهم، ثم إخواته الأشقاء ونسلهن، ثم إخوته من الأب ونسلهم، ثم إخواته من الأب ونسلهن، ثم إخوانه من الأم ونسلهم، ثم إخواته من الأم ونسلهن.

وإذا ترك الميت أولاداً ذكوراً وإناثاً ورثوه بالتساوي، ويدخل معهم أولاد أخيهم المتوفي في حياة المورث؛ فيأخذون ما كان يأخذه أبوهم لو كان حياً، ويحلون في هذا محله. وغداً لم يكن للميت ولد ورثه أصوله وإخوته الأشقاء جميعاً. والنساء في ذلك مثل الرجال. وغير الأشقاء لا يشاركون الأصول في الميراث، والإخوة والأخوات (277) والأجداد والجدات يشتتركون كذلك، ويحل محل الإخوة والأخوات أبناؤهم إذا كانوا ميتين، والأقرب يحجب الأبعد. ومن ترك أولاد أولاده وأولاد بناته، ورثوه كلهم، ونزل كل منهم منزلة أبيه وأمه؛ الإناث والذكور في جميع ما تقدم على

السواء. وإذا لم يكُن للميت وارث ورثه بيت المال. ولا شيء للزوجة من زوجها. وشرط الوراثة أن يكون الحي والميت نصراً نبيين كاثوليكين.

واليونان في ذلك كالروماني إلا في مسائل قليلة؛ كقبول المرافعة، ثم القضاء في صحة الوصية وبطلانها، ولا كل إنسان الطعن في الحكم بصحة الوصية إذا ظهر أن فيها ما يضر بمصلحة الوطن أو الأسرة. والوصي يحمل محل الميت في ماله وشؤون أسرته، ويزوج النساء أو يمنعهن كما يشاء وكيفما يريده.

أما الكلدانيون والفينيقيون والسوريون والطوريون ومن لف لفهم، فكانوا ينظرون بعد الميت إلى أسرته غير مختلفتين إلى حكومة ولا بيت مال، ولا سائلين عما يتعلق بالفرد من مصالح الأمة والوطن. فكانوا يجعلون بكر الأولاد محل أبيه في كل شيء، فإن لم يكن بكرًا فالأرشد من الأولاد، ثم الإخوة ثم الأعمام، وهو كذلك إلى أن يدخل الأصهار وسائر العشيرة، وهم يحرمون النساء والأطفال من الميراث ويعطونه كله لعميد الأسرة المسؤول عما لها وما عليها.

ومصريون كانوا يحملون أرشد الأولاد محل أبيه؛ في زراعة الأرض والأموال المنقوله فقط؛ لأن الأرض لا تكون مدكًا إلا للفراعنة، وهو رئيس الأسرة رئيس شرف ووصاية ولا يمتاز عليهم بشيء في الميراث، (278) بل الذكور والإإناث على السواء، وربما تنازلت إحدى الأخوات عن حقها لأخيها الأكبر أو الأرشد. وهم لا يزوجون إلا بهر لا يقل عن حصتها في التركة التي وهبها لأخيها الأكبر بمحض اختيارها، ويدخل عندهم في الميراث الأم والزوجة والإخوة والأعمام والأحوال، الذكور والإإناث على السواء.

وفي التوراة: أي رجل مات وليس له ابن ينقل ملوكه إلى ابنته ثم إخوته ثم إخوة أبيه، فإن لم يكن لأبيه إخوة فماله لنسيبه الأقرب إليه من عشيرته. والمقرر عند اليهود أن أول من يرث الميت ولده الذكر، فإن تعدد الذكور من الأولاد كان للذكور نصيب اثنين من إخوته، ولا فرق في الولد بين أن يكون من ذكراً صحيحاً أو غير

صحيح. أما البنات؛ فمن لم تبلغ الثانية عشرة فلها النفقة والتربيّة حتى تبلغ هذه السن، وإذا لم يكُن للميت ولد ذكر فمیراثه لابن ابنته، وغذا لم يكُن له ابن ابنة فمیراثه لابنته، وغذا لم يكُن له بنت فمیراثه لأولاد بنته، وإذا لم يكُن له حفيدة فمیراثه لأولاد الحفيدة الذكور ثم الإناث وهو كذلك. وإذا لم يكُن للميت أولاد ولا حفيدة فمیراثه لأصوله، وأحقهم الأب وله كل التركة، فإذا لم يكُن له أب فجده ثم أصوله من أبيه، وإذا كانت أصوله من أبيه معذومين انتقل الميراث إلى درجات الأقارب الفرعية؛ ويقدم أقارب الدرجة الأولى على الثانية، والثانية على الثالثة، وهو كذلك إلى الدرجة الخامسة، ثم تتساوى الدرجات ويرث الجميع بدون تمييز في الأنصبة.

إذا لم يكُن للميت وارث من أصول أو فروع أو حواش، كانت أمواله مباحة يتمدّ كها أسبق الناس (279) إلى حيازتها، إلا أنها تكون وديعة في يده ثلاثة سنين، فإذا لم يظهر للميت وارث فيها كانت مدّكاً له. وحقوق الميراث تنتقل للولد الذكر عقب وفاة أبيه ولو كان حملًا في بطن أمه، أما غيره فلا يستحق الميراث في هذه الحالة.

والوثني الذي يتهدى يرث أقاربه الوثنين ولا يرثونه، واليهودي المرتد لا يرث اليهود، والولد الذي يضرب أباه أو أمّه ضرباً مدمّراً لا يرث في أبيه ولا في أقاربه.

والعرب قبل الإسلام كانوا لا يورثون النساء جميعهن؛ الأمهات والأخوات والبنات والزوجات، وإنما يورثون من الميت أخاه الكبير أو ابن عمّه، أو ولده البالغ القادر على حماية الذمار وحراسة الدار، والصغير والضعيف الذي لا يحمل السلاح لا ميراث له ولا شيء عليه من نفقات الحرب وتحمل الديات، والصالح منهم كان ية كفل أيتام الميت ويسعد إليهم بقدر ما يستطيع. ولا يزال كثير من الأعراب وس كان البدية متمسّة كيّن بهذه العادة، ومخالفين لأحكام الشريعة في توريث النساء، وربما جعلوا التركة وقفًا على الأولاد الذكور دون الإناث، وربما أوصى الميت في آخر حياته

بجميع ممتلكاته لمن شاء من أقاربه الرجال تخلصاً وفراراً من قضاء الله عليه بإيصاله إلى حقوقه إلى مستحقها.

وعند الإفرنجيين في قانونهم الحديث أن الذي يرث الميت هم أولاده الشرعيون من ذكرا صحيحاً، ثم أولاده من الله كلاع الفاسد والتسريري، ثم الزوج والزوجة، ثم بيت المال. ولا يرث أحد من (280) المذكورين إلا إذا فقد الذي قبله. والأولاد الشرعيون يرثون عقب وفاة المورث ولا يتدخل القضاة في ذلك. وأهل الدرجات الثلاث بعدهم لا يرثون إلا بعد القضاة لهم بالميراث، والفرع يرثون من الآباء والأمهات والأجداد وايجدادات على المساواة بين الذكر والأنثى، والأصول من جهة الأم، والأقرب منهم قبل الأبعد، والأبوان تقسم التركة بينهم وبين الإخوة والأخوات أو نسلهم إلى قسمين؛ أحدهما للأب والأم على السواء، والآخر للإخوة والأخوات. الموجود من الأبوين يأخذ ربع التركة والباقي لإخوة الميت، ويعين الميراث عند اختلاف الدارسين، وقتل المورث أو الشروع في قتله، ورميه بتهمة باطلة من شأنها أن تقضي عليه لو صحت، وعدم التبليغ عن قاتله عند علمه به.

والشيوخين وبعض الاشتراكيين لا يورثون بقراة ولا نكاح، ولا يبيحون لأحد أن يجوز تركة أبيه وأمه لأسباب عندهم مخالفة للشرع والعقول السليمة، اللهم إلا أن تكون تركة الإنسان لأولاده مدة معينة محدودة؛ كالامتيازات في التأليف والاختراع والاكتشاف، ثم تعود بعد ذلك إلى الدولة، أو تكون مشتركة للأمة، أو مباحة لمن يسبق إليها ويتغلب عليها. وكذلك زين لـ كل أمة عملها، والحمد لله على نعمة الإسلام.

ومسائل الميراث فيما جاء به محمد بن عبد الله عليه السلام أكثـر من أن يحاط بها في فصل واحد أو فصول كثيرة من أي كتاب، ولـكـنني سأـذـكر لكـ يا سـيـدـتي النـصـيبـ الذي تحـوزـهـ المرأةـ منـ مـالـ زـوـجـهاـ أوـ (281)ـ أحدـ أـقارـبـهاـ الشـرـعيـينـ بـعـدـ وـفـاتـهـ،ـ وـمـنـ هـمـ الـذـينـ يـرـثـونـهـاـ بـالـنـسـبـ وـالـنـزـلـ كـاحـ وـالـلـوـلـ إـذـاـ مـاتـ،ـ فـأـقـولـ:

الوارثات من النساء سبع: الأم، والجدة، وبنت الصلب، وبنت الابن، والأخت، والزوجة، والسيدة المعتقة. فترث الأم ثلث ما يخلفه ابنتها وبنتها، بشرط أن لا ي تكون للميت فرع وارث ولا عدد من الإخوة والأخوات، فإن اختل شرط كان لها السادس لا غير. قال الله تعالى: "وَلِأَبْوَاهِ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا السُّدُسُ مِمَّا تَرَكَ إِنْ كَانَ لَهُ وَلَدٌ فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ وَلَدٌ وَرَبِّهُ أَبُوهُ أَبُوهُ الثُّلُثُ فَإِنْ كَانَ لَهُ إِخْوَةٌ فَلِأَمْمِهِ السُّدُسُ مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصِي بِهَا أَوْ دِينٍ".⁽¹⁾

والذي يوت ويترك زوجته وأبويه، أو ترك هي زوجها وأبويها، فليس للأم إلا السادس أو الرابع، وهو ثلث الباقى من التركة بعد فرض الزوج أو الزوجة. وللجددة من جهة الأم أو من جهة الأب السادس، وهو للجدتين أو الجدتان إذا اجتمعن لا يحجبهن منه إلا الأم. ولبنت الصلب نصف ما خلف أبوها إن لم يكن لها معصب من إخوانها الذكور ولا ماثلة من أخواتها النساء. وإذا اجتمعت بنتان أو أكثر فلهن الثالثان. ومن خلف أولاداً ذكوراً وإناثاً قسمت التركة بينهم؛ للذكور مثل حظ الأنثيين بعد أن يأخذ أحد الزوجين نصيبه من التركة. ولبنت الابن نصف ما خلف جدها بشرط أن لا يكون لها معصب ولا ماثل، وأن لا يكون جدها ولد من صلبه، وهي مع إخواتها وأخواتها مثل بنت الصلب، ولا شيء لها من الجد إن كان لها أبو أو (282) عم ذكر، ولها مع العمدة الواحدة السادس، ولا شيء لها مع العمتي فصاعداً، وللأخ الشقيقية النصف أيضاً، بشرط أن لا يكون لها معصب ولا ماثل، وليس للميت فرع وارث، ولا شيء لها مع الأب مطلقاً. ولها الثالثان مع من يماثلها من الأخوات. وهي مع الإخوة الذكور عصبة؛ للذكور مثل حظ الأنثيين، وهي مع بنات الميت عصبة، ولا شيء لها مع أولاده الذكور. وكذلك الأخ للأب، إلا أنه يحجبها الأخ الشقيق. ولها مع الأخ الشقيقة السادس، ولا شيء مع الأختين الشقيقتين فصاعداً.

أما الأخ من جهة الأم فلها السادس بشرط أن لا يكون للميت أصل ذكر ولا فرع وارث، ولا شيء لها مع من ذكر. والإخوة والأخوات من جهة الأم لهم الثالث

¹ - سورة النساء: 11

بالشرط المتقدم، وهم فيه سواء، الذكر كالأنثى، وللزوجة والزوجات الربع إن لم يكُن للميت فرع وارث، ولهن مع الفرع الشمن؛ يتقاسمنه على السواء لا فرق بين أم الأولاد وغيرها.

ومن أعتقدت عبداً أو جارية واكتسب العتيق مالاً ثم مات ولا وارث له فجميع ما خلف يكُون لسيديته المعتقدة. ولا شيء للعمات وبنات الإخوة وبنات الأعمام لا فرض ولا تعصيّباً لقول رسول الله ﷺ (الْحِقُّوا الْفَرَائضُ بِأَهْلِهَا وَمَا بَقِيَ فَهُوَ لِأَقْرَبِ رَجُلٍ ذَكْرٍ).

ويرث المرأة إذا ماتت أ بناؤها الذكور والإثبات على ما في الآية: "يُوصِيهِ كُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِ كُمْ لِلَّذِي كَرِي مِثْلُ حَظِّ الْأُنْثَيَيْنِ إِنْ كُنَّ نِسَاءً فَوْقَ اثْنَتَيْنِ فَلَهُنَّ ثُلُثَا مَا تَرَكَ وَإِنْ كَانَتْ وَاحِدَةً فَلَهَا النِّصْفُ"⁽¹⁾.

ثم لا يكُل واحد من أبويها (283) السادس. وحيث لم يكُن لها فرع وارث فلزوجها النصف، وله الربع مع الأولاد، ولا مُلْهَا السادس، ولا بيتها الثالث؛ وهو بقية التركة.

والإخوة والأخوات كما تقدم، لا فرق بين أن يكُون الميت رجلاً أو امرأة. وينزل الجد منزلة الأب عند فقده، ولو كنه مع الإخوة والأخوات يأخذ بعد ذوي الفرض السادس جميع المال أو ثلث الباقي أو يقاسم أولاده ولده؛ وللذكر مثل حظ الأنثيين، وحيث لم يكُن وارث بالفرض للجد المقسمة مع الإخوة والأخوات، وإن شاء فله السادس جميع المال. والتي تكون عتيقة ولا وارث لها يكُون ما خلفته كله لسيدها المعتقد. وإذا فقد الوارثون بالفرض والتعصيّب كانت التركة لبيت المال، فإن لم يكُن بيت مال فهي لأرحام الميت؛ الجد من جهة الأم، وكل جد وجدة ساقطين، وأولاد البنات، وبنات الإخوة، وبنات الأخوات، وبنو الإخوة من جهة الأم، والعم من جهة الأم، والعمات، وبنات العم، والأخوال والأخوات وأبناؤهم.

¹ - سورة النساء: 11

وإذا عرفت يا سيدتي جميع ما تقدم كنت قانعة بما كتب الله لك، وغير آسفة على ما ليس لك، وتسתר ي حين مع العلم من تعب المحا كمة والمخا صمة، فإما ت تكونين قد فهمت ما خصته لك فهــما لا تحتاجين معه إلى أحد، وإنما تسأليــن عن المشــ كل وتطبــقين ما يقوله لك المفتــي على ما تجــدين في كتابك -أستاذ المرأة- فتقر عينــك وينــشرح صدرــك با لــحق إن شاء الله.

"فَمَنْ يُرِدُ اللَّهُ أَنْ يَهْدِيهِ يَشْرَحْ صَدْرَهُ لِلإِسْلَامِ وَمَنْ يُرِدُ أَنْ يُضْلِلَهُ يَجْعَلْ صَدْرَهُ ضَيْقًا حَرَجًا كَأَنَّمَا يَصْعَدُ فِي السَّمَاءِ كَذَلِكَ يَجْعَلُ اللَّهُ الرِّجْسَ عَلَى الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ"⁽¹⁾.

¹ - سورة الأنعام: 125

الأوهام المخيفة

يصاب النساء غالباً حيث يقل العلم ويزداد الجهل ويتيح حكم الشيطان وتضعف الثقة بالله، يصبن بالأوهام والتخيلات ويتصورن ما لا يكاد أنه قد كان؛ فأضغاث أحلام في اليقظة والمنام، تراها العقول المريضة وتمليها على النفوس الضعيفة الأدمعة الفاسدة والبطون المصابة بالتخمة الضارة والجوع المميت؛ فهذه تشاهد الجن من كل باب ونافذة، وتسمع أصوات العفاريت من الدجالين والسلام والقسوف والمطاهير ومن كل مكان.. وفي النوم يتمثل لها عدداً من الجن المهاجمة والثعابين المتمردة، وأحياناً يكون عاشقاً وسارقاً وشيطاناً مسلحاً يحاول قتل زوجها، أو يتهددها بذبح ولدها وهدم البيت على رأسها، وربما حصلت هذه المناميات للمرأة الحائض والنفساء، وفي الشهر الرابع من أشهر الحمل، وللتي تتعاطى من المخدرات والمهيجات ما يبيت به الكابوس جائلاً على صدرها وذاهباً بها كل مذهب، وقد تكون على حالة من القذارة والنجاست لا تصعد معها نفس النائم إلا إلى أفق الأوهام والأضاليل، وإذا استيقظت من النوم قامت تصيح وتولول خائفة منزعجة ومسرعة إلى الشيخ المعبر الذي تقص عليه رؤياها، وتطلب منه تفسير أحلامها بالمستحيل والجائز، لأنه يعرف كل شيء من الكتاب، وأنه صديق الجن (285) والأشباح الروحانية، ومنهم يستمد تعبير الرؤيا وما أشار إليه المعري بقوله:

أزرى بكم يا ذوي الأحلام أربعة
ينهبن أحلامكم نهب الجهالات
علم النجوم وتفسیر المنامات
ود الصديق وعلم الكيمياء مع
ومرض الزار وعملية الرزع وتعاطي السحر؛ بكتابه الطلاسم ودفن العظام
المكسرة من الذبائح للجن وخطوط الدم والرماد على الجدران والطرقات، كل ذلك
لا يؤثر ولا يضر بإذن الله إلا أولئك الرجال والنساء الذين لا إيمان لهم، ولا صلة لهم

بـالخـير، وـلا يـعرفون مـن الـقرآن وـالـأذـ كـار ما يـصرف عـنـهـم الشـيـاطـين، وـيـحـول بـيـنـهـم وـبـيـنـ عـبـتـ الدـجـالـينـ وـالـمـشـعـوذـينـ.

وـالـمـرـأـةـ اـلـجـاهـلـةـ يـخـيـفـهاـ كـلـ شـيـءـ، وـتـحـسـبـ أـنـ عـجلـةـ هـذـاـ الـوـجـودـ وـمـحـورـهـ النـيـ يـدـورـ عـلـيـهـ بـأـيـديـ السـحـرـةـ وـالـكـهـانـ وـالـمـنـجـمـينـ وـمـجـاذـبـ الصـاـلـحـينـ؛ فـهـمـ النـيـ يـخـلـقـونـ وـيـرـزـقـونـ وـيـهـبـونـ الـأـوـلـادـ وـيـقـتـلـونـ الـقـرـيـنـ وـيـبـطـلـونـ السـحـرـ وـيـرـدـونـ عـيـنـ الـعـائـنـ عـلـيـهـ، وـالـوـاقـعـ الصـحـيـحـ أـنـ كـلـ شـيـءـ بـيـدـ اللهـ وـأـنـهـ المـتـصـرـفـ فيـ خـلـقـهـ بـمـاـ يـشـاءـ وـكـيـفـمـاـ يـشـاءـ "وَاتَّخَذُوا مِنْ دُونِهِ آلهَةً لَا يَخْلُقُونَ شَيْئًا وَهُمْ يُخْلُقُونَ وَلَا يَمْلِ كُونَ لِأَنفُسِهِمْ ضَرًّا وَلَا نَفْعًا وَلَا يَمْلِ كُونَ مَوْتًا وَلَا حَيَاةً وَلَا تُشُورًا" ⁽¹⁾.

وـالـتـيـ تـطـلـبـ مـاـ لـيـقـدـرـ عـلـيـهـ إـلـاـ اللهـ، تـقـدـمـ لـلـأـوـلـيـاءـ الصـاـلـحـينـ مـنـ أـهـلـ القـبـورـ الـهـدـاـيـاـ، وـتـبـعـتـ إـلـيـهـ بـ كـسـوـةـ الـضـرـيـحـ وـالـبـيـرـقـ وـسـرـاجـ الـقـبـةـ؛ مـنـ الشـمـوـعـ وـالـزـيـوـتـ وـغـيـرـ ذـلـكـ، مـاـ تـقـدـمـ (286) لـلـسـدـنـةـ وـالـحـجـبـةـ وـالـمـجاـورـيـنـ. وـبـهـمـ تـسـتـغـيـثـ وـتـخـلـفـ، وـلـهـمـ تـنـذـرـ وـتـذـبـحـ، وـتـعـتـقـدـ أـنـهـمـ إـذـاـ غـضـبـوـاـ عـلـيـهـاـ بـعـثـوـاـ بـخـدـامـهـمـ مـنـ اـلـجـنـ إـلـيـهـاـ يـخـنـقـونـهـاـ نـائـمـةـ، وـيـضـرـونـهـاـ فـيـ نـفـسـهـاـ وـأـهـلـهـاـ وـمـالـهـاـ، وـنـعـوذـ بـالـلـهـ وـنـسـتـغـفـرـهـ لـذـنـوبـنـاـ وـسـيـئـاتـ أـعـمالـنـاـ.

وـحـيـنـ تـصـابـ مـنـ هـؤـلـاءـ إـحـدـاهـنـ بـأـيـ شـيـءـ لـاـ تـتـداـوىـ وـلـاـ تـتـطـبـ إـلـاـ بـالـحـرـوزـ وـالـتـمـائـمـ، وـالـمـرـ وـالـشـذـابـ وـالـخـلـتـيـتـ وـالـأـبـخـرـةـ الـخـبـيـثـةـ وـالـرـوـاـحـةـ الـمـنـتـنـةـ، وـلـاـ تـشـقـ إـلـاـ بـقـوـلـ سـيـدـهـاـ فـلـانـ الـذـيـ يـعـرـفـ السـيـيـفـيـ وـالـشـلـاثـيـ وـشـمـسـ الـمـعـارـفـ وـقـرـعـةـ الـأـنـبـيـاءـ وـمـؤـلـفـاتـ أـبـيـ مـعـشـرـ الـفـلـكـيـ وـكـلـ طـبـيـبـ غـيـرـهـ لـاـ يـعـدـ شـيـئـاـ وـلـاـ بـعـضـ شـيـءـ، وـتـقـدـمـ فـيـ الـطـبـ وـطـبـيـبـةـ الـبـيـتـ مـاـ فـيـهـ كـفـاـيـةـ.

وـالـمـرـأـةـ كـثـيـرـاـ مـاـ تـصـابـ بـالـتـشـاؤـمـ وـالـتـطـيـرـ؛ فـيـخـيـفـهاـ شـهـرـ صـفـرـ، وـيـوـمـ الـأـرـبـاعـ، وـصـوـتـ الـغـرـابـ، وـاـخـتـلـافـ الـرـيـاحـنـ وـرـؤـيـةـ الـأـعـرـجـ وـالـأـعـورـ وـأـصـحـابـ الـعـاهـاتـ، وـتـظـنـ شـرـاـ بـزـوـجـهـ وـلـدـهـاـ، وـزـوـجـ اـبـنـهـاـ، وـالـمـاصـاغـ الـذـيـ اـتـخـذـتـهـ، وـالـبـيـتـ الـذـيـ سـكـنـتـهـ..

¹ - سـوـرـةـ الـفـرـقـانـ: 3

وفي الحديث الشريف: (لا عدوٍ ولا طيرة ولا هامةٌ ولا صغير).

وقد أبطل الإسلام التشاورم وعده من الشرك، وأخبر بالشئون المتوجه في المرأة والدار والدابة. إنه لا شيء إلا سوء أخلاق المرأة وعقم رحمها، وضيق مرافق البيت، وصعوبة الدابة التي لا ترتكب وبطء سيرها إذا اتختنعت حمولة أور كوبًا.

ويؤسفنا أن هذه الأوهام والتخيلات والعقائد الباطلة والأعمال الفاسدة لا توجد إلا في نساء المسلمين، وهن الأحق من غيرهن (287) بالبعد عن الباطل، ومساعدة الشيطان على الإنسان بالغواية والضلالة، وجهل المرأة بالدين، وعدم اختلاطها بالعلماء المصلحين هو السبب الوحيد في ضعف عقلها ودينها، والكمال المطلق لله وحده لا شريك له.

وأنت يا سيدتي أعز وأكرم على الله من الـ كتابيات والمشركات، اللواتي إذا
لعب الشيطان بعقولهن وسلط عليهم بالأوهام، فلولا يتهن عليهن واستجابتنهن له إذا
دعاهن إلى قوله لربه: "لَا تَخْدِنَ مِنْ عِبَادِكَ نَصِيبًا مَفْرُوضًا وَلَا ضِلَّنَهُمْ وَلَا مُنْتَهِنَهُمْ
وَلَا مُرْنَهُمْ فَلَيْبَةٌ كُنَّ آذَانَ الْأَنْعَامِ وَلَا مُرْنَهُمْ فَلَيْغَيْرُونَ خَلْقَ اللَّهِ وَمَنْ يَتَّخِذُ الشَّيْطَانَ وَلِيًّا
مِنْ دُونِ اللَّهِ فَقَدْ خَسِرَ خُسْرَانًا مُؤْيَنًا يَعْدُهُمْ وَيَمْنَيْهُمْ وَمَا يَعْدُهُمْ الشَّيْطَانُ إِلَّا
غُرُورًا" (1).

فلا تخافي إلا من الله، ولا تطمعي إلا فيما عنده. والعظم والودعة والخرزة لا ترد العين ولا تدفع كيد الشيطان.

كلا ولست معلقاً للتميمية
أو حلقة أو ودعة أو ناب
لرجاء نفع أو لدفع بلية
فالله ينفعني ويدفع ما بي
وهو سبحانه وتعالى الضار النافع المعطي المانع القاپض الباسط، الذي خلق كل شيء فقدره تقديرًا.

١ - سورة النساء: 118-120

وفي الحديث الشريف عنه ﷺ (واعلم أن الأمة لو اجتمعت على أن ينفعوك بشيءٍ لم ينفعوك إلا بشيءٍ قد كتبه الله لك وإن اجتمعوا على أن يضروك بشيءٍ لم يضروك إلا بشيءٍ قد كتبه الله عليك رُفت الأقلام وجفت الصحف).

وأيما شيء أراك فافزعي منه إلى الله، واعتصمي بحبله، (288) وتو كلي عليه، فإنه من تو كل على الله كفاه، وقولي - حفظك الله:

"رَبِّ أَعُوذُ بِكَ مِنْ هَمَزَاتِ الشَّيَاطِينِ وَأَعُوذُ بِكَ رَبِّ أَنْ يَحْضُرُونَ"⁽¹⁾.

"فَإِذَا قَرَأْتَ الْقُرْآنَ فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ إِنَّهُ لَيْسَ لَهُ سُلْطَانٌ عَلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ إِنَّمَا سُلْطَانُهُ عَلَى الَّذِينَ يَتَوَلَُّونَهُ وَالَّذِينَ هُمْ بِهِ مُشْرِكُونَ"⁽²⁾.

¹ - سورة المؤمنون: 97-98
² - سورة النحل: 100-98

أحكام النساء في الكتاب والسنة

إذا قرأت يا سيدتي المسلمة كتاب الله عز وجل، واطلعت على كثير من الأحاديث النبوية في الصحيحين وغيرهما، وجدت من الأحكام المتعلقة بالمرأة في دينها ودنياها ما لا يحصى كثرة، ولا يؤتى عليه في زمان قصير. وقد حاولت جمع ذلك كله في فصل واحد، يقف الخصم عنده حيران، ويعلم غير المسلم –إذا اطلع عليه– مزيد العناية بالمرأة في القرآن والحديث، و الكبير على أن أفتتح إلا كتب عن الأدلة، ورأيت في ذلك من الصعوبة ما لا يستطيع مثلي تحمله، فاخترت لهذه الغاية أن أتصرف في إثبات فهرسة كتاب الأسوة فيما جاء عن الله ورسوله في النسوة) مع الحذف والزيادة.

القرآن العظيم:

إس كان الأبوين آدم وحواء في الجنة وتفاصيل القصة، ذبح الأبناء واستحياء النساء من آل فرعون فيبني إسرائيل، الإحسان إلى الوالدين، تفريق السحرة بين المرء وزوجه، الأنثى (289) والقصاص، مباشرة النساء في ليالي الصوم، منع ذلك في الاعنة كاف، أجر النفقة على الوالدين، نكاح المشركات وحرمة ذلك، مباشرة الحائض، والمنع من ذلك حتى تغتسل، من أين تؤتى المرأة، حكم من حلف أن لا يأتي أمرأته، عدة المطلقات، للرجال درجة على النساء، الطلاق والخلع وعدد الطلقات، تحليل المطلقة ثلاثة، إذا رغب الزوجان أن يتراجعا بعد العدة، عضل الأولياء لولياتهم عن النكاح، مضاراة الزوجة بالإمساك عدواناً، إرضاع الأمهات أولادهن وأحد كام الفصال، عدة المتوفى عنها زوجها وتعرضها للخطاب، الخطبة في العدة، ما يجوز منها وما لا يجوز، المطلقة قبل الميسىس وما يجب لها، سمي المهر أو لم يسم، نفقة المتوفى عنها قبل آيات المواريث، متعة المطلقات، شهادة النساء، حب الشهوات من النساء،

امرأة عمران وابنتها مريم، اصطفاء مريم وأمرها بالعبادة وبشارتها بعيسي، دعوة النساء في المباهلة.

إن الله لا يضيع عمل عامل منكم من ذكر أو أنثى، المرأة جزء من الرجل خلقاً وحده كمما، تعدد الزوجات، إباحة التسرير بملك اليمين بلا حصر، نصيب النساء من تركة الوالدين، مواريث النساء العامة، فرض كل من الزوجين في تركة الآخر، ما جاء في الزواني قبل الحدود، منع الرجال من التحكيم في أموال النساء، نكاح المحارم وبيانهن، تحريم ذوات الأزواج، حد الأمة إذا زنت، وحكم نكاح المملوكة، الرجال قوامون على النساء ومدح الصالحة منهن، نشوز المرأة وخروجها عن طاعة الزوج، بعث الحكمين للصلاح بين الزوجين، وجوب التطهر من لمس النساء.

(290)

الجهاد عن النساء وعدهن من المستضعفين، الهجرة لا تجب على المرأة الضعيفة، يتامي النساء وكيف كان يعاملن أقاربهن، المرأة تتنازل عن حقها لزوجها، ومصالحتها له عند نشوزه، العدل بين الزوجات فيما يمكن من القسم والنفقة، ميراث الـ كلالـة؛ وهو من لا أصل ولا فرع له موجود، نكاح المحسنات من أهل الـ كتاب، السارق والسارقة في الحـد سواء، وصف الله لمريم بـنت عمران أنها صديقة، ليس الله صاحبة ولا ولد، تحريم أهل الجاهلية لما في بطون الأنعام على النساء، شرك المرأة بالله تعالى إذا حملت أو وضعت، تعذيب المشركـات والمنافقـات، توبـة الله على المؤمنـين والمؤمنـات، المؤمنـون والمؤمنـات بعضـهم أولـياء بعضـ، وعد المؤمنـات باـلجنة ورضوانـ من اللهـ أـكبرـ.

قدرة الله على ولادة العجوز من الشيخ الـ كبيرـ، تعجـيل العقوبة في الدنيا لبعض الرجال والنساء، قول العـزيـز لـمرأـتهـ أـ كرمـيـ مـثـواـهـ، المرأة تراودـ الرجلـ عنـ نفسهـ، قصة يوسفـ وما وقعـ لهـ منـ النـسـاءـ، كـيدـ النـسـاءـ وـ كـذـبـهنـ، بشـارةـ الأـزـوـاجـ وـالـزـوـجـاتـ بالـاجـتمـاعـ فيـ الجـنـةـ، لاـ عـيـبـ فيـ نـكـاحـ النـسـاءـ لـلـأـنـبـيـاءـ، تـزوـيجـ الـبـنـاتـ وـ عـرـضـهـنـ عـلـىـ

الرجال، كراهة العرب لبنيتهم ووأدهن في الجاهلية، منة الله على الناس بأن جعل لهم من أنفسهم أزواجاً.

الحياة الطيبة لمن يعلم الصالحات من الذكور والإناث، أمر عيسى ببر أمه، سفر الرجل بأمرأته وأهله، رد موسى إلى أمه وبشارتها بمسقطه السعيد، منة الله على زكريا بأن أصلح له زوجه، تهويل أمر الساعة بوضع الحوامل ونسopian المراضع لأولادهن، حفظ الفرج واجب إلا على الزوجات (291) وملوكات اليمين، حد الزانية والزاني جلد مائة قبل الإحسان، الزاني لا ينه كبح إلا زانية أو مشركه والزانية لا ينه كبحها إلا زان أو مشرك وحرم ذلك على المؤمنين.

قذف المحصنات بالزنا وحد القاذف، أحكم اللعان ومن اتهم زوجته بالزنا، تبرئة السيدة عائشة وما جاء في أمر الإفك، الخبيثات للخبيثين والطيبات للطيبين، إبداء زينة النساء وإخفاؤها، إكرام الفتيات على البغاء في الجاهلية، الاستئذان في الدخول على النساء، القواعد من النساء، الأكل من بيوت النساء، غض المؤمنات لأبصارهن وحفظهن لفروجهن، تبسيط المرأة في بيتها وعند الزوج والأقارب، دخول الأطفال ومن لا يخاف منه على النساء، دعاء المؤمنين لأزواجهم وذرياتهم، دعاء البنين لآبائهم وأمهاتهم، أمر بلقيس اليمنية وملوكها، ذكر جوابها على سليمان، ثباتها وتأنيتها في المخاطبة والمكاتبة، إلهام المرأة وما صنعته أم موسى حين خافت على ولدتها، تلطيف آسية امرأة فرعون بزوجها، تبني المرأة لولد غيرها، دهاء المرأة في تتبع الأخبار واقتصاص الآثار، بنات شعيب وأمر السقية، إشارة المرأة على أبيها وقبول مشورتها، خطبة الرجل الصالحة لتزويجه، جعل المهر عيناً ومنفعة، ما جعل الله بين الزوج والزوجة من المودة والرحمة، الإحسان إلى الأمهات ومصاحبتهن بالمعروف، أمر الحمل والولادة، أزواج النبي أمهات المؤمنين، تخمير المرأة في استبقائها وطلاقها.

فضل أزواج النبي على سائر النساء، ليست المتعلمة كاجاهلة، الرجل والمرأة في العبادة عند الله بمنزلة واحدة، وما كان لؤمن ولا مؤمنة إذا قضى الله ورسوله أمراً

(292) أن يكون لهم الخيرة من أمرهم، أمر زيد بن حارثة وزينب بنت جحش، كيف تزوج النبي ﷺ بطلاقة زيد، لا عدة في الطلاق قبل الميس، تصرف النبي ﷺ في النساء بالإرجاء والإيواء، حجاب النساء وسبب نزوله، إيداء المؤمنات بالكذب عليهن، تستر النساء باجلابيب، تمييز ما بين الحرة والأمة، جمع الظالمين وأزواجهم في الحشر، حلف أئوب ليضربن امرأته، علم الله بما في بطون الإناث ووضع الأجنحة، منه الله على خلقه بالأولاد ذكوراً وإناثاً، عجز المرأة عن المخاصمة وإقامة الحجة، مدة الحمل والرضاع وحث الولد على مكافأة أمه، إساءة الإنسان إلى والديه.

استغفار النبي ﷺ للمؤمنين والمؤمنات، لا يسخر قوم من قوم ولا نساء من نساء، أكرم الناس عند الله أتقاهم؛ رجلاً كان أو امرأة، سعي النور يوم القيمة بين أيدي المؤمنين والمؤمنات، أمر المتصدقين والمتصدقات، امرأة تجادل النبي ﷺ في زوجها، أحكم الظهار، امتحان المؤمنات المهاجرات وزواجهن، بيعة النساء وعلى أي شيء كانت، إن من أزواجكم وأولادكم عدواً لكم فاحذورهم، إذا طلقتكم النساء فطلقوهن لعدتهن، وجوب السكنى للزوجة والمطلقة، الإشهاد على الطلاق، حسن المعاملة بين الزوجين، عدة اليائسة والصغيرة وأولات الأحمال، للحامل والمرضع النفقة والأجرة، الرجل يحرم على نفسه امرأته، إفساء المرأة لسر زوجها، وجوب الأمر على الزوجة بإقامة الصلاة ووقايتها من النار، مثل عظيم يضربه الله بأربع نسوة كافرتين ومؤمنتين، دعاء المؤمنين والمؤمنات بعضهم لبعض.

(293)

ذكر الخلق واللة كوين من نطفة إذا تمنى، سؤال الله يوم القيمة عن المؤودة وبأي ذنب قتلت، إن الذين فتنوا المؤمنين والمؤمنات ثم لم يتوبوا فلهم عذاب جهنم ولهم عذاب الحريق، المرأة النمامنة وذكر عقابها، والاستعاذه بالله من شر السواحر النفاثات في العقد.

السنة النبوية:

إسلام النساء وإيمانهن وعتق الـجارية المؤمنة، بيعة النساء وكيف كان رسول الله يباعهن، وصيغته للرجال والنساء، اقتصاد النساء في العبادة والأمر بنـ كـاحـهـنـ، امرأة المؤلي تنتظـرـهـ أـرـبـعـةـ أـشـهـرـ، ماـ يـكـوـنـ بـيـنـ الزـوـجـ وـالـزـوـجـةـ مـنـ المـخـاصـمـةـ فـيـ الـبـيـتـ، ذـ كـنـيـةـ النـسـاءـ بـأـبـنـاهـنـ وـأـبـنـاءـ أـخـوـاتـهـنـ، العـقـيقـةـ عـنـ الغـلامـ وـالـجـارـيـةـ، اسـتـعـمـالـ آـنـيـةـ النـسـاءـ إـلـىـ الـكـافـرـاتـ، بـرـ الـأـمـ وـتـقـدـيـهاـ فـيـ الـإـحـسـانـ، بـرـ الـأـخـوـاتـ وـسـائـرـ الـأـقـارـبـ مـنـ النـسـاءـ، الـإـحـسـانـ إـلـىـ الـبـنـاتـ وـالـعـنـيـةـ بـشـأـنـهـنـ، وـفـضـلـ تـرـبـيـةـ الـبـنـاتـ وـالـأـخـوـاتـ، شـفـاعـةـ الـمـرـأـةـ إـلـىـ الـحاـكـمـ وـمـنـ فـيـ مـعـنـاهـ، أـمـهـاتـ الـأـوـلـادـ وـأـحـ كـامـهـنـ، الـإـتـجـارـ بـالـقـيـنـاتـ الـمـغـنـيـاتـ، شـرـاءـ الـرـجـلـ مـنـ اـمـرـأـتـهـ، ذـ كـاحـ الـبـكـرـ خـيـرـ مـنـ ذـ كـاحـ الشـيـبـ، الـمـخـطـوبـةـ لـلـلـهـ كـاحـ لـاـ تـخـطـبـ حـتـىـ يـهـ كـحـ الـأـوـلـ أـوـ يـتـرـكـ، الـخـطـبـةـ فـيـ الـعـدـةـ حـرـامـ وـالـتـعـرـيـضـ بـهـ جـائـزـ، لـاـ يـفـرـقـ بـيـنـ الـجـارـيـةـ وـوـلـدـهـاـ الصـغـيرـ بـبـيـعـ وـلـاـ هـبـةـ، فـدـيـةـ الـصـومـ عـنـ الشـيـخـ وـالـشـيـخـةـ الـعـاجـزـينـ عـنـهـ، الـحـامـلـ وـالـمـرـضـ تـفـطـرـانـ إـنـ خـافـتـاـ عـلـىـ النـفـسـ أـوـ الـوـلـدـ، مـعـاـشـرـ الـنـسـاءـ فـيـ لـيـالـيـ الـصـومـ، الـطـلاقـ وـأـحـ كـامـهـ بـائـنـاـ وـرـجـعـيـاـ وـخـلـعـاـ، وـفـيـ الـطـهـرـ وـالـحـيـضـ وـمـسـائـلـ أـخـرىـ، مـاـ جـاءـ فـيـ الـمـتـوفـىـ عـنـهـ زـوـجـهـاـ، وـكـيـفـ تـعـتـدـ وـكـمـ عـدـتـهـ؟ـ نـذـرـ الـمـقـلـاتـ الـلـوـاتـيـ لـاـ يـعـيـشـ أـوـلـادـهـنـ.

(294)

المرأة تهاجر بدينهـا من بلـادـ إـلـىـ بلـادـ، جـهـادـ الـمـرـأـةـ فـيـ سـبـيلـ اللهـ، ذـ كـاحـ الـيـتـيمـاتـ وـالـقـسـطـ لـهـنـ فـيـ الـمـهـرـ وـغـيـرـهـ، مـيرـاثـ الـبـنـاتـ وـسـائـرـ الـنـسـاءـ، حـدـ الـزـانـيـةـ الـبـكـرـ وـالـشـيـبـ، الـمـرـأـةـ تـهـبـ نـوـبـتـهـاـ لـضـرـتـهـاـ، مـاـ يـشـوـقـ الـرـجـالـ لـلـنـسـاءـ مـنـ الـطـعـامـ وـالـشـرـابـ، طـوـافـ الـعـرـيـانـةـ فـيـ الـجـاهـلـيـةـ، الـزـوـجـةـ الـصـالـحةـ خـيـرـ مـاـ يـكـنـزـ مـنـ الدـنـيـاـ، كـفـارـةـ مـنـ باـشـرـ الـعـرـيـانـةـ لـاـ تـحـلـ لـهـ بـمـاـ دـونـ الـزـنـاـ، سـؤـالـ الـنـسـاءـ عـنـ الـمـشـ كلـ مـنـ الـآـيـاتـ وـالـأـحـادـيـثـ، الـزـانـيـةـ لـاـ يـهـ كـحـهـ إـلـاـ زـانـ أوـ مـشـرـكـ، قـرـعـةـ الـمـسـافـرـ بـيـنـ نـسـائـهـ لـيـأـخـذـ بـعـضـهـنـ، مـاـ جـاءـ فـيـ بـرـاءـةـ السـيـدـةـ عـائـشـةـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهـاـ، حـبـ رـسـولـ اللـهـ ﷺـ لـهـ عـلـىـ سـائـرـ نـسـائـهـ،

خد يجة بنت خويلد وفضلها، صفية بنت حبي وما جاء في عتقها وتزوج النبي ﷺ بها، ذ كاح زينب بنت جحش، عمر بن الخطاب يعرض حفصة على الرجال، جويرية بنت الحارث و كيف صارت من أمهات المؤمنين، أم سلمة بنت أبي أمية وهجرتها إلى الحبشة، و كيف صارت من أمهات المؤمنين، رملة بنت أبي سفيان وخطبتها إلى ملك الحبشة، ذ كاح رسول الله ﷺ بميمونة بنت الحارث، سودة بنت زمعة وهجرتها إلى الحبشة، و كيف كانت من أمهات المؤمنين، فاطمة الزهراء عليها السلام وفضلها، كيف تزوجها علي بن أبي طالب، وماذا أصدقها؟ وأي شيء أعطاها النبي ﷺ، العجائز المؤمنات و كيف يدخلن الجنة، مداعبة النبي ﷺ للعجائز وصغار البنات، المرأة تعين زوجها على البر والصدقة، التحذير من وأد البنات، حد المرأة إذا زنت، الرجل يؤدب امرأته وأهل بيته، جعل المصاحف عند حفصة رضي الله عنها بعد مقتل أبيها.

(295)

كيف كانت المصاحف تنسخ للنساء وما في مصحف السيدة عائشة، المرأة تقتدي في الصلاة بعبيدها، ما جاء في إماماة المرأة وتوليها الملك، كيف رأى النبي ﷺ الزواني ليلة الإسراء، رؤية المخطوبة في النوم، المرأة تقصر رؤياها على أبيها وغيره، سؤال المرأة وهي منتقبة، حرص المسلمة على شرفها وحياتها، سبى المرأة، عملها مع الرجال في الحرب، اشتغالها بالطبع والتمريض، المرأة إلـ كافرة لا تصبر بعد السبي، الرجل يدفع النفقة إلى أهله لسنـة كاملـة، ذمة المؤمنين والمؤمنات في الحرب واحدة، حظ النساء من الغنـية، اصطـفاء الإمام لبعض السـبيـاـ، المتزوج لا يسافـر ولا يغزو قبل الدخـولـ باـمرـأـتهـ، قـسـمةـ الثـيـابـ وـالـكـسوـةـ بـيـنـ النـسـوـةـ، المـتـوفـيـةـ بـالـطـلاقـ وـمـعـ الـولـادـةـ تـكونـ عـنـدـ اللهـ شـهـيـدـةـ، حـجـ النـسـاءـ وـأـحـ كـامـهـ وـفـيهـ مـسـائـلـ كـثـيرـةـ، الوـطـءـ فيـ الإـحرـامـ وـمـاـ يـترـتبـ عـلـيـهـ، طـوـافـ النـسـاءـ مـعـ الرـجـالـ، المـصـابـةـ بـالـجـذـامـ وـنـخـوهـ لـاـ تـغـشـيـ الـعـابـدـ وـاـ لـجـمـعـاتـ، الـمـرـأـةـ تـتـوـبـ عـنـ غـيـرـهـاـ فـيـ الـحـجـ وـالـعـمـرـةـ.

الرجل ينظر إلى المرأة وتنظر إليه في المنسك، الفدية والضحية عن النساء، المرأة تعترف بالزنا فيقام عليها الحد، جلد القاذفة بالزنا، استواء الرجال والنساء في الحدود، المرأة أحق بحضانة والدها، الخالة في الحضانة بمنزلة الأم، لا تسافر المرأة المطلقة بولدها، خير الرجال خيرهم لأهله، المرأة راعية في بيت زوجها ومسئولة عن رعيتها، وعد المرأة بالعطاء سواء الزوجة وغيرها، لا تكذب المرأة على ولدها الصغير، امتناع النساء من الأكل في بيت الوليمة وعند الضيافة.

(296)

ما ي كون بين الزوج وزوجته من المطايبة، للمرأة لبس الحرير والتحلي بالذهب، يستحب لها خسب يديها ورجليها بالحناء، صلاة النبي ﷺ على المؤمنين والمؤمنات، ودعاؤه للمرأة وزوجها، تعليمه للنساء بعض الأدعية، تعليمه لهن كيف يسبحن ويدركن الله، دية المرأة نصف دية الرجل، قتل الحامل ودية ما في بطنهما، ذبائح النساء وحل أكلها، التحذير من فتنة النساء وزينة الحياة الدنيا، رحمة النساء باحيوانات، وتبوية الله على موسمة تسقى الكلب، ذكاح الشغار وأذ كحة الجاهلية، هل تجب الزكاة في حلي النساء؟ زكاة الفطر واجبة على الرجل والمرأة، هدية النساء بعضهن البعض، المرأة ترقع ثوبها وترغيبها في الزهد وحثها على حب المساكيين، تخويف النساء من النار و تحذيرهن من سوء العشرة وبذلة اللسان، تخلية البنات وتزيينهن، تشبيه النساء بالرجال وما فيه من الوعيد الشديد، نهي المرأة أن تخلق رأسها، أحسن ما تتطهّب به المرأة ما خفي ريحه و ظهر لونه.

ذكر ما جاء في زينة النساء، ما يحل منها وما لا يحل، غصب الرجل من بعض صنيع امرأته، لا تسافر المرأة إلا ومعها زوج أو محرم، لا يطرق المسافر أهله ليلاً، تبرّك المرأة بآثار الصالحين، إنشاد الشعر بين يدي النساء، لابد من الحمار لصحة الصلاة، المرأة إذا نابها شيء في الصلاة تصدق، اعتراض المرأة في قبلة المصلي، حمل البنت في الصلاة، تخفييف النبي ﷺ للصلوة إذا سمع به كاء الطفل شفقة على أمه،

م كث الرجال في المسجد حتى ينصرف النساء، صفوف النساء من وراء الرجال والصبيان، اشتراك النساء في المشاريع الخيرية وأعمال المساجد.

(297)

الجمعة لا تجب على المرأة، وعيهن لما يقول الخطيب، حديث الرجل إلى أهله من آخر الليل، وإيقاظ كل منهما لصاحبه، حضور العيد للنساء، جنازة المرأة والصلة عليها، و كيف تغسل و تكفن بعد الموت، دفن المرأة ومن يدخل في قبرها، والصلة عليها بعد الدفن، قبلة الصائم و مبادرته المرأة، مواقعة الزوجة في نهار رمضان، صوم النساء و مسائل تتعلق به، فريضة ونافلة وأداء وقضاء، صبر المرأة عند المصيبة، بـ كاؤها على ولدها، بشارة النبي ﷺ با لجنة لمرأة كان يصيبها الصرع، ما جاء في طاعة المرأة لزوجها، كثرة النساء في آخر الزمان و طاعتهن للدجال، تو كل المرأة على الله و طرح الحروز والتمائم، صدقة الرجل على زوجته، الصدقة على الزانية، إنفاق المرأة من بيت زوجها، الصدقة عن الأم بعد موتها، حق الزوج على زوجته من الجمعة وغيرها، حق المرأة على زوجها، نقص المرأة في عقلها و دينها وأسباب ذلك، كيف تغاضب الصالحة زوجها، أمر المرأة لولدها بحفظ السر، تسليم الرجال على النساء.

كيف تبادر المرأة أضيافها، شتم الضررة لضررتها بما ليس فيها، و معاقبة الزوج على ذلك، التحذير من الاختلاط بالأجنبية، لا يقعد الأعمى مع النساء، نزع الأجنبية ثيابها عند الأعمى، ما جاء في الصداق وأنه ي تكون عيناً و منفعة، متعة المطلقة قبل الدخول وبعدة، و ضوء الرجل والمرأة من إناء واحد، صب المرأة الوضوء للرجل، ما جاء في دم الحيض يصيب الثوب، أح كام النساء في الحيض، تسوك المرأة بمسواك زوجها، استحياء الرجل أن يسأل أصهاره عن المعاملات الزوجية، الوضوء من (298) لمس المرأة.

شهود النساء للجمع والأعياد و صلاة الكسوف، نهيهن عن اتباع الجنائز، الغسل من الجمعة و خروج المني و عند انقطاع الحيض والنفاس، كيف تغتسل المرأة من

الجنابة والخِيْض، الرجل يغتسل والمرأة تستتر، إرداد المرأة على الراحلة، دخول الحمام للنساء، إهداء اللحم إلى النساء من المهدايا والضحايا والفدايا، طب النساء وتطبيبهن، شؤم المرأة في سوء أخلاقها، عتق النساء وإعتاقهن، كيف تتحجج المرأة على زوجها، لا توطأ موطوءة الغير حتى تستبرأ، وجوب النفقة والسداد كنفي على الرجال، المرأة تفادي الأسير زوجاً وغيره، قتل النساء وأحْ كامه، استيهاب الإمام للسبايا والمفاداة بهن، المرأة في البريد، استعدادها بالسلاح للمقاتلة.

المرأة تغتاب أخرى، غناء الجواري يوم العيد وعند قدوم المسافر، فصل الخصومات بين النساء، مساعدة المريضة يعدل الجهاد في سبيل الله، اهتمام الرجل بأمر نسائه من بعده، الدعاء للوالدين والاستغفار للألم، ملح القرشيات وتفضيلهن على سائر النساء، مفاوضة المرأة في الأمور العامة، لا تزوج المرأة إلا بـ كففتها في الدين وغيرها، مطالبتها بفسخ النكاح عند حصول سببه، ما يجوز من العزل عند الله كلح وما لا يجوز، ما جاء في أحـ كام الرضاع وأدب المرضع، ذم الـ كاسيات العاريات والمتشبهات منهـن بالرجال، ما جاء في استمـاع النساء بالـ النساء، وـ كسب المرأة من فرجها، استئذان الزوج في صوم التطوع، والخروج إلى الصلاة، والصدقة من مـاله.

مـشارـكة الطـبـاخـة لـالمـتـصـدـق (299) في أجـرـ الصـدـقـة، عـتقـ النـسـاءـ وـالـحـثـ عـلـيـهـ، نـظـرـ الرـجـلـ إـلـىـ المـرـأـةـ وـالـخـلـوـةـ بـهـاـ ماـ يـحـلـ مـنـ ذـلـكـ وـمـاـ لـيـحـلـ، تـحـذـيرـ المـرـأـةـ مـنـ الإـفـرـاطـ فـيـ الـأـكـلـ، ماـ جـاءـ فـيـ تـفـضـيـلـ النـسـاءـ عـلـىـ الـحـوـرـ الـعـيـنـ.

وهـذاـ ماـ تـيـسـرـتـ الإـشـارـةـ إـلـيـهـ مـنـ أحـ كـامـ النـسـاءـ وـمـاـ يـتـعـلـقـ بـهـنـ فـيـ الـكـتـابـ وـالـسـنـةـ، وـتـرـكـتـ أـشـيـاءـ كـثـيـرـةـ لـلـعـلـمـ بـهـاـ مـاـ تـقـدـمـ، وـلـأـنـهـ مـتـفـرـعـةـ مـنـ الـأـدـلـةـ المـشـارـ إـلـيـهـاـ.

أـمـاـ الـمـسـائـلـ الـفـقـهـيـةـ وـمـاـ تـشـتـمـلـ عـلـيـهـ كـتـبـ الشـرـيـعـةـ مـنـ الـمـتـونـ وـالـشـرـوحـ وـالـحـواـشـيـ وـالـتـعـلـيـقـاتـ فـهـوـ نـصـفـ الـعـلـمـ بـالـأـحـ كـامـ الـدـينـيـةـ، وـالـنـسـاءـ شـقـائـقـ الـرـجـالـ، وـالـعـلـمـ بـحـرـ لـاـ سـاحـلـ لـهـ.

فلتتعرف المرأة م كانتها في الإسلام ومنزلتها عند الله، وليخرس أولئك المتشدقون
والخائضون في الباطل، المتقولون على الله ما لا علم لهم به، والماصقون بالدين من
النهم البطلة ما هو بريء منه.

ولا يزعن أحد أنه أتحرر للمرأة إلا إذا أراد تحريرها من التكاليف وإعفاءها
من المسئولية الإنسانية، فإن الله هو الرحيم بخلقه ومحسن إلى عبيده؛ الرجال منهم
والنساء، ولم يأت في دين ولا شريعة عشر معشار ما ذكرته لك يا سيدتي في هذا
الفصل.

ومن يهد الله فلا مضل له، ومن يضل الله فلن تجد له ولينا مرشدًا.

(300)

أنت والرجل

كررت عليك يا بنائي المسلمة أنه لا فرق عند الله بينك وبين الرجل؛ في العبادات والحدود والمعاملات، والملك والالتزام والمعاوضة، والإبراء والمطالبة والمرافعة والمدافعة، والرواية والتعلم والتعليم والسياسة، والمشاركة في الأمر والاستقلال به وغير ذلك، وقلبت لك الـ كتب ودواوين الإسلام بما رأيتك إلا إنساناً كاملاً عند الله في كل شيء، حتى الدين والعقل لست والله بناقصة فيهما إلا نقصاً لا يرجع عليك اللوم فيه، ولا كنه نقص في العمل والإدراك لأمور فطرية جبلية الحيض والنفاس، واستغلال القلب با حقوق الـ كثيرة عليك الله وللزوج والأباء والبنين، وبتدير المنزل واقتصاديات العائلة..

ولا فضل للرجل عليك إلا بقوته البدنية وخبرته وتجاربه التي يستفيدا من مخالطة الناس، ومزاولة أعماله الـ كثيرة في الداخل والخارج. وإن الله قد جعل للرجال درجة على النساء؛ وهي الرعاية والقيام بشئونهن، في مقابل ما يدفعون من النفقة عليهم، ولـ كفايتها فيما لا يليق بهن من الأعمال الشاقة وإقامة الشعائر الـ محتاجة إلى الأسفار والمزاومة، والنفقة التي لا يجدها غالب النساء، وللاحتفاظ بنعومة الشباب ولطافة الأنوثة، وتحفيضاً عن الحاملات والوالدات والمربيات أوجب الله على الرجال كفايتها، ولهم بذلك التقدمة عليهن ورئاسة البيوت والـ حوكمة.

وإذا تبعت أحد حكام الشريعة لم تجدي فيها عليك شيئاً واحداً هو (301) أكبر من الواجب الذي على الرجل، وإنما هو مثله أو دونه، بل عليه وحده اـ لجهاد ودية العاقلة.

ومن أهل الـ كتاب تؤخذ الجزية كل حول على الرجال منهم دون النساء، وعلى الزوج كفارة الظهار والجماع في نهار رمضان أو في الحج قبل التحلل الأول، وعليه

الصدق لامرأته ولو كانت هي الخطبة وهو المخطوب، ولذلك كان الطلاق بيده لحرمه على بقاء حقه، ولعجزه عن الاقتران بأمرأة أخرى لا يجد مهرها، أو لا تسمح نفسه بإصدق واحدة بعد واحدة من ماله العزيز عليه. ولو كانت الزوجة قادرة على الطلاق والتخلص من بعلها بدون عوض وبغير سبب لفسد المجتمع، ولعمدت الجاهلات إلى تطبيق أزواجهن عند أي نزاع ومع أقل مخاصمة كما أسلفناه، وليتنتقلن من بيت إلى آخر، وليجمعن المال من المهر والجهزة والصحبة، والله أعلم بصالح عباده.

وما أراك دون الرجل أو على النصف منه إلا في الميراث والدية والشهادة والعتق والحقيقة. وذلك أن الله قد جعل للذكر مثل حظ الأنثيين – في تركة الآباء والأمهات والبنين والبنات والإخوة والأخوات والأزواج - من أجل أنك يا سيدتي ستكونين عند رجل أجنبي ينفق عليك، ويطلب بجميع ما تحتاجين إليه لنفسك وعيالك، أما أخوك الذي يأخذ ضعف ما تأخذين، فإنه الذي سيضم إلى نفسه امرأة يكفلها وينفق عليها.

ومن الذي سيعولك فقيرة محتاجة بوازع طبيعي وبحكم العادة المتتبعة إلا أخوك؟ إلا كثيرة واجباته، يحتاج إلى المال في بر والده الموجود، وصلة أرحامه وتربية أولاده، وبناء بيته (302) وتأثيثه، وإكرام ضيفه ومساهمته في المشروعات الدينية والوطنية، وهو الذي يحتاج إلى شراء السلاح والدواب للركورب والحمل والحرث والسبقي عليها؟ ولا أشك في أنك قانعة بالربع أو الثمن المفروض لك من مخلفات زوجك المنتقل إلى رحمة الله؛ لأنك إما أن تكوني أم أولاده ويصير بعد ذلك الحق كله مشتركاً، وإنما أن يكون له أولاد من غيرك ويكون عليهم ما تأخذين من تركة أبيهم، ثم تذهبين به إلى أهلك أو إلى بيت زوجك الجديد. أما النصف أو الربع الذي يأخذه الرجل من تركة امرأته فإنه لأولاده من بعده، ولما فاته من الانتفاع بها أيام حياتها السعيدة معه من المتعة الزوجية وحسن التدبير ومشاركته السراء والضراء، وإذا كان قد احتفظ لك بحسن الصحبة ولم يتزوج عليك فهو جدير بما كافأه، وأن يكون له من ميراثك ما يعينه على الله كاح بعد وفاتك.

أما دية المرأة إذا قتلت -عمدًا أو خطأً- فهي خمسون من الإبل أو قيمتها مغلظة وخففة، ترغيباً لأهلها في طلب القصاص من القاتل، ولو كان سيداً مطاعاً أو جباراً عنيداً، ولو كانت الديمة كاملة مائة من الإبل أو قيمتها لطعم فيها الوارث الفقير، وتتساهل بها القاتل الغني، وحسماً لادة الشر ولصون النفوس عن القتل كان للمرأة نصف الديمة أو القصاص "وَلَا كُمْ فِي الْقِصَاصِ حَيَاةٌ يَا أُولَئِكَ الْأَلْبَابِ لَعَدَ كُمْ تَتَّقُونَ"⁽¹⁾.

(303)

وما كانت شهادة المرأتين بشهادة رجل واحد إلا لقوله تعالى: "فَإِنْ لَمْ يَكُونَا رَجُلَيْنِ فَرَجُلٌ وَامْرَأَتَانِ مِمَّنْ تَرْضَوْنَ مِنَ الشُّهَدَاءِ أَنْ تَضْلِلَ إِحْدَاهُمَا فَتُذَكَّرَ إِحْدَاهُمَا إِلَيْهِ أَخْرَى"⁽²⁾.

قال بعض المفسرين: لأن الغالب على طباع النساء النسوان، فأقيمت المرأتان مقام الرجل الواحد حتى لو نسيت إحداهما تذكرةها الأخرى فتقول: حضرنا مجلس كذا، وسمعنا كذا. فتحصل بذلك الذكرى.

وقال أحد المعاصرين في تفسير الآية: وخلاصة هذا أنه لما كان كل منهما عرضة للخطأ والضلالة، أي الضياع وعدم الانتداب إلى ما كان قد وقع بالضبط، احتاج إلى إقامة الشهتين مقام الرجل الواحد حتى إذا تركت إحداهما شيئاً من الشهادة، كأن نسيته أو ضل عنها، تذكرةها الأخرى وتنتم شهادتها. وعلى القاضي أن يسأل إحداهما بحضور الأخرى، ويعتقد بجزء الشهادة من إحداهما وبباقيها من الأخرى، و كثير من القضاة لا يعملون بهذا جهلاً منهم بما ينبغي أن يتبع في نحو هذا.

أما العقيقة فشاة واحدة عن الجارية وشاتان عن الغلام، والسرور لابد منه عند حصول الولد، ولا ينبغي أن يكون مقصوراً على الوالدين فقط، بل يشترك فيه

¹ - سورة البقرة: 79

² - سورة البقرة: 282

الأقارب والجيران، ويقدم للفقراء ما يذكرهم بالدعاء للمولود المبارك بالمستقبل السعيد، وأن يكون باراً بوالديه.

ولما كان طبيعياً الفرح بالمولود الذي كر كانت العقيقة عنه شاتين، والرجل الذي كان يكره البنات ويدفنهن قبل الموت، حتى أذهب الإسلام عنه نخوة الجاهلية، وشفاه من مرض العادات (304) الشيطانية، لا يطالب بالمساواة بين الذكر والأنثى في الأمور البسيطة، ولا سيما في صغر الأولاد وقبل أن يتأثروا من تفضيل بعضهم على بعض، وباب الخير مفتوح، ومن شاء فليعوق عن أولاده بما شاء "وَمَا تَفْعَلُوا مِنْ خَيْرٍ فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِهِ عَلِيمًا"⁽¹⁾.

وبقي الكلام في أن عتق المرأتين يعدل عتق رجل واحد؛ لقول النبي ﷺ: (أيما امرئ مسلم أعتق امرءاً مُسلماً كان فـ كـاـ كـهـ منـ النـارـ يـجـزـيـ كـلـ عـضـوـ مـنـهـ عـضـوـاـ). وأيما امرئ مسلم أعتق امرأتين مسلمتين كانتـاـ فـ كـهـ منـ النـارـ يـجـزـيـ كـلـ عـضـوـ مـنـهـماـ عـضـوـاـ مـنـهـ).

وهل تدررين ما سر ذلك يا سيدتي؟ وأخاف أن تفهمي غلطًا في المقصود فأقول لك: إن الله عز وجل رحيم بعباده، والمرأة ضعيفة، والسيد يستمتع من أمته بخدمتها وبضعها وبالتصرف فيها كيف شاء، والشارع دائمًا يت Shawf إلى فك الرقاب، ويخرس كثيراً على عتق النساء لمساعدة أولاد أمهااتهم في الرق والحرية، وليخلس المسكينة من مسؤوليتها وتحكم الملائكة فيها، وإنما جعل عتق المرأتين بعتق رجل واحد في التبرعات وابتغاء الثواب من عند الله وأن يفك رقبته من النار. ولا ينال المعتق ذلك إلا بفك امرأتين من ذل العبودية.

وقد تقدم أن النساء إذا أسرن في الحرب فلا يقتلن ولا يمثل بهن، ولا يكتننهن يسترققن بمجرد السبي، فاحتياج إلى المن عليهم بالعتق لا سيما بنات الأشراف، وأفضل الرقاب عند الله أنفسها عند أهلها وأكثرها ثمناً.

¹ - سورة البقرة: 215

وأنا أحب من هذا ما كان أن أودعك وداع أب رحيم لبنياته الصالحة، في ليالي زفافهن إلى أزواجهن الأكرمين. وإن شئت فهو وداع أستاذ أمين ل聆ميته الفائزة بنيل الشهادة العالمية من مدرسته العلمية، في البيت أو المعهد الإسلامي المقدس، فأوصيك وإياي بتقورى الله، وأسأله تعالى الخير لي ولك في الدنيا والآخرة، وأن يكتب لك ولد السعادة في الحياة وبعد الممات، وأن يعتقدنا جميعاً من النار.

وصلى الله وسلم على سيدنا محمد النبي المختار، وعلى آله الأطهار، وصحابته الأبرار، والتابعين لهم بإحسان في اقتداء الآثار، صلاةً وسلاماً دائمين بدوام ملك الله، وعدد ما في علم الله.

"يَوْمَ تَرَى الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ يَسْعَى نُورُهُمْ بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَبِأَيْمَانِهِمْ بُشِّرَا كُمُ الْيَوْمَ جَنَّاتٌ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا ذَلِكَ هُوَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ يَوْمَ يَقُولُ الْمُنَّا فِقُونَ وَالْمُنَّا فِقَاتُ لِلَّذِينَ آمَنُوا انظُرُونَا نَقْتِيسْ مِنْ نُورٍ كُمْ قِيلَ ارْجَعُوا وَرَاءَ كُمْ فَالْتَّمِسُوا نُوراً" ⁽¹⁾.

تم بعون الله وحسن توفيقه طبع هذا الكتاب (أستاذ المرأة) آخر شوال من سنة 1369هـ بطبعه الـ كمال العدنية بجوار جامع العسقلاني و كان يريد جماعة من الأصدقاء الأعزاء والإخوان الأماجد أن تدون وتعلن آراؤهم في الكتاب، وبما أنها كلها تشيد بفضله وتذكرة بخير فقط فقد اختار المؤلف حفظه الله أن لا يعلن شيء من ذلك وأن يدللي كل بما عنده من الانتقاد أو الاستحسان حيث شاء و كيف شاء.

والمؤلف يربح بالإصلاح وبنفس مطمئنة يقبل النصيحة والإرشاد مadam ذلك في حدود الأدب وتحت راية القرآن والمراد وجه الله تعالى. ولم يكن بد من تسجيل بعض

¹ - سورة الحديد: 12-13

ما جاء في كتاب الشيخ أحمد محمد نعمان من حجة؛ لأنَّه الصديق القديم القوي الاتصال بصاحب الكتاب، وهو من أخلص المخلصين له انتقاماً وإصلاحاً، وَمَا قال:

وبعد، فقد جاءني البريد يوم السبت 23 رمضان المبارك 69 يحمل القسم الأول من مؤلفك الجديد (أستاذ المرأة) ولما استعرضته ذهب عنِّي ما كان يحملني دائمًا على التساؤل عن هذا الكتاب وما عسى أن يأتي به الشيخ البیحانی في موضوع المرأة؟ وما هو الجديد الذي لم يسبق إليه؟ وما الدافع لهذا التأليف وإضاعة الوقت فيه؟

كانت هذه الأسئلة تتردد في ذهني، وتشغل بالي لأنِّي ضننْت بوقت البیحانی، حريص على أن لا يذهب في موضوع كهذا قتله الكتاب بحثاً ودرساً، وألف فيه العلماء مؤلفات كثيرة، وكتبوا عنه، واختلفوا في ذلك اختلافاً كبيراً.

غير أنِّي أعرف أستاذنا -أبقياه الله- لا يرتجل التأليف أرجلاً، ولا يرسل الفكرة دون رؤية وإمعان، ولا يعرض عقله للناس فيما يقدمه بين الفينة والفينية من الرسائل إلا وقد فكر ودرس ومحض وهذب ونصح، وعني بالأسلوب عنایة خاصة حتى لا يغلب أسلوبه الخطابي أسلوب التأليف، لأن الخطابة لا تستهدف للنقد الـكتير كما تستهدف له المؤلفات. إذا الغرض من الخطابة التأثير على عواطف الجماهير في المجتمعات وفي مناسبات خاصة، ولأسباب وحوادث طارئة، بخلاف التأليف فإنه للفرد والجماعة وللدروس والتأمل وتغذية (307) الف كر والعقل. والبیحانی يعرف أن خصومه واقفون له بالمرصاد، يحصون عليه الغلطات، ويحرصون على نشرها وإعلانها. ولذلك فهو يعني بما يؤلفه عنایة زائدة.. هذه ميزته التي أعرفها عنه.

تعرض له فكرة من الف كر، أو يبلو له رأي من الآراء، فيبحث ذلك بادئ بدء مع خصائصه الذين يعرف نضوجهم في التفكير، ورسوخهم في العلم، وقوتهم في الفهم، وصراحتهم معه في النقد، وارتفاع الميزة بينهم وبينه. أما من عداتهم من يوافق على أفكاره، ويقبل آرائه بدون نقاش ولا جدال، ويؤمن على كل ما عرض وقال، فهو لاء لا يعول عليهم ولا يلجم لأخذ رأيهم.

وإذا أيده أولئك في فكرته ووافقوه عليها، وصوبوا رأيه وشجعواه على البدار بإخراج الفكرة وإعلان الرأي بدأ يناقشهم، ويورد الاعتراضات على نفسه، ويجرد منها خصوصاً يعارضونه، ويفندون عمله، وينقدونه نقداً لاذعاً فيدللي بالحجج، ويعرض الأدلة ويقدم البراهين. وهكذا يظل على ذلك أياماً. حتى لقد يذاع في المجتمع وينتشر بين الناس أن البیحانی سيخرج كتاباً في موضوع كذا، أو أنه يؤلفه، أو أنه تحت الطبع. وهو في الواقع لم يخرج شيئاً ولم يؤلف ولم يكتب، فلا تزال فكرته محبوسة ورأيه مخزوناً.

ولكنه يستمع باهتمام كبير إلى أقوال خصومه. ورأيهم في فكرته ليستفيد من نقادهم أيضاً وينتفع ببعض آرائهم، خاصة إذا كان النقد نزيهاً بريئاً يرمي إلى التوجيه والإصلاح ويهدى للتي هي أقوم. أما إذا كان للعن特 والتشهير فلا يبالي به ولا يهتم له بل يمضي في طريقه التي (308) اختطها لنفسه حريراً على وقته من أن يضيع في جدال المتعنت أو اجحاد الذي لا يريد أن يقتتنع.

ورحم الله الرافعي لقد قال: (أي رأي يستقيم في هذه الدنيا مع كلمة (لا أريد أن أقتتنع) فإنها كلمة تأك كل الأدلة والبراهين كما تأك النار الحطب، كلما ازدادت من الأكل، ازدادت من الجوع).

قرأت القسم الأول من (أستاذ المرأة) و كأنني أسمع البیحانی في منبر خطاباته يرفع عقيرته بالترغيب والترهيب، ويشتد ويلين، يبشر وينذر. وينصح و يحذر. ويقدم البراهين. و يخطب الجماهير بتلك اللغة السهلة. والبيان الرائع. والأسلوب القوي. واللهمجة الصافية واللسان الفصيح. ويبين للناس منزلة المرأة في الأديان. ومكانتها في مختلف الأمم. ومقامها في المجتمع. وما لها من حق على الرجل. وما عليها من الواجبات. مع توجيهها التوجيه الصحيح. وإرشادها إلى الطريقة المثلث.

لقد كنا نظن - وبعض الظن إنم - حين سمعنا بهذا التأليف؛ أن البیحانی سيقسّ على المرأة، ويريد المتشددين عليها والجحافل بحقوقها، مادام حظه منها قليلاً

ونصيبيه ضئيلاً، لم يرزق كغيره (عدين خبيثتين يأخذ عليهما أجراً التعليم من وجهها المليح وجمالها الفتان). كما قال سا مجه الله مش كا للمرأة في معلميها والقائمين عليها ولسان حاله يقول:

إذا مت ظمآن فلا نزل القطر.

غير أنه -وا لحق يقال- كان رؤوفاً بالمرأة مشفقاً عليها باراً بها؛ (309) فقد استقصى البحث وأطال التف كير، وأمعن النظر وبذل مجهدًا كبيرًا لاستخراج الأدلة والبراهين، لإنصافها واسترداد حقوقها والاحتفاظ بكرامتها وصون عفافها، وحبب إليها الفضيلة ونفرها عن الرذيلة، و كان ناصحها الصادق ورائدتها الأمين. لقد أرجع البصر كرتين في كتاب الله وسنة رسوله الأعظم صلوات الله عليه وعلى آله. وأظهر مزايا الإسلام ومحاسن الدين الحنيف، وبين كيف جاء سيد الخلق لإنقاذ المرأة وتحريرها، وفند الشبهات التي طالما افترتها الجاحدون، ونسجها الجاهلون حول سماحة الدين ويسره وإنصافه للمرأة. وما بنا من حاجة للإطالة في هذا، والاكتتاب نفسه سيعلن عما يحتويه من حجج باهرات وآيات بينات.

وإذا فات المؤلف أن يدل القراء على وجه اختياره لكتابه في هذا الموضوع، والاهتمام به دون غيره، واعتراضه الناقدون بأن هناك أغراضًا أهمل من هذا، وأولى أن يف كر فيها المصلحون. ويتجه إليها الناصحون، وأن الأمة العربية منذ أعقاب الحرب العالمية الثانية تجتاز محن قاسية، وتمر بها تجارب عنيفة مرّة، وتحيط بها أخطار عظيمة تفرض على الدعاة والمرشدين والمصلحين أن يحصروا تف كيرهم وآراءهم وإرشادهم في شرح أسباب مقاومة هذه الأخطار، ووسائل الخلاص منها، والا تجاه إلى إتقاء الضربات التي يسددها الأعداء إلى العرب وأوطانهم، وإحباط الدسائس التي تحاك للقضاء عليهم، بحيث ي تكون كل واحد من هؤلاء الدعاة جندياً يحبس نفسه على ثغر من ثغور الإسلام فلا يؤتين من قبله.

(310)

إذا اعترض المعترض بما أوردناه. فا لجواب عليه: هو أن البيحانى ب موضوعه هذا قائم على أوسع ثغرة أوتى الإسلام من قبلها. وهل هناك ثغرة فتحت على العرب والمسلمين أوسع من تمرد المرأة وخروجها عن تعاليم دينها وآداب قومها، وإباحة السفور لها، لا بل إباحة العربي؟! وهل غزاهم الأجانب بأعظم من هذا الغزو؟ وهل احتلوا أخلاقيهم بأقوى من هذا السلاح؟

يقول الرافعي رحمه الله:

(إن الأمة الأوروبية التي تحتل بلاداً شرقية تجد فيها لصغارها الحياة جيشاً أقوى من جيشه؛ فعشرة آلاف جندي بعتادهم وآلاتهم لا يصنعون شيئاً إلا الاستفزاز والتحدي، وإثبات أنهم غاصبون. ولا كن ما أنت قائل في عشرة آلاف مسرح براقصاته ومومساته وخموره ورواياته، وبهؤلاء الرجال المخنثين الهزليين الرقعا؛ الذين هم وحدهم معاهدة سياسية ناجحة بيننا وبين شباب الأمة؟!

يقول الأوروبي: إن فن الاحتلال فن عسكري في الأول، ولا كنه فن أخلاقي في الآخر. ولهذا يجب تعين نقطة اتجاه للشباب تكون مضيئة لامعة جذابة مغربية، ولا كنهما في ذات الوقت محقة أيضاً، وهذه هي صناعة إهلاك الشباب بالضوء الجميل.. وما على السياسي الحاذق في الشرق إلا أن يحمي الرذيلة؛ فإن الرذيلة ستعرف له صنيعه).

هذا ما قاله الرافعي. وهل هلك الشباب العربي حقاً إلا بالضوء الجميل؟!

وهل بقي لهم قوة في نفوسهم، وثورة في دمائهم، وشمم في عرانيتهم، وحماس في صدورهم، بعد أن تبرجت المرأة، ومزقت (311) الحجاب، وكشفت عن ساقها وفخذها وصدرها وعنقها ومعظم جسمها وصرفت إليها الأذطار، وسلبت الألباب، وأضعفت الرجولة، وأثارت الشهوات، وأماتت الحمية والغيرة؟!

لقد ثبت عن الصادق المصدوق ﷺ (ما تركت بعدي فتنة أضر على الرجال من النساء).

وقال صلى الله عليه وآله وسلم: (ثلاثة لا ينظر الله إليهم ولا يزكيهم ولهم عذاب أليم: العاق لوالديه، ومدمن الخمر، والديوث الذي يُقر في أهله الخبر).

أفيفطمع المسلمين أن ينظر الله إليهم ويزكيهم، ويقيهم العذاب، وهم يحاربونه بمخالفته أو أمره ونواهيه، ناسين أو متناسين قوله جل شأنه: "فَلَيَحْذِرُ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ" ⁽¹⁾.

أهناك شك أو ريب في أن كثيرًا من الرجال في العالم يقررون الخبر في أهلهم، ويقررون الرذيلة والفساد في أوطانهم، ويقررون نساءهم على الاختلاط بالأجانب، سافرات الوجوه والأعناق والصلور، بل شبه عاريات، ويخضرن حفلات الرقص و محلات المحاجن والخلاعة؟!

وأن كبار هؤلاء لا يترجون من تقديم زوجاتهم به كل خضوع واحترام إلى سفير من سفراء الأجانب للتعرف والمنادمة والمؤانسة وهي مضمخات بالطيب؛ لابسات أرق الشياطين لا تخفي من حجم المرأة وجسمها شيئاً؟!

وأن هؤلاء لا در درهم - يسرoron أيما سرور حين يرون أزواجاً منهم يتحدثن إلى الأجانب، ويصادفونهم ويرقصون إلى جانبهم (312) وقد يشربن الكأس معهم؟! وأن.. وأن هناك في بعض البلاد رخصاً حكومية تمنح للنساء العربيات المسلمات ليتجربن بعفافهن، ويفتحن بيوت البغاء رسمياً بدون خجل ولا مبالاة.

أية ثغرة أوتي العرب والمسلمون منها أكبر وأوسع من هذه؟!

وما الذي يسدّها بعد أن بلغ السيل الزيبي، وجاؤه الخزام الطيبين؟

¹ - سورة النور: 63

لَكَ اللَّهُ يَا بِيْحَانِي! وَلَا أَظْنَكَ تجْهِيلَ قَصَّةَ ذَلِكَ الشَّيْخِ الْمُتَدِّينِ الَّذِي دَخَلَ مِنَ الرِّيفِ
الْمَصْرِيِّ إِلَى الْقَاهِرَةِ يَزُورُ بَعْضَ أَقْارِبِهِ فَاسْتَقْبِلَهُ رَبُّ الْبَيْتِ بِمَلَابِسِهَا إِلَّا فَرَنْجِيَّةُ
الْقَصِيرَةِ مَكْشُوفَةُ الرَّأْسِ، سَافِرَةُ الْوَجْهِ مَصْبُوغَةُ الْفَمِ. فَتَعُودُ بِاللَّهِ مِنْهَا وَغَطِّيَ
وَجْهَهُ، ثُمَّ وَلِيْ هَارِبًا يَرْفَعُ صَوْتَهُ بِالْحُوقْلَةِ وَالْإِسْتَرْجَاعِ، وَهِيَ تَقْهِيقَهُ سَاحِرَةٌ مِنْهُ صَائِحةٌ
بِهَا: فَيْنَ تَعِيشُ يَا عَمْ؟

إن كتابك هو إعلان جهادك، وبرهان إيمانك، وأية نصحك وإخلاقك. وعسى أن ينتفع به المتذمّر "فَذَكِّرْ إِنْ نَفَعَتِ الدِّينُ كُرَى". وما أرى له سوقاً غير البلدان النقيمة الطاهرة، التي ما يزال أبناؤها متّمسّةً كيin بالدين طالبين لسعادة الدارين، وأن بعض الأقطار الشقّيقـة قد فرضت هذه الرذائل فرضاً، وقضت على الأمة العربية في دينها وأخلاقها وأدابها.. فسحقاً للنهضة إن كانت النتائج ضياع الدين والأخلاق..

وَمَنْ لَمْ يَجْعَلِ اللَّهُ لَهُ نُورًا فَمَا لَهُ مِنْ نُورٍ (صدق الله العظيم)

حجة - محمد نعمان

المحتويات

2	تقديم مؤلف وكتاب
10	الإهداء
11	التعريف بالكتاب
15	اطرافة في مختلف الأمم والأديان
20	اطرافة في الإسلام
25	السفور والحجاب
32	عورات النساء
38	حماية الأداب العامة
41	الاستئذان على الأهل وغيرهم
46	الحفلات والولائم
47	الحفلات الدينية
50	الحفلات المحرمة
52	حفلة الزار
54	حفلة الزار في مصر
57	اطلاق والأعراس
61	تعليم اطرافة
65	اطنعلمات
67	اطعلمات
69	سياسة اطرافة وسداد رايها
73	اطرافة في اطبيان
78	الطب والصحة
82	طبيبة البيت
85	خصال الفطرة ودخول الذلة
89	النجمل والتزينة
93	ثبيط اطنزل وتنسيق الآثار
96	اطسكتات واطكييفات
101	كبار النوب والفوواحش

107	جريمة الزنا
111	الطهارة الطعنوية
113	الطهارة الحسية
116	إزالة النجاسة
119	الديض وأحكامه
123	الحمل والولادة وأعراضهما
127	الرضاعة والحضانة وما ينطوي عليهما
133	نوبية البنين
143	بر الوالدين
146	الصلوة عماد الدين
150	كيفية الصلاة
153	النافلة والنطوع
156	الصوم وأحكامه
159	طاناً نصلي ونصوم؟
164	الحج وأحكامه
170	اطشقة تجلب النيسرين
173	الزكاة وصدقة النطوع
181	ثيارات النساء
189	أموال النساء
195	سفر اطراة
198	الحرف والصنائع
203	الاستعداد للزواج
213	الزواج وعاداته في مختلف الأمم
222	الزواج في الإسلام
230	واجبات الزوجين
235	أحكام النفقة
239	الفرقة والطلاق
244	العدة والإحداد

248	نورث اطراة وميرانها
255	الأوهام اطخيفه
259	أحكام النساء في الكتاب والسنة
269	أنت والرجل